الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République algérienne Démocratique et populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de L'Enseignement Algérienne supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة محمد خيضر – بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

Université Mohamed Khider–Biskra
Faculté des Sciènes Economiques,
Commerciales et des Science de Gestion
Département des Sciences Economiques

الموضـــــــــــــــــــــــــوع

[illegible]

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص : نقود و مالية

[illegible]

- عجال سارة
- مرغاد لخضر

[illegible]

[illegible] 2017/2016

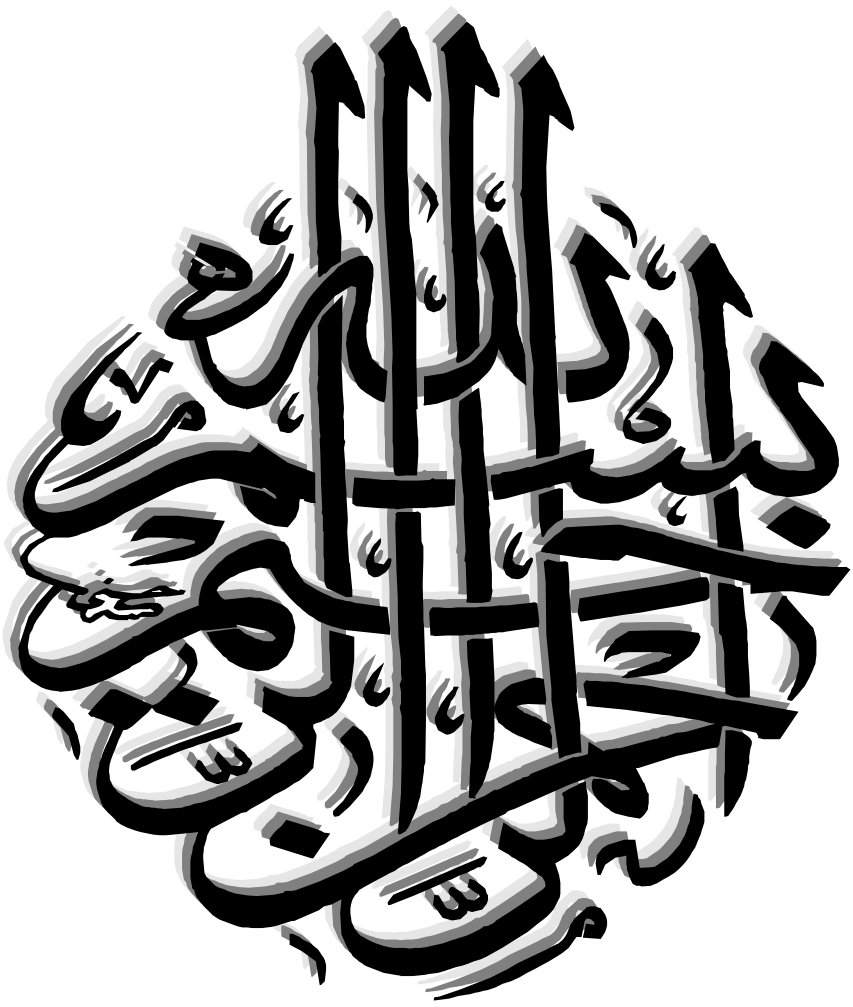

شكـــر وتقديـــــر

الحمد لله الذي تم به الصالحات واللهم صلي على سيدنا محمد صلاة تخرجنا من ظلمات الوهم وتكرمنا بنور الفهم.

أتقدم بالشكر الجزيل لأستاذي المشرف على البحث "مرغاد لخضر"

كما أتقدم بجزيل الشكر والتقدير لأساتذة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير والى جميع من ساعدني في انجاز هذا البحث.

إهداء

إلى مرسى الأمان....إلى منبع الدفء و الحنان....إلى من حملتني و هنا على وهن ....

و التي وضع الخالق الجنة تحت أقدامها .... إلى ريحانة حياتي و بهجتي و قلبي....

أمي الغالية أطال الله عمرها

إلى نور قلبي الذي يرافقني في كل زمان و مكان....الذي رباني على الفضيلة و الأخلاق ....

إلى الذي شلني بالعطف و الحنان ....إلى منارة حياتي....إلى الذي تحمل عبء الحياة حتى لا أحس

بالحرمان....إلى صاحب القلب الواسع

أبي الغالي أطال اله في عمره

إلى اعز الناس إلى أخواتي سميحة و سيرين التي أتمنى لها النجاح في شهادة التعليم المتوسط ....إلى اعز أخوتي محمد و ساعد ....إلى كتاكيت الصغار أولاد أختي إياد و وائل ....

إلى كل الأحباب و الأصدقاء...

و ختامها مسك يبقى المكان و يغدو الزمان و يطول العمر و تبقى الذكريات في الفؤاد

مخزونة في أعماق الدماغ.....تلك هي مجريات الحيات ....بل هي الحياة....

سارة

الملخص باللغة العربية:

تقوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بدور فعال في اقتصاديات الدول، و ذلك نتيجة لمساهمتها في توفير مناصب العمال ، الابتكارات التكنولوجية، تحقيق التنمية الاقتصادية، و مساهمتها في الإنتاج العالمي للسلع و الخدمات ، حيث تعتبر هذه المؤسسات القوة المحركة لمختلف فروع الإنتاج إضافة إلى تنمية قدرات مالكيها و إشراكهم في تحقيق التنمية بتوفير المناخ الاستثمارية المناسب و المعزز بوسائل الدعم الملائمة لنشاط هذه المؤسسات ، لمواصلة نموها و تطورها .

إذ تهدف هذه الدراسة إلى تبيان أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تصنف ضمن أهم قطاعات الاقتصاد المحلي و العالمي، و هذا راجع للأهمية الاقتصادية و الاجتماعية التي تكتسبها ، و لذا أدركت دول العالم كافة المتقدمة منه أن هذا القطاع يقدم القيم المضافة لاقتصادياتها بصورة صغيرة و بشكل سريع إذا ما تم الاهتمام به و تطويره،

ولتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي أتضح أنها لم تكن في مستوى الأهداف المسطرة، يتطلب توفير مبالغ مالية لتنفيذ عمليات التأهيل وتنمية الكفاءات والقدرات لتحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لذا تلجأ هذه المؤسسات لطلب التمويل من البنوك للحصول على تلك الأموال الأزمة لذلك.

فقد أشارت الدراسة التي شملت بنك الخليج –وكالة بسكرة– إلى تقديم نموذج لتمويل هذه المؤسسات وإبراز الدور الايجابي بذلك.

وفي الأخير خلصت الدراسة إلى جملة من النتائج والتوصيات.

Résumé :

Les PME jouent un rôle actif dans les économies des pays, et en raison de leur contribution à la fourniture des positions des travailleurs, l'innovation technologique, le développement économique, et sa contribution à la production mondiale de biens et services, où ces institutions, la force motrice des différentes branches de la production sont considérées en plus à leurs propriétaires le développement des capacités et en les impliquant dans le développement en fournissant le climat d'investissement approprié et renforcé par un soutien approprié à l'activité de ces institutions, de poursuivre sa croissance et son développement.

Comme cette étude vise à démontrer l'importance des PME qui sont classés parmi les plus importants secteurs de l'économie locale et les valeurs globales, et cela est dû à l'importance économique et sociale acquise, et donc réalisé dans le monde tous les pays développés que ce secteur fournit ajouté à leurs économies sont petites et rapide si l'intérêt et le développement,

Et la réhabilitation des petites et moyennes entreprises, qui se sont avérés, ils ne sont pas au niveau des objectifs de la règle, exige la mise à disposition de fonds pour la mise en œuvre des opérations de réhabilitation et le développement de la compétitivité des compétences et des capacités des petites et moyennes entreprises pour améliorer, donc transformer ces institutions à rechercher des financements auprès des banques pour obtenir la crise de l'argent ainsi.

L'étude, qui comprenait la Gulf Bank a indiqué Agence Biskrh– pour fournir un modèle pour le financement de ces institutions et de mettre en évidence le rôle positif donc.

Dans l'étude récente a conclu un certain nombre de conclusions et recommandations.

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الإهداء	I
شكر وعرفان	II
ملخص باللغة العربية	III
ملخص باللغة الاجنبية	IV
فهرس المحتويات	
فهرس الجداول	V
فهرس الإشكال	VI
المقدمة العامة	أ_ جـ
طرح الاشكالية والتساؤلات الفرعية	ب
الفرضيات	ت
أهمية البحث	ت
أهداف البحث	ت
المنهج المستخدم	ث
الدراسات السابقة	ث
هيكل البحث	ج
الفصل الأول: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	

فهرس المحتويات

تمهيد	02
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	03
المطلب الأول: صعوبة تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	03
المطلب الثاني:معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	07
المطلب الثالث: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	16
المبحث الثاني: خصائص وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتصنيفاتها	21
المطلب الأول: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	22
المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	25
المطلب الثالث: تصنيفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	33
المبحث الثالث: دورة حياة والهيكل التنظيمي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمشاكل التي تواجهها	34
المطلب الأول: دورة حياة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	37
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	41
المطلب الثالث: الصعوبات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
خلاصة الفصل	
الفصل الثاني: التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	34
تمهيدتمهيد الفصل	35
المبحث الأول: الصيغ التقليدية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	36
المطلب الأول: التمويل الطويل الأجل	36
المطلب الثاني: التمويل المتوسط الأجل	39
المطلب الثالث: التمويل القصير الأجل	41
المبحث الثاني: صيغ التمويل المستحدثة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	44
المطلب الأول: التمويل ألتأجيري	44

فهرس المحتويات

المطلب الثاني: صيغ التمويل الإسلامية	45
المطلب الثالث: التمويل الجماعي	53
المبحث الثالث: التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	56
المطلب الأول: أهمية التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	56
المطلب الثاني: محددات الطلب على الائتمان لدى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:	59
المطلب الثالث: خصوصية و مشاكل التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	62
تمهيد الفصل:	67
المبحث الأول: لمحة عن بنك الخليج الجزائر	68
المطلب الأول: نشاة وتطور بنك الخليج الجزائر	68
المطلب الثاني: خصائص وأهداف بنك الخليج AGB الجزائر	73
المطلب الثالث: الخدمات التي يقدمها بنك الخليج الجزائر	77
. المبحث الثالث: تقديم بنك الخليج الجزائر –وكالة بسكرة–	80

فهرس المحتويات

المطلب الأول: التعريف ببنك الخليج – وكالة بسكرة–	80
المطلب الثاني: التمويلات المقدمة من طرف بنك الخليج –وكالة بسكرة–	83
المطلب الثالث: دراسة تطبيقية لقرض مقدم من طرف بنك الخليج –وكالة بسكرة– سنة 2015.	85
خلاصة الفصل:	92
الخاتمة العامة(94-96)	
قائمة المراجع(98-102)	

فهرس الجـــــــداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	التعريفات المعمول بها في دول جنوب شرق آسيا للمؤسسات الصغيرة	8
02	التعريف البريطاني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	9
03	التعريف الأمريكي للمؤسسات الصغيرة	10
04	تعريف البنك الدولي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	10
05	التعريف الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	12
06	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس أسلوب تنظيم العمل	22
07	نسبة المؤسسات الى عدد البنوك المتعاملة معها	56
08	وكالات بنك الخليج الجزائر	70
09	فاتورة القرض المقدم من طرف الوكالة للعميل	87
10	جدول تسديد القرض	88

فهرس الأشكـــــــــال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الأصناف القانونية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	18
02	دورة حياة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	25
03	نموذج لهيكل تنظيمي تقليدي بالنسبة للمؤسسات الصغيرة	26
04	نموذج لهيكل تنظيمي تقليدي بالنسبة للمؤسسات المتوسطة	27
05	التمويل المتوسطة الأجل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	39
06	أنواع التمويل بالمضاربة	46
07	أنواع التمويل بالاستصناع	51
08	نماذج التمويل الجماعي	54
09	الهيكل التنظيمي لبنك الخليج الجزائر	76
10	الهيكل التنظيمي لبنك الخليج الجزائر –وكالة بسكرة–	83
11	منحنى تسديد القرض	90

المقدمة العامة

المقدمة

نظرا للاهتمام المتزايد بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجزائري ، حيث عرفت هذه الأخيرة تطورا ملحوظا خلال بداية من سنوات التسعينات التي تعتبر كمرحلة انتقال من الاقتصاد الموجه الذي يعتمد على المؤسسات الكبيرة و العمومية ، إلى اقتصاد السوق الذي يعتمد بالدرجة الأولى على الاستثمار الخاص كأداة لرفع أداء الاقتصاد حيث يأخذ هذا الاستثمار شكل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التي هي محل دراستنا .

فمع تزايد حدة المنافسة العالمية و انتشار أثار العولمة الاقتصادية ، أصبحت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تمثل البديل أمام الدول النامية لتحقيق معدلات النمو المرجوة و تتجاوز المعوقات الاقتصادية، إلا أن نمو هذه المؤسسات و ارتفاع عددها يظل مرتبط بمدى تجاوزها لمشكلة التمويل التي تظل المحدد الأساسي لقراراتها المتعلقة بالاستثمار و حتى قوتها المالية و قدرتها التنافسية ، بحيث تكون دوما في حاجة مستمرة إلى مختلف أشكال التمويل الخارجي أي الاقتراض .

فتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يمثل دوما الانشغال الأهم سواء بالنسبة لأصحاب هذه المؤسسات أو للسلطات العمومية في الاقتصاديات المعاصرة، لذلك أصبحت هذه المشكلة تمثل أهم عائق أمام تطورها و نموها و حتى ضمان بقائها. و بالرغم من عدم تكيف الأطر المالية التقليدية لاحتياجاتها التمويل المتميزة لهذا النوع من المؤسسات لم يحدث الكثير في مجال تنوع و تعدد أنماط التمويل المطروحة أمامها لتمويل نشاطها .

لم تتوسع الجزائر كثيرا في هذا المجال الاقتصادي الذي اتبعته بعد الاستقلال مباشرة و ذلك بتوجهها إلى إنشاء المؤسسات الكبرى ، لكن بعد التحول الذي عرفته السياسة الاقتصادية الوطنية في نهاية الثمانينات و مطلع التسعينات من القرن الماضي ، اتضح أن للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة تمثل البديل الأمثل للتغلب على العديد من المشاكل الاقتصادية ن وذلك يعود للخصائص الهيكلية التي تتميز بها هذه المؤسسات مثل صغر الحجم ، المرونة و الديناميكية ن لذلك تم إصدار قانون النقد و القرض في ابريل 1990، و إنشاء وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعات التقليدية في جويلية 1993، و بداية سريان مشروع الشراكة الأوروجزائرية في سبتمبر 2005 ووصول مفاوضات الانضمام إلى منظمة

التجارة العالمية إلى مراحل متقدمة الأمر الذي أدى إلى دعم قوي و مجال أوسع لتنمية و ترقية قدرات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ، و مع هذا فان القطاع مازال هشا و معرضا للعديد من الضغوطات التي لا تزال تعرقل تنميته ، نتيجة لعدة مشاكل و صعوبات يعاني منها هذا القطاع ، مما يقلل من فعاليته و لعل العائق الأساسي و العامل الرئيسي لبقاء و تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هو التمويل ، و الذي يلعب دور الريادة في دعم تنافسيها محليا و عالميا . إذ تلجا المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى مصادر خارجية لتغطية احتياجاتها ، و بما أنها غير مؤهلة لدخول البورصة فإنها تلجا إلى البنوك للحصول على ما تحتاجه من أموال ، و لكنه للحصول على القروض المصرفية يتوجب عليها فضلا عن تقديم دراسة للمشروع و توفر ضمانات كافية لتغطية قيمة القرض.

ئ‌لأسئلي ب:

تلعب المؤسسات المصرفية و البنوك بصفة عامة دور الوسيط المالي الرئيسي في الاقتصاد الوطني ، فمن هذا المنطلق نطرح الإشكالية التالية :

- ق ي .ة زئ لم ك لمق غى ة لهي ك ل أز زئ ة ك شغي ب هك لتهق ب ؛

و يتفرع عن هذا التساؤل الرئيسي مجموعة من الأسئلة الفرعية منها :

1. ماهي أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ؟
2. ماهي أهم المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
3. ماهي أهم الصيغ التمويلية المستخدمة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ؟
4. كيف يتم تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من طرف بنك الخليج الجزائر –وكالة بسكرة– ؟

والإجابة على هذه التساؤلات السابقة اعتمدنا على جملة من الفرضيات التي تعتبر كإجابة مبدئية على مختلف التساؤلات المطروحة:

1. تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أهم قطاعات النشاط الاقتصادي و نجاحها يعد عاملا مهما في تطوير هذا الأخير
2. مرت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بعدة مراحل وفق الأنظمة الاقتصادية التي كانت متبعة حيث شاهدة عدة تحولات و تطورات في سنوات الأخيرة قامت بها الحكومة من اجل تنمية الاقتصاد .

3. لا تلعب البنوك دورا رياديا في تفعيل الأنشطة الاقتصادية.
4. يسهل بنك الخليج الجزائر – وكالة بسكرة – حصول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على القروض البنكية من خلال توفير ضمانات الكافية للبنوك .

أسباب اختيار البنك محل الدراسة :

هناك عدة أسباب دفعتني لاختيار الموضوع، و تتمثل في:

- ✓ أهمية الموضوع في ظل التحولات الاقتصادية التي تمر بها الجزائر
- ✓ اهتمام البنوك بمجال تمويل المشاريع
- ✓ اكتساب الموضوع أهمية كبيرة كونه المحرك الرئيسي للتنمية
- ✓ الرغبة في معرفة كل خبايا الموضوع على اعتباره يخص الجانب التمويلي و الذي هو ضمن التخصص.
- ✓ الرغبة في معرفة الخدمات المصرفية المقدمة من طرف بنك الخليج الجزائر – وكالة بسكرة –

أهمية البحث :

تكمن أهمية الدراسة إلى أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الدور الذي تلعبه في تحقيق النمو الاقتصادي من جهة و توفير مناصب شغل لعدد كبير من المواطنين من جهة أخرى إضافة إلى المكانة التي تحتلها في برامج التنمية الوطنية بعد الفشل في إقامة المجمعات الاقتصادية الكبرى ، فقد قامت الجزائر في هذا المجال بتطبيق مجموعة من الإصلاحات التي شجعت على قيام المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقيتها

أهداف البحث :

- ✓ التعرف على واقع و مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، و دورها و أهميتها في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية .
- ✓ تقديم أهم صيغ التمويل لموجهة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و العراقيل التي تحول دون تطبيقها في الاقتصاد الوطني.
- ✓ اقتراح مجموعة من الحلول لمشاكل التمويل التي تعاني منها هذه المؤسسات في الاقتصاد الوطني .

ك لمه ثكخفز ب :

لقد تم الاستعانة في هذه الدراسة بجملة من المناهج المعروفة في علم المنهجية و ذلك لأهمية المنهج في النتائج المتوصل إليها، و قد تم استعمال المناهج التالية:

- استخدمنا المنهج الوصفي التحليلي لوصف مختلف المزايا بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و طرق تمويلها و مدى تحقيقها للتنمية الاقتصادية .
- منهج دراسة حالة حيث استخدام هذا المنهج في الفصل الأخير و ذلك انطلاقا من جمع المعلومات من طرف بنك الخليج الجزائر– وكالة بسكرة – و دورها في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

خهخكخفز ب :

- **الحدود الزمنية** : تحددت فترة الدراسة خلال سنة 2015.
- **الحدود المكانية:** تحددت الدراسة التي قمت بها في بنك الخليج الجزائر – وكالة بسكرة –

كخفزئ كزئ ب :

كخفز بىلآك و :

العايب ياسين ، **إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** ، دراسة حالة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، الجزائر، 2010–2011 .

تهدف هذه الدراسة إلى تسلط الضوء على مختلف الإصلاحات و التدابير المنتهجة من جانب الدولة لمعالجة الاختلال المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و البحث في مختلف المشاكل التي تؤثر في سلوكها المالي و من ثم البحث في العوامل المحددة لمصادر التمويل ، اعتمدت هذه الدراسة في منهجيتها على منهجين المنهج الوصفي من خلال وصفها لبعض المفاهيم حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مصادر تمويليها ، إما المنهج التحليلي من خلال تحليل النتائج المتوصل إليها من تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، و توصلت إلى عدة نتائج من أهمها التمويل لازال يتميز بضيق كبير من تنوع و تعدد خدماته ، لذلك نجد أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى جانب خصوصيتها المالية اتجاه النظرية المالية الحديثة فان لديها أيضا خصوصية اتجاه ضيق مصادر التمويل و اتجاه العديد من العراقيل الأخرى التي تؤثر مباشرة في حصولها على التمويل الملائم .

ملخص بالعربية:

عثمان لخلف، **واقع المؤسسات ص و م وسبل دعمها و تنميتها**، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2003-2004.

و قد حاولت هذه الدراسة التعرف على القطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الوقوف على الدور الذي تلعبه في مضي اقتصاديات البلدان النامية ، و إبراز اثر الإستراتيجية التنموية التي اعتمدتها الجزائر.

لقد اعتمدت هذه الدراسة على جملة من المناهج المستخدمة فقد استهلت المنهج التاريخي عندما تعرضت إلى مراحل تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، و تطورها في استراتيجيات التنمية الشاملة في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا ، أما المنهج التحليلي عدما تناولت دراسة تأثير التحولات الاقتصادية العالمية على مؤسسات الصغيرة و المتوسطة من زاوية قدرتها التنافسية ، و دراسة واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في لاقتصاد الجزائري بالإضافة إلى المنهج الوصفي باعتباره كاشف لأهم المراحل التي وقفت لتدعيم اقتصاديات الدول النامية خاصة، و أن إستراتجية التنمية في الجزائر تعتبر عائقا على تطور و نمو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و أن تدخل الدول في مجال سياسة تنمية و ترقية هذا القطاع يبقى دون المستوى المنتظر منه.

هيكل الدراسة:

بغرض الإلمام بجوانب الموضوع والإجابة عن التساؤلات المطروحة تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول وهي:

الفصل الأول: خصصنا هذا الفصل للإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يستعرض المفاهيم الأساسية لهذه المؤسسات من التعاريف، الخصائص، أهمية، الأنواع والأهداف والتصنيفات والصعوبات التي تواجهها.

الفصل الثاني: خصص لصيغ التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويستعرض أهم الصيغ التقليدية و الحديثة لهذه المؤسسات، وأهمية هذه التمويلات المصرفية والمشاكل التي تواجه هذا النوع من التمويل لهذه المؤسسات

الفصل الثالث: خصص هذا الفصل للدراسة التطبيقية وتسليط الضوء على كيفية قيام بنك الخليج الجزائر – وكالة بسكرة– بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا كله بعد التعرف على هذا البنك والهيكل التنظيمي و التمويلات المقدمة من طرفه.

الفصل الأول

تمهيد الفصل:

تحظى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوقت الراهن باهتمام مخططي السياسات الاقتصادية والاجتماعية في مختلف دول العالم، وذلك من الدور الحيوي الذي تؤديه في تحقيق الاهداف الاقتصادية والاجتماعية وهو ما تؤكده تجارب العديد من الدول المتقدمة، ذالك ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دور هام في تحقيق التكامل الاقتصادي وايجاد فرص عمل جديدة، اضافة الى تأثيرها الفعال في تحسين مستوى المؤشرات الاقتصادية الكلية كزيادة معدلات الاستثمار وتعبئة المدخرات وتحقيق القيمة المضافة، علاوة على حجم الاستثمارات الناتجة عن سهولة انشاءها وسرعة انتشارها.

ومن خلال هذا الفصل سوف نتطرق الى:

المبحث الاول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثاني: خصائص واهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتصنيفاتها.

المبحث الثالث: دورة حياة و الهيكل التنظيمي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمشاكل التي تواجهها.

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة :

لقد استطاعت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال العشريتين الأخيرتين أن تبرهن على فعاليتها الاقتصادية في ترقية النشاط الاقتصادي و ذلك رغم التحولات الاقتصادية التي مر بها العالم هذا ما أدى إلى زيادة الاهتمام بها ، ومن الواضح أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تقوم بدور فعال في النمو و التطور الاقتصادي و الاجتماعي الأمر الذي يجعل هذه المؤسسات تحظى بمكانة بارزة في الاقتصاديات المتقدمة و النامية، إلا أنها وجدت صعوبة في تعريف موحد لها بسبب الأشكال المختلفة التي تتخذها و ارتأينا في عملنا هذا للتعرف إلى تقديم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

المطلب الاول : صعوبة تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يعد الاختلاف الكبير في طبيعة النظرة التي يتبناها كل طرف في تحديد دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل ترقيتها من جهة واختلاف الأوضاع والظروف ومستويات بين بلدان العالم في شتى الميادين من جهة أخرى، من ابرز العوامل المؤدية الى وجوب تباين في تحديد تعريف موحد لها، حيث تختلف هذه العوامل بين:

أ – **العوامل الاقتصادية** : و تضم مايلي :

1. <u>اختلاف مستويات النمو :</u> ان التفاوت في درجة النمو يقسم العالم الى مجموعات متباينة، اهمها: البلدان المتقدمة الصناعية والبلدان النامية، وينعكس هذا التفاوت على مستوى تطور التكنولوجيا المستعملة في كل دولة وايضا في وزن الهياكل الاقتصادية [1]. و يتمثل في التطور اللامتكافئ بين مختلف الدول و اختلاف مستويات النمو، فالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الولايات المتحدة الامريكية ، المانيا او اليابان او اي بلد صناعي اخر تعتبر كبيرة في بلد نامي كالجزائر او سوريا او السنغال مثلا، كما ان شروط النمو الاقتصادي و الاجتماعي تتباين في فترة لاخرى فما يمكن ان نسميها بالمؤسسة الكبيرة الان قد تصبح مؤسسة صغيرة او متوسطة في فترة لاحقة،و يؤثر المستوى التكنولوجي الذي يحدد بدوره احجام المؤسسات الاقتصادية و يعكس التفاوت في مستوى التطور الاقتصادي[2]

---

[1] بن التركي زينب، **<u>دور تكنولوجيا الاعلام والاتصال في تسيير العلاقة مع الزبون بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة</u>**، دراسة حالة مؤسسة المطاحن الكبرى للجنوب–أوماش–بسكرة،رسالة ماجستير، تخصص علوم التسيير،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم لتسيير، 2007–2008،ص12.

[2] رابح خوني ،حساني رقية، **<u>المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مشكلات تمويلها</u>**، اتراك للنشر و التوزيع،القاهرة،مصر، 2008،ص07.

2. اختلاف درجة النمو الاقتصادي :

يعكس اختلاف درجة النمو بين الدول الصناعية و المتقدمة و الدول النامية التطور في كل دولة و ايضا وزن الهياكل الاقتصادية ، فالمؤسسات الصغيرة في اليابان او الولايات المتحدة الامريكية او في اي بلد مصنع يمكن اعتبارها مؤسسة كبيرة في الدول النامية، [1] لذا فان تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يختلف من بلد لآخر تبعا لتباين درجة النمو الاقتصادي.[2]

3. اختلاف فروع النشاط الاقتصادي :

يختلف النشاط الاقتصادي و تتنوع فروعه ، فالنشاط التجاري ينقسم الى تجارة بالتجزئة و تجارة الجملة ، وايضا على مستوى الامتداد ينقسم الى تجارة خارجية و تجارة داخلية ، و النشاط الصناعي في دوره ينقسم الى فروع عدة منها الصناعات الاستخراجية ، الغذائية ... الخ[3] و تختلف كل مؤسسة حسب فرع النشاط الذي تنتمي اليه، من حيث كثافة اليد العاملة وحجم الاستثمارات الذي يتطلبه نشاطها، فالمؤسسة الصغيرة او المتوسطة تنشط في صناعة الحديد والصلب تختلف عن مؤسسة أخرى في الصناعة الغذائية أو المؤسسات النسيجية من حيث الحجم، فهذه الأخيرة قد تعتبر متوسطة أو كبيرة.[4]

4. العوامل التقنية :

و يتلخص العامل التقني في مستوى الاندماج بين المؤسسات ، فحيثما تكون هذه الاخيرة اكثر ادماجا يؤدي هذا الى توحد عملية الانتاج و تمركزها في مصنع واحد و بالتالي يتجه حجم المؤسسات الى الكبر، بينما عندما تكون العملية الانتاجية مجزئة و موزعة الى عدد كبير من المؤسسات يؤدي الى ظهور عدة مؤسسات صغيرة و متوسطة.[5]

---

[1] الاخضر بن عمر ، علي باللموشي ، **معوقات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و سبل تطويره** ا،الملتقى الوطني حول:واقع و آفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير،جامعة الوادي ،الجزائر ،يومي 05-06ماي 2013، ص 3.

[2] انفال نسيب، **دور الجوانب المالية و الاقتصادية لاتفاقية الشراكة الاورو جزائرية في تاهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** ، اطروحة مقدة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاديات النقود و البنوك و الاسواق المالية ، 2014-2015،ص 199.

[3] رابح خوني،حساني رقية، **مرجع سابق**، ص17.

[4] عقبة نصيرة، **فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر** ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم اقتصادية،2014-2015،ص5.

[5] رابح خوني،حساني رقية، **مرجع سابق**، ص18

5. العوامل السياسة :

و تتمثل في مدى اهتمام الدولة و مؤسساتها بقطاع المؤسسة الصغيرة و المتوسطة و محاولة تقديم مختلف المساعدات و تذليل صعوبات التي تعترض طريقه من اجل توجيهه و ترقيته و دعمه و على ضوء العامل السياسي يمكن تحديد التعريف و تبيان حدوده و التمييز بين المؤسسات حسب رؤية واضعي السياسات و الاستراتجيات التنموية و المهتمين بشؤون هذا القطاع.[1]

المطلب الثاني: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

لا يوجد تعريف موحد للمشروعات الصغيرة والمتوسطة. إذ لا يوجد اتفاق بين الدول المتقدمة أو النامية على تعريف محدد لهذا النوع من المشاريع. وقد جرت محاولات للمفاضلة بين عدة معايير، وذلك بهدف إعطاء تعريف محدد للصناعات الصغيرة و المتوسطة. ومن هذه المعايير:

المعايير الكمية :

إن تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يخضع لجملة من المعايير و المؤشرات الكمية لقياس أحجامها و محاولة تمييزها عن باقي المؤسسات ومن بين هذه المعايير نذكر:

1. حجم العمالة :

يستخدم هذا المعيار للتمييز بين المشروعات الصغيرة والمتوسطة و الكبيرة ، ويعتبر من لمعايير الاساسية و الاكثر استخداما ، وهو معيار تحكمي يحدده لقنون ، و غالبا ما يكون الغرض منه ضبط موضوعات الضمان الاجتماعي و تنظيم علاقة العامل برب العمل و صناديق التقاعد و الضمان ، و هناك نوع من الحيرة في تعريف المشروعات حسب هذا المعيار يرجع الى ظروف البلدان النامية بل و ظروف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في البلد الواحد .

ففي الاتحاد الاوروبي المؤسسات التي يعمل فيها ما دون 50 عاملا تعتبر مؤسسات صغيرة ، اما المتوسطة فهي التي يعمل بها ما دون 250 عاملا .[2]

---

[1] بن التركي زينب، **مرجع سابق**، ص12

[2] هيا جميل بشارات، **التمويل المصرفي الاسلامي للمشروعات الصغيرة و المتوسطة**، دار النفائس للنشر والتوزيع،عمان ، الاردن،2008،ص24.

وفي الولايات الولايات المتحدة الامريكية تعد المؤسسات التي يعمل فيها (10-49)عاملا مؤسسات صغيرة ، اما المشروعات المتوسطة فهي تلك التي يعمل بها ما بين (50-99) عاملا .[1]

و على غرار الدول العربية ففي الاردن تعد المؤسسة صغيرة عندما يتراوح عدد العاملين فيها بين 02 و 10 عاملا ، اما المتوسطة فيتراوح عدد العاملين بين 10 و 25 عاملا .[2]

2. معيار راس المال

طبقا لهذا المعيار فان المؤسسات التي تتميز بانخفاض حجم راس المال المستثمر بها تعتبر من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و على العكس من ذلك فان المؤسسات التي تتميز بارتفاع راس المال المستثمر بها تعتبر من المؤسسات الكبيرة .

ورغم اهمية هذا المعيار في تعريف المؤسسات الصغيرة الا انه لا يصلح بفرده و ذلك لاختلاف دلالته من دولة الى اخرى ، وفي نفس الدولة .[3]

3. معيار رقم الاعمال :

يستعمل لقياس مستوى نشاط المؤسسة و قدرتها التنافسية ، و يستعمل خاصة في الولايات المتحدة الامريكية و اوروبا ، الا ان هذا المعيار تشوبه عض النقائص ذلك ان اكبر حجم المبيعات المؤسسة او ارتفاع رقم اعمالها قد يكون مراده الى ارتفاع الاسعار و ليس لعدد الوحدات المباعة .[4]

المعايير النوعية :

إن المعايير الكمية وحدها لا تكفي لتحديد و وضع تعريف شامل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة نظرا لاختلاف أهميتها النسبية ، و اختلاف درجات النمو و اختلاف المستوى التكنولوجي مما اوجد

---

[1] هيا جميل بشارات، **مرجع سابق**، ص25.

[2] لوكادير مالحة ، **دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر** ، اطروحة ماجستير في القانون ، فرع قانون التنمية الوطنية ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ، الجزائر ، 2012، ص 11.

[3] ضياء ناروز ، **المشروعات الصغيرة و المتناهية الصغر بين وسائل التمويل التقليدية و الإسلامية "دراسة مقارنة"** ،دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، مصر،2015،ص29.

[4] خبابة عبد الله ،**المؤسسة الصغيرة و المتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة** ، دار الجامعة الجديدة ، اسكندرية، 2013،ص20.

تباينا واضحا بين التعاريف المختلفة و لأجل توضيح أكثر وجب إدراج جملة من المعايير النوعية و التي من أهمها مايلي :[1]

أ -**المسؤولية:** نجد في المؤسسات الصغيرة : المدير (المالك) احيانا يؤدي عدة وظائف في نفس الوقت (الانتاج ، الادارة و التمويل) في حين المؤسسات الكبرى يتوزع اداء هذه الوظائف على عدة اشخاص.[2]

ب- **الملكية:** تعود ملكية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في اغلبها الى القطاع الخاص و تشكل النسبة الكبيرة منها مؤسسات فردية و عائلية و يلعب المدير(المالك) دورا كبيرا على جميع المستويات .

المعيار القانوني:

يتوقف الشكل القانوني للمنشأة على طبيعة و حجم راس المال المستثمر فيها و طريقة تمويله ، فاالشركات الاموال غالبا ما يكون راسمالها كبيرا مقارنة مع شرات الاشخاص ووفقا لهذا المعار تشمل المشروعات الصغيرة جميع المشروعات ذات الشكل غير المؤسسي مثل مشروعات الافراد ، و المشروعات العائلية و التضامنية و شركات التوصية البسيطة ، و التوصية بالاسهم و المحاصة . و الوكالات و الحرف و المهن الصغيرة الانتاجيةو الحرافية .[3]

المطلب الثالث : تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

من اهم التعاريف الواردة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة مايلي :

أولا :تعريف الإتحاد الأوروبي : قام الاتحاد الاوروبي باعطاء تعريف كمي للمؤسسة الصغيرة و المتوسطة بالمحددات التالية :

1. حجم تداول سنوي لا يزيد عن مليون جنيه استرليني .

---

[1] خوني رابح، حساني رقية، **مرجع سابق**،ص21.

[2] الاخضر بن عمر ، علي باللموشي ،**مرجع سابق**، ص 4

[2] نبيل جواد، **ادارة و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** ، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع ن بيروت ، لبنان،2007،ص20.

[3]هايل عبد المولى طشطوش ، **المشروعات الصغيرة و دورها في التنمية**، دار حامد للنشر و التوزيع،عمان ، الاردن ،2012،ص23.

2. حجم راس المال مستثمر لا يزيد عن 08 مليون جنيه استرليني.
3. عدد العمال و الموظفين لا يزيد عن 250 عامل او موظف .

تنبيه : تعريف . لكن م جهد / سنف آزيئ :

لقد اوجدت دول جنوب شرق آسيا لها تعريفات و معايير قياس للمؤسسة الصغيرة تختلف عن تلك المعمول بها في بريطانيا و ذلك لا تتلائم مع واقع الحال عندها .[1]

جدول رقم(1) : التعريفات المعمول بها في دول جنوب شرق آسيا للمؤسسات الصغيرة :

الرقم	الدولة	معيار القياس كحد اقصى
1	اندونيسيا	اقل من 19 عامل
2	ماليزيا	اقل من 25 عامل
3	الفليبين	اقل من 99 عامل
4	سنغافورة	اقل من 50 عامل
5	تايلاند	اقل من 5 عمال

المصدر: نبيل جواد ، مرجع سابق ، ص 27

ثالثا: المفهوم البريطاني

لقد عرف قانون الشركات البريطاني الذي صدر سنة 1985 المؤسسة الصغيرة و المتوسطة هو ذلك المشروع الذي يفي بشرطين او اكثر من الشروط التالية :

1. حجم تداول سنوي لا يزيد عن 8 مليون جنيه استرليني .
2. حجم راس المال مستثمر لا يزيد عن 3.8 مليون جنيه استرليني .
3. عدد من العمال و الموظفين للا يزيد عن 250 موظف .

لقد اتضح فيما بعد ان هذه المحددات قاصرة على شمل كل ما هو صغير او متوسط ، حيث ان ما هو صغير في الصناعات الخدمية قد لا يكون كذلك في مجال السياحة او مجال الصناعات

[1] نبيل جواد ، **المرجع السابق** ، ص 27.

التحويلية ، لقد تم معالجة هذه الفروقات و الاختلافات عبر اعطاء تعاريف خاصة بكل قطاع اقتصادي كما هو موضح في الجدول .[1]

الجدول رقم(2) : التعريف البريطاني للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

الرقم	المجال	معيار القياس كحد ادنى
1	التصنيع	200 عامل
2	البيع بالتجزئة	185000جنيه استرليني حجم تداول سنوي
3	البيع بالجملة	370000 جنيه حجم تداول سنوي
4	البناء	25 عامل
5	المناجم	25 عامل
6	تجارة السيارات	365000 جنيه حجم تداول سنوي
7	خدمة متنوعة	185000 جنيه حجم تداول سنوي
8	شركات النقل	5 سيارات

المصدر : هايل عبد المولى طشطوش ، مرجع سابق ، ص 19

ثانيا: التعريف الاوروبي

قدم لنا قانون المؤسسات الصغيرة لعام 1953م مفهوم المؤسسة الصغيرة و المتوسطة على أنها "تمثل المؤسسة التي يتم امتلاكها و إدارتها بطريقة مستقلة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه" و قد تم تحديد مفهوم المؤسسة الصغيرة و المتوسطة بطريقة أكثر تفضيلا بالاعتماد على معيار حجم المبيعات و عدد العاملين و لذلك فقد حدد القانون حدودا عاليا للمؤسسة الصغيرة كما هو مبين في الجدول التالي :[2]

[1] هايل عبد المولى طشطوش ، **مرجع سابق** ، ص 19.

[2] اسماعيل مناصرية ، نصيرة عقبة ، **اثر اساليب التدريب الحديثة في تفعيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** ، مجلة العلوم الانسانية ، العدد 15 ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، الجزائر ، اكتوبر 2008،ص 78.

الجدول رقم(3): التعريف الأمريكي للمؤسسات الصغيرة

انواع المؤسسات حسب النشاط	المعيار المعتمد
المؤسسات الخدمية و التجارة بالتجزئة	من 1 الى 5 مليون دولار امريكي كمبيعات سنوية
مؤسسات التجارة بالجملة	من 5 الى 15 مليون دولار امريكي كمبيعات سنوية
المؤسسات الصناعية	عدد العمال 250 عامل اة اقل

المصدر: اسماعيل مناصرية ، نصيرة عقبة ، اثر اساليب التدريب الحديثة في تفعيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، مجلة العلوم الانسانية ، العدد 15 ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، الجزائر ، اكتوبر 2008،ص 78.

خامسا: تعريف البنك الدولي

يعرف البنك الدولي عن طريق فرغة المتمثل في المنطقة الدولية للتمويل ، المؤسسة الصغيرة و المتوسطة بالاعتماد على ثلاثة معايير هي : عدد العمال (معيار كمي غير نقدي) ، رقم الاعمال السنوي (معيار كمي نقدي) مجموع الاصول (معيار كمي نقدي) و بناءا عليه فالبنك الدولي يصنف المؤسسات كالاتي: [1]

الجدول رقم (4) : تعريف البنك الدولي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

معيار الحجم	عدد العمال	مجموع الاصل	رقم الاعمال السنوي
المؤسسة المصغرة	اقل من 10 عمال	اقل من100 الف$	اقل من 100 الف $
المؤسسة الصغيرة	اقل من 50 عامل	اقل من 3 مليون $	اقل من 3 مليون $
المؤسسة المتوسطة	اقل من 300 عامل	اقل من 15 مليون $	اقل من 15 مليون $

المصدر : بوقرة الصديق ، مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في النمو الاقتصادي دراسة قياسية حالة الجزائر خلال الفترة 1999-2006 ، اطروحة ماجستير العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد تطبيقي ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر ،2008-2009، ص 11.

[1] بوقرة الصديق، **مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في النمو الاقتصادي دراسة قياسية** ، حالة الجزائر خلال الفترة 1999-2006،اطروحة ماجستير، العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد تطبيقي، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر،2008-2009، ص 11.

سادسا :تعريف الجزئر للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة :

تعرف المؤسسة الصغيرة و المتوسطة ، مهما كانت طبيعتها القانونية بانها مؤسسة انتاج السلع او خدمات :

- تشغل من 1 الى 250 شخصا .
- لا يتجاوز رقم اعمالها السنوي خمسمائة (500) مليون دولار .
- تستوفي معايير الاستقلالية .

1. **الاشخاص المستخدمون :** عدد الاشخاص المواقف لعدد وحدات العمل السنوي بمعنى عدد العاملين الاجراء بصفة دائمة خلا سنة واحدة . اما العمل المؤقت او العمل الموسمي ، فيعتبران من اجزاء وحدات العمل السنوي. السنة التي يعتمد عليها هي تلك المتعلقة باخر نشاط حسابي مقفل .
2. **الحدود المتعبرة لتحديد رقم الاعمال او مجموع الحصلية :** هي تلك المتعلقة باخر نشاط مقفل مدة اثنى عشرة (12) شهرا .
3. **المؤسسة المستقلة :** كل مؤسسة لا يمتلك راس مالها بقدار 25 فما اكثر من قبل مؤسسة او مجموعة مؤسسات اخرى لا نطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .[1]

❖ تعرف المؤسسة المتوسطة بانه مؤسسة تشغل ما بين 50 الى 250 شخصا ، ويكون رقم اعمالها ما بين مائتي (200)مليون و ملياري (2) دينار او يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائة (100) و خمسمائة (500) مليون دينار .

❖ تعرف المؤسسة الصغيرة بانها تشغل ما بين 10 الى 49 شخصا ، و لا يتجاوز رقم اعمالها السنوي مائتي (200) مليون دينار او لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مائة (100) مليون دينار .

❖ تعرف المؤسسة المصغرة بانها مؤسسة تشغل من عامل (1) الى تسعة (9) عمال و تحقق رقم اعمال اقل من عشرين (20) مليون دينار او يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية عشرة (10) ملايين دينار .[2]

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، **الجريدة الرسمية** ، العدد 77 الصادرة في 15 ديسمبر 2001،قانون رقم 01-08 المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق ل 12 ديسمبر 2001، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، المادة 4،5،6،7،ص ص 5،6.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، **مرجع سابق** ، ص6.

جدول رقم (5): يمثل معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

	المؤسسة المصغرة	***المؤسسة الصغيرة***	***المؤسسة المتوسطة***
عدد العمال	من 01 الى 9	من 10 الى 49	من 49الى 50
رقم الاعمال	اقل من 20 مليون دج	اقل من 200 مليون دج	من 20 مليون الى 2 مليار دج
الحصيلة السنوية	لا يتجاوز 10 ملايين دج	لا يتجاوز 100 مليون دج	من 100 مليون الى 500 مليون دج

المصدر : من اعداد الطالبة اعتمادا على قانون رقم 01-08 مؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق ل 12 ديسمبر 2001، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، المادة 5،6،7.

المبحث الثاني : خصائص و اهمية مؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تصنيفاتها

ان للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة جملة من المميزات تتسم بها عن المؤسسات الاخرى و ذلك حسب القطاع الذي تعمل به و المقر الموجودة فيه ،حيث ان هذه المؤسسات تستحوذ على اهتمام العديد من الدول لما تلعبه من دور محوري و فعال في الانتاج و التشغيل و الابتكار و التقدم التكنولوجي ، اضافة الى ذلك فالمؤسسات لها تصنيفات تبرز الاشكال التي تتخذها و هذا ما سيتم معرفتة من خلال هذا المبحث .

المطلب الاول : خصاص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بعدة خصائص أو مميزات و يمكن إجمالها على النحو التالي:

- **الجمع بين الإدارة والملكية** : حيث أن صاحب أو أصحاب المؤسسة غالبا ما يكون هو مدير المؤسسة و من ثم يتمتع باستقلال في الأداء و قضاء ساعات طويلة من العمل اليومي تتجاوز أربعة عشر ساعة يوميا. من هنا فان الموظفين – إذا كان ثمة موظفين و هم من أهل البيت حتى و لو لم ينموا لسلالة عائلة صاحب المؤسسة[1]
- **ضآلة حجم رأس المال**: هذا النوع من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عنصر السهولة في انشائها من كونها تحتاج الى رؤوس أموال ضئيلة نسبيا، حيث أنها تستند بالأساس الى جذب وتفعيل مدخرات الأشخاص من أجل تحقيق منفعة تلبي بواسطتها حاجات محلية أو جزئية في انواع متعددة من النشاطالاقتصادي،ويكون تأسيسها غالبا في شكل شركات تضامن أو شركات ذات المسؤولية المحدودة التي لا يصعب تأسيسها أو تعديل نشاطها أو حلها تبعا للحاجة.[2]

[1] نبيل جواد ، **مرجع سابق** ، ص84.

[2] سطحاوي عزيز ،**دور تكنولوجيا المعلومات في عملية التنبؤ بالمبيعات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** ،دراسة حالة ملبنة الأوراس، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص علوم التسيير، 2007-2008،ص6.

•**سهولة الانتشار و التاسيس** : تتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بصغر حجم راسمالها و سهولة انشائها ، الى جانب قصر الوقت اللازم لاعداد دراسات تاسيسها بما فيها دراسات الجدوى ، كما انها تتميز بسهولة تنفيذ المباني و تركيب خطوط الانتاج من مكائن و معدات .و انخفاض اجراءات تكوينها و انخفاض المصروفات الادارية و سهولة تصميم هياكلها التنظيمية .[1]

•**سهولة الادارة و مرونتها و بساطة الهيكل التنظيمي** :

يقوم بالادارة شخص واحد عادة و عدد قليل من الاشخاص لذلك تتسم هذه الادارة بالمرونة و سهولة اتخاذ القرار و قوة العلاقة بين اصحاب المشروع و العاملين ، و ارتفاع مستوى الاتصال في الاتجاهين بسبب قصر الهيكل التنظيمي لقلة المستويات الادارية [2]

•**الحرية المتاحة للمؤسسين و الادارة في التعامل مع المواقف المختلفة** :

و هذه الخاصية تجعل العديد من المستثمرين و الافراد و المجموعات تفضل اقامة منظمات صغيرة خاصة بهم بدلا من العمل كموظفين و اجراء لدى الغير ، ان هذه الحرية نجدها متجسدة بالعديد من المزايا مثل : اختيار اسلوب الادارة و منهجها ، حيث امكانية العمل وفق الطريقة الملائمة و خاصة بالنسبة للنساء و كذلك ميزة الاستفادة من العائد و الارباح المتحققة من المؤسسة و هذه مراعاة لبذل الجهود و العمل باقصى الطاقات و الامكانيات من قبل المالكين ومن يرتبط بهم من الافراد .[3]

•**خصائص اخرى** : [4]

❖ تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة موردا هاما بالنسبة للمؤسسات الكبرى ، بالاضافة الى انها تنشط لكفاءة في المجالات التي يستخف بها عند المؤسسات الكبرى .

❖ المرونة اكثر لمتطلبات السوق مقارنة بالمؤسسات الكبرى باعتبارها اكثر استعدادا للتكيف مع التغيرات السريعة لاذواق المستهلكين .

❖ وسيلة من وسائل توليد العمالة باعتبارها تعتمد على كثافة العمالة في الانتاج اكثر من اعتمادها على الكثافة الراسمالية فهي تتميز بروح المبادرة و الابتكار حيث بامكانها انشاء العديد من الوحدات الصناعية التي تقوم بانتاج تشكيلات متميزة .

---

[1] هيا جميل بشارات ، **مرجع سابق** ، ص 31.

[2] ليث عبد الله القهيوي ، بلال محمود الوادي، **المشاريع الريادية الصغيرة و المتوسطة و دورها في عملية التنمية** ، دار حامد للنشر و التوزيع،عمان ، الأردن،2012، ص 20 .

[3] طاهر محسن منصور الغالبي،**ادارة واستراتيجية منظمات الاعمال المتوسطة والصغيرة**،دار النشر والتوزيع،عمان، الاردن،2009،ص 28.

[4] الاخضر بن عمر،علي باللموشي،**مرجع سابق**،ص6.

❖تنويع الانتاج و توزيعه على مختلف الفروع الاقتصادية و تقديم تشكيلة انتاج متنوعة من السلع و الخدمات و لتبية حاجيات السكان .

المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

ترجع أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى ما تلعبه من ادوار اقتصادية و اجتماعية أهمها مساهمتهما في توفير مناصب الشغل و تحقيق التطور الاقتصادي و قدرتها على مقاومة الاضطرابات الاقتصادية و صمودها التنافسي و كذا دورها على الصعيد الاجتماعي كتحقيق الرفاهية و إشباع الحاجات و تحقيق طموحات و تطلعات الأفراد ، و نستخلص فيمايلى بتفاصيل أكثر أهم هذه الأدوار : [1]

- انخفاض حجم التراكم الراسمالي في العديد من الدول .
- تخلف الفن الانتاجي و الخبرات الفنية المتخصصة فضلا عن ندرة الموارد الراسمالية اللازمة لاقامة المشروعات الكبيرة على اسس اقتصادية و فنية متقدمة .
- ضيق نطاق السوق المحلية بسسبب انخفاض القدرة الشرائية للافراد الناجمة عن انخفاض نصيب الفرد من الدخل القومي مما يعني عدم الاستفادة من اقتصاديات الحجم الكبير للصناعات الكبيرة .[2]
- إن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مصدر للأفكار و الابتكارات الحديث حيث تقوم بإدماج السلع و الخدمات المبتكرة ، و هذا راجع إلى معرفتها لاحتياجات عملائها بدقة و محاولة تقديم الجديد و مواكبة التجديد.[3]
- تقوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بتغذية المشروعات الكبيرة لأفكار الجديدة حيث تعمل في كثير من الأحيان كرافد للمؤسسات الكبيرة بالخدمات المساندة و التي ليس لهذه المؤسسات من جدوى أن تنتجها مثال : مصانع السيارات و الطائرات في اليابان و الولايات المتحدة الأمريكية تعتمد على سلسلة من المشروعات الصغيرة و المتوسطة المتواجدة حولها لإمدادها بكثير من قطع الغبار الأزمة .
- تغطي المؤسسات الصغيرة و المتوسطة جزءا كبيرا من احتياجات السوق المحلية .
- تساهم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الى حد كبير في اعداد العمالة الماهرة.[4]

---

[1] خوني رابح ،حساني رقية،**مرجع سابق**،ص.

[2] د.مصطفى يوسف الكافي، **ريادة الاعمال و ادارة المشاريع الصغيرة** ،بيئة و تكنولوجيا ادارة المشروعات الصغيرة و المتوسطة ، مكتبة المجتمع العربي للنشر و التوزيع ،عمان ،الأردن،2014، ص 41.42

[3] خوني رابح ،حساني رقية،**مرجع سابق**،ص.

[4] هايل عبد المولى طشطوش، **مرجع سابق**،ص.

- تساهم هذه المشروعات بجذب الاستثمارات الاجنبية : حيث اشاد تقرير صدر عن منظمة الاونكتاد بالدور الريادي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من واقع مسح ميداني و دراسة حالات معينة تمت ما بعد الازمة المالية الاسيوية فى سبع دول اسيوية ، الى امكانية ان ترفع هذه الؤسسات حصة منطقة اسيا من الاستثمارات الاجنبية المباشرة لاكثر من 10%، و ان بامكانها استقطاب قدر غير قليل من الاستثمارات الاجنبية و الدخول في مشروعات مشتكة مع شركاء اجانب ، مما قد يسلهم في نقل و توطين التقنية الحديثة و توسيع القاعدة الانتاجية و تحسين جودة المنتج و تعزيز القدرة التصديرية خاصة في القطاعات الانتاجية الناشئة .[1]
- توفير الخدمات للصناعات الكبيرة، اذ ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تستجيب لطلبات الصناعات الكبيرة بتوفير مستلزمات معينة (منتجات محددة تعتبر كمواد "أولية للمؤسسات الكبيرة، يد عاملة،...الخ)، وتتم هذه العملية عن طريق عقود تسمى عقود التعاقد أو عقود المقاولة من الباطن.
- تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بانتشارها جغرافيا مقلرنة بالصناعات والمؤسسات الكبيرة التي تتركز في بعض المدن أو المناطق الصناعية، مما يمكنها من القيام بدورهام في تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية هامة.
- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير فرص العمل الحقيقية يعد وسيلة جيدة لتحفيز التشغيل الذاتي والعمل الخاص، حيث توفر فرص متنوعة للعمالة في المجتمع، كميزة اضافية تنفرد بها لانخفاض نسبة المخاطرة في مثل هذه المؤسسات.[2]

[1] هايل عبد المولى طشطوش، **مرجع سابق**،ص.

[2] بن تركي زينب، **مرجع سابق**،ص30.

المطلب الثالث : تصنيفات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تختلف اصناف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة باختلاف المعايير المعتمدة في تصنيفها و هذه المعايير يمكن ان نجمعها فيمايلي :

اولا : التصنيف حسب القطاع الاقتصادي :

1. مؤسسات الانتاجية : وهي نوعان :

- ❖ مشروعات تنتج سلعا استهلاكية مثل الصناعات اليدوية و ورش الانتاج التي تستخدم الموارد المحلية .
- ❖ مشروعات تنتج سلعا انتاجية تدخل في انتاج سلع اخرى ، كالصناعات المغذية لانتاج الملابس الجاهزة ، او الصناعات المغذية للسيارات .

2. مشروعات خداماتية : وهي المشروعات تقدم خدمات لعملائها مثل الاستشارات و اصلاح السيارات و خدمات الكمبيوتر .[1]

ثانيا : التصنيف حسب الشكل القانوني :

ان تحديد شكل ملكية المؤسسة هو من اهم القرارات الواجب اتخاذها للقيام بمؤسسة صغيرة أو متوسطة، و يمكن تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب المعيار القانوني حسب ما هو موضح في الشكل التالي : [2]

[1] نبيل جواد، **مرجع سابق**، ص48،49

[2] انفال نسيب،**مرجع سابق**،ص 208.

الشكل رقم (1) : الاصناف القانونية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

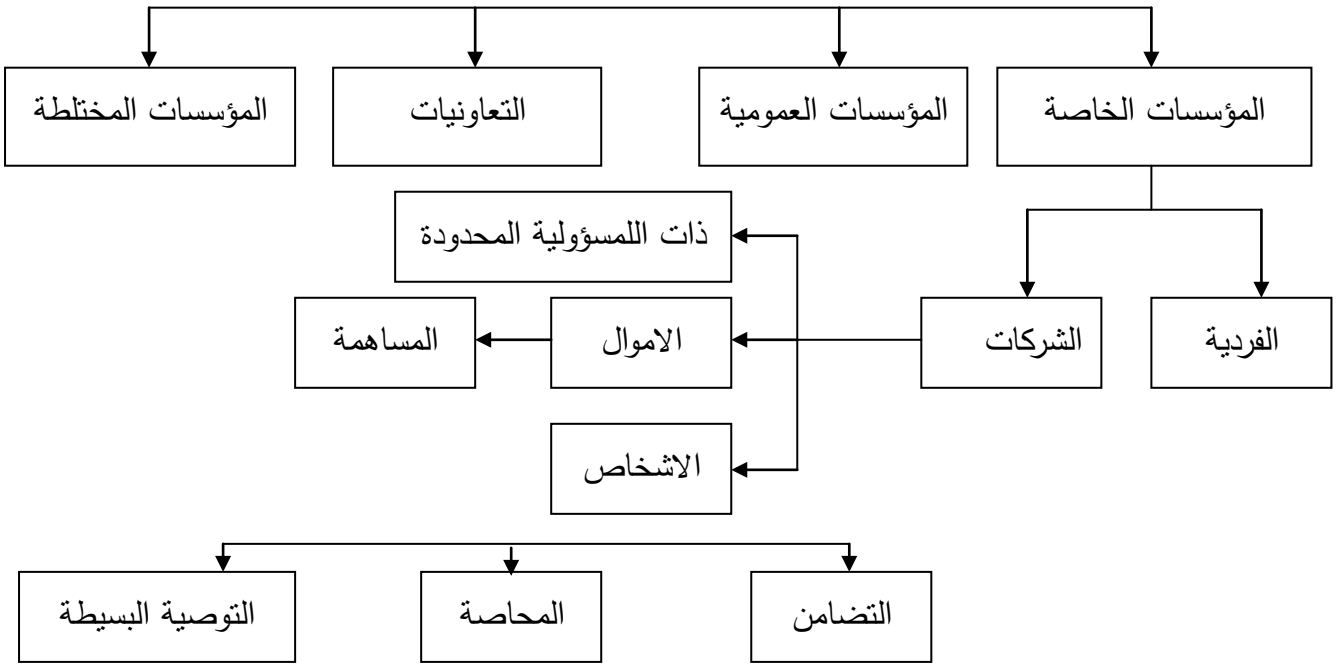

المصدر: انفال نسيب ، مرجع سابق، 208.

- **المؤسسة العمومية:** هي المؤسسات التابعة للقطاع العام ، و تخضع لجميع الاجراءات (اعفاءات، تسهيلات...).
- **التعاونيات:** هي من المشاريع الاختيارية التي تؤسس من قبل مجموعة من العناصر البشرية، بهدف تأمين احتياجات الاعضاء من سلع و خدمات ضرورية بأقل تكلفة ممكنة.
- **المؤسسات المختلطة:** تشترك فيها الملكية العامة و الخاصة.
- **المؤسسات الخاصة** : هي المؤسسات تخضع للقانون الخاص ، و يمكن ادراجها اجمالا ضمن صنفين : المؤسسات الفردية و الشركات .

1. **المؤسسات الفردية** : و هي المؤسسات التي تعود ملكيتها بالدرجة الأولى لشخص واحد يشرف على جميع الأعمال الادارية و الفنية ، و مطالب بتوفير الاموال الضرورية لممارسة النشاط، كما انه مسؤول عن مختلف القرارات المتعلقة بالنشاط، ومن أمثلة ذلك نجد المعامل الحرفية ، ورشات الصيانة ، استوديوهات التصوير و المتاجر.[1]

[1] عقبة نصيرة، **فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر** ،اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع نقود و تمويل، 2014-2015،ص31.

2. **مؤسسات الشركات** : الشركة عقد بمقتضه يلتزم شخصان او اكثر بان يساهم كل منهم بمشروع مالي ، بتقديم حصة من مال أو عمل ، على أن يقتسموا ما قد ينشأ عن هذا المشروع من ربح أو خسارة ، و قد وضع المشّرع شروط موضوعية عامة و هي : الرضا، الأهلية، المحل و السبب ، أما الشروط الموضوعية الخاصة فتتمثل في : تعدد الشركاء ، تقسيم الحصص و النّية في المشاركة ، وتنقسم مؤسسات الشركات الى ثلاثة أنواع وهي: [1]

1. **شركات الأشخاص:** وهي التي تقوم على أساس الاعتبار الشخصي و الثقة المتبادلة بين الأطراف المشاركة .وهي أنواع :[2]

- ✓ **شركة التضامن:** هي الشركة التي يباشر فيها الشركاء بأسهمهم جميع الأنشطة الاقتصادية.[3]
- ✓ **شركة التوصية البسيطة** : هي شركة أشخاص تنقسم فيها الملكية الى فئتين هما : فئة الشركاء المتضامنين، فئة الشركاء الموصين الذين يساهمون بقسط من رأسمال الشركة، و تنحصر مسؤوليتهم المالية في قيمة حصتهم الرأسمالية و لا يتحملون المسؤولية و لايتحملون المسؤولية المالية في حالة الخسارة و الافلاس الا بمقدار حصتهم فقط .[4]
- ✓ **شركة المحاصة** : تعتمد في انشائها على اتفاق كتابي أو شفوي بين اثنين أو أكثر من الشركاء ، للقيام بنشاط اقتصادي خلال فترة زمنية محدودة ،لتحقيق ربح معين يتم تقاسمه فيما بين الشركاء حسب اتفاقهم ، و مع نهاية النشاط الاقتصادي الذي أقيمت لأجله تنتهي شركة المحاصة.

2. **شركة ذات المسؤولية المحدودة:** يقوم عدد من المستثمرين على تنشيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على شكل شركات ذات مسؤولية محدودة للتخلص من عيوب شركات التضامن، و تتميز هذه الشركات بمايلي:

- مسؤولية الشريك محصورة بحدود مساهمته في رأس مال الشركة .
- يوزع رأس مال الشركة الى حصص متساوية ، شراء حصة أو أكثركما يمكن بيع حصته لغير الشركاء.
- لا يقبل في عداد الشركاء الا الأشخاص الطبيعيين .[5]

---

[1] المادة 416 من القانون التجاري الجزائري ،سنة 2001.

[2] رابح خوني، حساني رقية ، **مرجع سابق** ،ص62.

[3] نادية فوضيل ، **أحكام الشركة طبق للقانون التجاري الجزائرية** ، دار الهومة ، الجزائر،1997، ص101.

[4] عبد الغفور عبد السلام و آخرون،**ادارة المشروعات الصغيرة** ،دار صفاء للنشر و التوزيع،عمان،الأردن، 2001،ص33-34.

[5] القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ،**مرجع سابق**،ص 8

3. **شركات الأموال (المساهمة)** : وهي التي تقوم على الاعتبار المالي و الأهمية فيها فيما يقدمه الشريك من حصة في تكوين رأس المال.[1]

ولكل شكل من الأشكال السابقة خصائص تميزه عن الأشكال الأخرى ، و يتوقف اختيار الشكل القانوني الملائم على عدة اعتبارات منها :

- ❖ اعتبارات تتعلق برأس المال فهناك أشكال قانونية تتطلب حد أدنى لرأس المال.
- ❖ اعتبارات تتعلق بالتمويل و مدى سهولة دخول و خروج شركاء .
- ❖ قدرة المؤسسة على مجابهة الاعباء الادارية المنوط تطبيقها لكل شكل قانوني .
- ❖ اعتبارات تتعلق بالائتمان و مدى تعرض المؤسسة لمطالبات الدائنين و المقرضين .
- ❖ التوسعات المستقبلية المتوقعة.
- ❖ لذلك تعتبر الشركة المحدودة المسؤولية النموذج الأفضل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة على اعتبار أنها تجمع في خصائصها بين شركات الأشخاص و الشركات المساهمة و خاصة في أنها يمكن تأسيسها بثلاث شركاء ، ومن الممكن أن يكون هؤلاء الشركاء : صاحب المؤسسة و زوجته و أحد أبنائه.[2]

ثالثا: تصنيف حسب توجهها :

I - [illegible]:

حسب هذا التصنيف تأخذ المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الأشكال التالية المؤسسات العائلية، المؤسسات التقليدية، المؤسسات المتطورة و شبه المتطورة .

1. [illegible]:

مثل هذه المؤسسات عادة ما يكون مقر إقامتها المنزل ، و تستخدم الأيدي العاملة العائلية ، ويتم إنشاؤها بمساهمة أفراد العائلة ، و تنتج في الغالب منتجات تقليدية بكميات محدودة ، و هذا في حالة بعض البلدان مثل اليابان سويسرا أو تنتج أجزاء من السلع لفائدة مصنع موجود في نفس المنطقة في إطار ما يعرف الباطنية .[3]

---

[1] غدير أحمد سليمة،**تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر** ،دراسة تقييمية لبرنامج ميداني، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد و تسيير مؤسسات صغيرة و متوسطة،جامعة قاصدي مرباح،وقلة، 2007، ص12-13.

[2] نبيل جواد،**مرجع سابق**،ص49-50.

[3] عفافنة جهاد عبد الله،أبو عبد الله قاسم موسى،**ادارة المشاريع الصغيرة**، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع،عمان،الأردن، 2004،ص14.

2. [illegible]

يقترب أسلوب تنظيم المؤسسات التقليدية من النوع الأول من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في كونها تستخدم العمل العائلي و تنتج منتجات تقليدية أو قطعا لفائدة مصنع ترتبط به شكل تعاقد تجاري . وقد تلجأ هذه المؤسسات أيضا في عملها الى الاستعانة بالعمل الأجير وهي صفة تميزها بشكل واضح عن المؤسسات المنزلية ، و تتميز أيضا كون محلّ اقامتها مستقل عن المنزل حيث تتخذ ورشة صغيرة مع بقاء اعتمادها على الأدوات اليدوية البسيطة.

ان النوعين السابقين من المؤسسات يعتمدان على كثافة عمل أكبر منها في الانتاج ، بينما يستخدمان تجهيزات بكميات أقل نسبيا و قليلة التطور من الناحية التكنولوجية ، و لهذا فان معدل التركيب العضوي لرأس المال يكون فيها منخفضا ، سواء من ناحية التسيير الاداري أو من ناحية النظام المحاسبي و التسويق بالبساطة الكبيرة .[1]

3. [illegible]

تعتبر المقاولة من أهم أشكال التعاون الصناعي في مجال المؤسسات الصناعية ، وهو شكل من الترابط الهيكلي بين مؤسسة كبيرة و مؤسسة أخرى مقاولة تتميز بحجمها الصغير أو المتوسط حيث تقوم هذه الأخيرة بتلبية متطلبات و حاجيات المؤسسة الكبيرة ، فمخرجاتها تعتبر مدخلات المؤسسة الكبيرة [2]

رابعا: التصنيف على أساس أسلوب تنظيم العمل :

تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على أساس تنظيم العمل إلى المت الغير المصنعية .

و يبين ذلك من خلال الجدول التالي :

[1] أنفال نسيب،**مرجع سابق**،ص27.

[2] عبد الحميد مصطفى أبو ناعم،**ادارة المشروعات الصغيرة**،دار الفجر للنشر و التوزيع ، القاهرة ،مصر،2002،ص27.

جدول رقم (6): تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على اساس اسلوب تنظيم العمل

الانتاج العائلي	النظام الحرفي		النظام الصناعي المنزلي الورشة		النظام المصنع		
الاناتج المخصص للاستهلاك الذاتي	عمل في المنزل	الورشات الحرفية	عمل صناعي في المنزل	ورشة شبه مستقلة	مصنع صغير	مصنع متوسط	مصنع كبير
1	2	3	4	5	6	7	8

Source : E.Staler & R.Morse : La petite industrise moderne et Développement ,Tome2.P23.

و نميز من خلال هذا الجدول أن المؤسسات التابعة للقناة 1،2،3 هي مؤسسات غير مصنعية ، و القناة 6،7،8 هي مؤسسات مصنعية ، بينما الفئتين 4،5 يدمجان من الناحية العملية مع فئة المؤسسات غير مصنعية .

1. خصائص غير المصنعية :

تجمع المؤسسات غير المصنعية بين النظام الإنتاج العائلي و النظام الحرفي، و يعتبر الأول موجه للاستهلاك الذاتي وهو أقدم الشكل تنظيم العمل ، إلا انه لا يزال يحافظ على مكانة مهمة في الاقتصاديات الحديثة ، أما الثاني الذي يقوم به حرفي لوحده أو مجموعة من الحرفين يبقى نشاط يدوي يصنع بموجبه سلعا و منتجات حسب احتياجات الزبائن .

2. خصائص المصنعية :

تجمع صنف المؤسسات المصنعية كل من المصانع الصغيرة ، و هو يتميز عن صنف المؤسسات غير المصنعية من حيث تقسيم العمل ، و تعقيد العملية الإنتاجية و استخدام الأساليب الحديثة في التصنيع أيضا من حيث طبيعة السلع المنتجة و اتساع أسواقها.

يتوسط المؤسسات غير المصنعية و المؤسسات المصنعية نظام المؤسسات المنزلية أو الورشات المتفرقة ، الذي يعتبر مرحلة سابقة نحو نظام المصنع ، ومع ذلك يحتل مكانة كبيرة في اقتصاد البلدان النامية و حتى في بعض البلدان المصنعة ، نظرا لأسلوب الانتاج المتميز عن التنظيمات الأخرى.[1]

[1] E.Staler & R.Morse, **La petite industrise moderne et Développement** ,Tome2.P23,24.

المبحث الثالث: دورة حياة و الهيكل التنظيمي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المشاكل التي تواجهها

تمر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بمراحل كغيرها من المؤسسات ابتداءا من فترة تأسيسها الى أن تتطور و تستمر أو تذهب للانحدار و الزوال ، كما أن لهذه المؤسسات هيكل تنظيمي يميزها عن غيرها من المؤسسات و يختلف هذا الهيكل بين المؤسسة الصغير و المؤسسة المتوسطة ، الا أنها قد تواجه مجموعة من الصعوبات و معوقات تؤثر على عملها .

المطلب الأول: دورة حياة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

في غضون السنوات الأخيرة تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ذات النمو المرتفع مما شد انتباه الباحثين ، و يعود هذا الى أهميتها و دورها في خلق مناصب الشغل و تحريك عجلة التنمية الاقتصادية ، فوراء هذا النمو عوامل تتحكم في مصير المؤسسة مذ تأسيسها و عبر مراحل حياتها .[1]

وفي مايلي مراحل حياة المؤسسة :

1. مرحلة الانطلاق :

و هي فترة دخول المؤسسة بمنتجاتها الى السوق أول مرة و عادة ما تتميز هذه المرحلة بالنمو البطيء للمبيعات و الأرباح ، و الشيء المهم هنا هو تثبيت وجود المؤسسة ، و تحتاج في هذه المرحلة الى التمويل طويل الأجل لبدء نشاطها و تثبيت و جودها في الأسواق و تستخدم الأموال في شراء الأصول الثابتة ، وتظهر الحاجة الى المصادر الداخلية و التي تعني في هذه المرحلة المدخرات الشخصية لصاحب المشروع أو مدخرات بعض الأصدقاء و الأقارب لصعوبة الحصول على الأموال من المصادر الخارجية ، فغالبا ما ترفض البنوك تمويل هذه المرحة .[2]

---

[1] توال أمينة، **دور القياس المقارن في نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –دراسة حالة مؤسسة الألمنيوم لولاية الجزائر** ،أطروحة ماجستير في علوم التسيير،تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة،كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير،بومرداس،الجزائر،2008-2009،ص19

[2] رابح خوني، رقية حساني، **مرجع سابق**،ص69.

2. مرحلة النمو:

تبدأ هذه المرحلة بعد مرحلة انطلاق المؤسسة و تحقيقها لمعدلات النمو المرغوبة ، اذ نجحت المؤسسة مبدئيا بعد تأسيسها فتبدأ الزيادة في المبيعات و كذلك الأرباح ، نظرا لقبول منتجاتها من قبل المستهلكين ، مع زيادة المبيعات تبدأ معها التدفقات النقدية الموجبة و في تلك المرحلة ينبغي مساعدة المؤسسة بالتمويل من المصادر الخارجية لتمويل النمو في المبيعات التي تمول دورة النشاط أي القروض قصيرة الأجل ، و أيضا ينبغي الاستعانة بالأرباح المحتجزة ، و يجدر الاشارة للمؤسسات الصغيرة الفردية التي يديرها صاحبها ، فمع زيادة حجم الأعمال في المؤسسة في هذه المرحلة يشعر صاحبها باليسر المالي ، فيبدأ بالانفاق ، مما يؤدي الى احتمال تدهور المؤسسة ، و في حالة المؤسسات الصغيرة ذات النمو الكبير و الواسع ، فان عليها أن تتفادى الافراط في التمويل الخارجي ، و لكن يجب عليها الاستعانة بأرباحها المحتجزة ، اذ يجب أن تدرك أن النمو غير الطبيعي يستمر لفترة محدودة ، ففي هذه المرحلة ينبغي الاشارة الى أن المؤسسات الصغيرة تسعى الى اطالة هذه المرحلة بقدر الامكان.[1]

3. مرحلة النضج :

يتطلب من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في فترة النضج الوصول الى حالة الاستقرار و زيادة المبيعات و تحقيق نسبة عالية من الأرباح و زيادة التدفقات النقدية ، الامر الذي يفرض على هذه المؤسسات طرح منتجات جديدة تكون بديلة للمنتجات السابقة أو تطوير المنتجات الحالية لمجابهة منافسة المؤسسات الاخرى ، وهذا يترجم ماليا في زيادة الحاجة للتمويل من أجل اقتناء آلات جديدة ذات تكنولوجيا عالية و مزج منتجات جديدة و التاهيل الاداري و العمالة ، وهذا لتفادي الدخول في مرحلة الانحدار و ما يترتب عنها من مشاكل تؤثر على أداء المؤسسة و كيانها.

4. مرحلة الانحدار:

و هي مرحلة قد تجد المؤسسة قد دخلت فيها نتيجة : [2]

- دخولها في مجالات غير موجودة من قبل و لا تتوافر لديها معلومات كافية تؤهلها للاستمرار.

[1] عبد الحميد عبد المطلب، **اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة**، دار الجامعية، الاسكندرية،مصر،2009،ص49-50.

[2] رابح خوني، حساني رقية،**مرجع سابق**،ص 71.

- ❖ تزايد احتياجاتها الى تمويل اضافي لاسيما الانتقال الى المرحلة الثانيةو الثالثة و ذلك لتمويل احتياجاتها من رأس مال العامل ، فاذا لم تحسن ادارة تلك المؤسسة عملياتها تتعرض لمخاطرة مالية قد تؤدي بها الى الانهيار و الانتقال بسرعة الى المرحلة الخامسة.
- ❖ ان نجاح المؤسسة و ازدهارها قد يشجع مؤسسات أخرى منافسة ، مما يهدد بضياع حصتها في السوق
- ❖ التقادم التكنولوجي و التشبع في الطلب على منتجاتها .[1]

فحسب هذ النموذج لدورة حياة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نجد ان النمو مستمر منذ البداية و بمعدل ثابت و موجب و سريع ثم يتباطئ الى أن يصبح سالبا في النهاية أي زوال المؤسسة ، اذ لم تقم باعادة بعث لأنشطتها ، و هذا غير واقعي في الحقيقة الأمر ، فكثير من المؤسسات تنمو بنفس المعدل ، و الأخرى قد تفشل و تزول من المرحلة الأولى ، كما أن العديد من المسيرين لا يبحثون عن النمو الأقصى فهم يفضلون النمو الى غاية مرحلة تكون مؤسستهم في أمان.

فالنمو يمكن اعتباره كدليل على نجاح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.[2]

و الشكل التالي يوضح المراحل السابقة الذكرمن دورة حياة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

[1] رابح خوني، رقية حساني، **مرجع سابق**، ص 72.

[2] توال أمينة ، **مرجع سابق**، ص19.

الشكل رقم(02): نموذج لدورة حياة المؤسسة

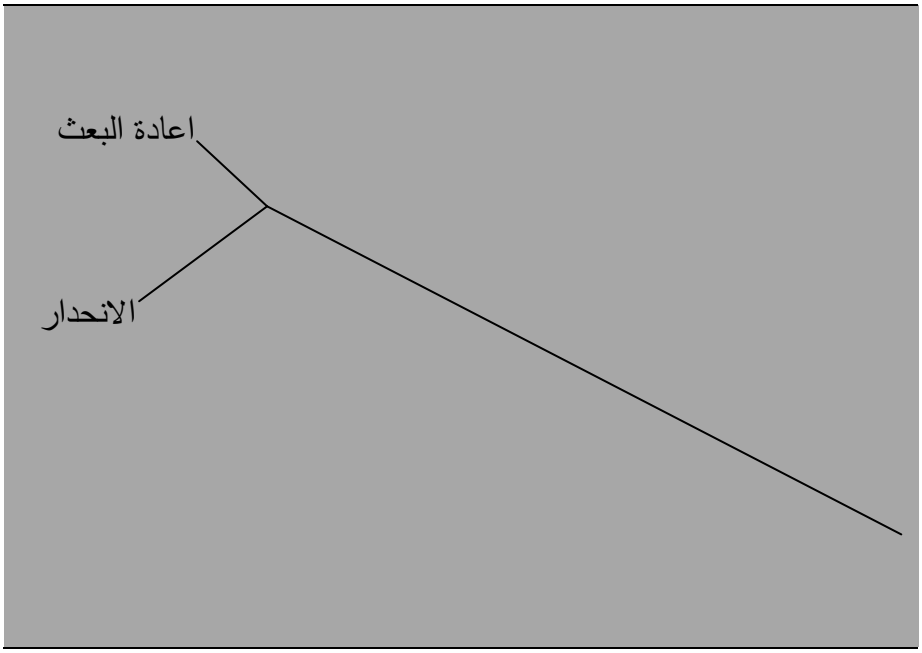

المصدر: توال امينة، مرجع سابق،ص 19.

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يمتاز الهيكل التنظيمي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالبساطة الشديدة و عدم التعقيد كالذي نجده في المؤسسات الكبرى ، و هذا راجع الى صغر حجم هذه المؤسسات ، و كذلك الى تركز المسؤوليات قي جهة واحدة، و عدم تشعب الفروع بالشكل الذي قد يعقد من هيكلها التنظيمي.

الشكل رقم (3) : نموذج لهيكل تنظيمي تقليدي بالنسبة للمؤسسات الصغيرة.

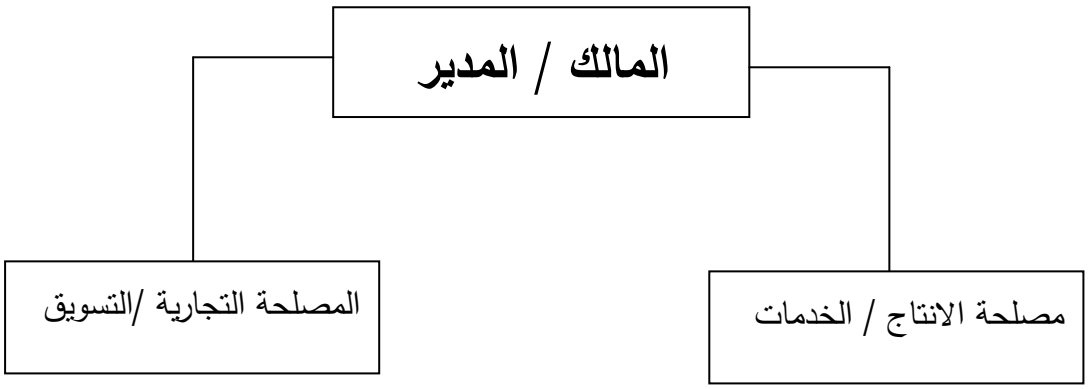

المصدر: خبابة عبد الله ،مرجع سابق، ص56.

و تجدر الاشارة هنا أنه من النادر أن نجد ادارة مستقلة للتسويق أو المالية أو الموارد البشرية ...،في المؤسسات الصغيرة ، و هذا راجع الى اعتبارات الحجم أولا حيث أن الهيكل التنظيمي بها يكون صغيرا و غير معقد ، و الاعتبار الآخر هو سيطرت المالك على كل أنشطة المؤسسة بالتالي فان جميع السلطات تؤول اليه ، حيث نجد في المؤسسات المصغرة مصالح و ليس ادارات .[1]

[1] خبابة عبد الله، **مرجع سابق**، ص57.

الشكل رقم (4) : نموذج تنظيمي تقليدي بالنسبة للمؤسسات المتوسطة.

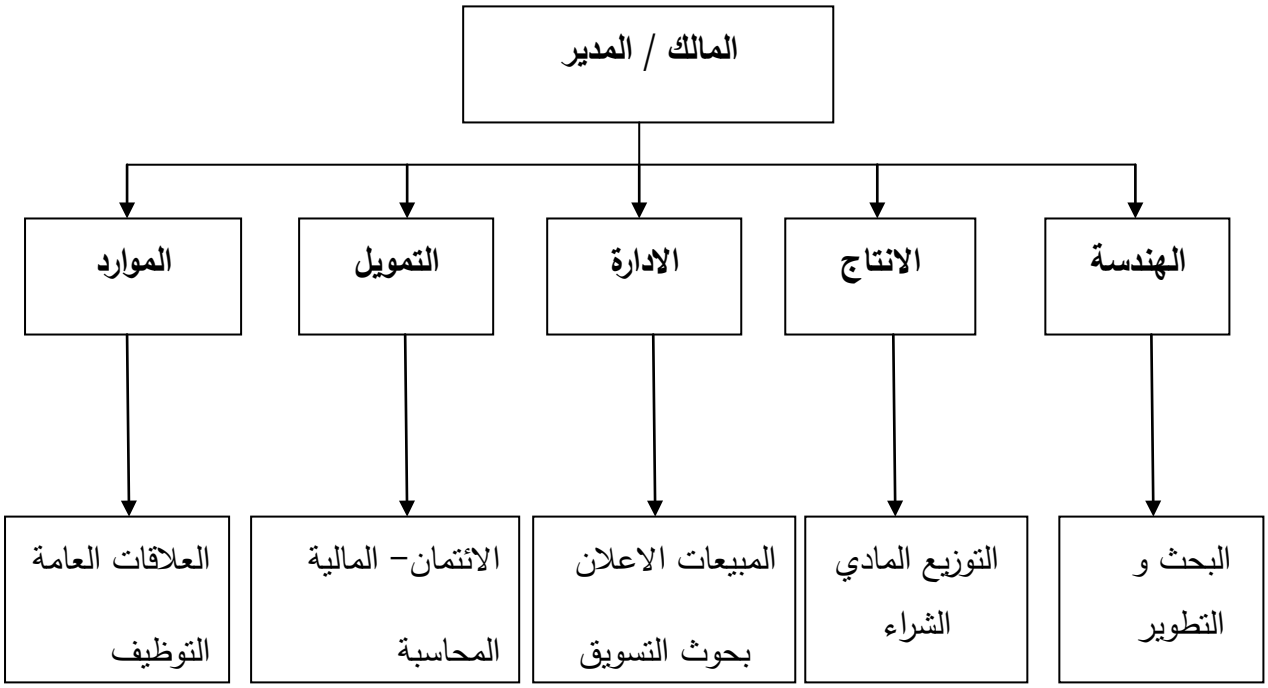

المصدر: خبابة عبد الله، مرجع سابق،ص57.

- **القرب الاداري:**

في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة السلطة لا تمارس تحت نفس الطقوس كما في المؤسسات الكبيرة الحجم ، وذلك لقرب المدير من الموظفين و العمال ، حيث يتقاسمون نفس أماكن و ظروف العمل.

اذا فالادارة هنا بعيدة عن تلك الصورة التي يكون فيها المدير الذي يهيمن على امبراطوريته الصناعية بعيدا عن العمال ، حيث يمارس سلطته من الطابق العلوي كما في المؤسسة الضخمة .

وكما لاحظنا من خلال التطرق لشكل الهيكل التنظيمي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، فان البعد بين مختلف المصالح و العمالو المدير يكاد يكون منعدما ، وهذا ما يولد احساس العامل البسيط بمكانته في المؤسسة و بالتالي يخلق رضا تواصل اجتماعي كبير.[1]

[1] خبابة عبد الله،**مرجع سابق**،ص59.

- **القرب و التداخل الوظيفي:**

على عكس المؤسسات الكبيرة و العملاقة التي تتميز بانفصال الادارات و الوظائف عن بعضها البعض، فان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تتميز أساسا بالتدخل الوظيفي و قلة انفصال المصالح و الادارات عن بعضها البعض، و هذا راجع الى صغر حجمها في المقام الأول ، و كذلك الى التداخل الوظيفي بين العمال حيث نجد أن العامل الواحد قد يقوم بالعديد من الوظائف ، و ينتقل من مصلحة الى أخرى بطريقة سلسلة دون اجراءات و لا تعقيدات .[1]

[1] خبابة عبد الله ،**مرجع سابق**،ص59.

المطلب الثالث : الصعوبات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بعض المشاكل و الصعوبات التي تحد من قدرتها على العمل و مساهمتها في دفع عجلة النمو الاقتصادي و يمكن تقسيم هذه المشاكل الى 3 و هذا ما سنتطرق اليه في هذا المبحث .

أولا : الصعوبات المالية

يواجه صغار المستثمرين صعوبات كبيرة في الحصول على التمويل اللازم بالحجم المناسب و بشروط ميسرة عند تاسيس او توسيع مشروعاتهم ، و حتى عند توفر مصادر التمويل فان الفوائد التي يتحملها المستثمر تكون عالية ،اضافة الى صرامة الضمانات المطلوبة و تعقد اجراءاتها [1].اذ وجد ان هذه المؤسسات من وجهة النظر البنكية لا ترقى ان يكون مشروعا يقبل التمويل البنكي ، حيث ان عدم وجود الضمانات الكافية يعتبر من السلبيات التي اثرت في ايجاد التمويل المصرفي الازم لهذه المؤسسات ، [2] وعدم وجود فصل بين الذمة المالية الخاصة بالفرد صاحب المشروع (او الافراد اصحاب المؤسسة) و الذمة المالية الخاصة بالمؤسسة ، بما يجعل الفرد يسمح لنفسه بالتعويض للعجز في ميزانيته الخاصة من ميزانية المشروع في بعض الاحيان ، مما يؤدي الى احداث ارباك مالي للمشروع ،و اهمال معظم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تجنيب الاحتياطيات المطلوبة و التي تنص عليها القواعد المحاسبية و المالية ، مما يقلل من مصادر التمويل الذاتية المتاحة للمؤسسة.

ثانيا : صعوبات التحمل الكامل لمسؤولية العمل :

ان من عيب المؤسسات الصغيرة و برجة اقل المتوسطة ، هو المسؤولية المطلقة التي تقع على صاحب المؤسسة ، بحيث انه اذا فشلت المؤسسة فربما يكون ذلك سببا في ضياع كل ما يمتلكه صاحبه ، هذا بالاضافة الى ان ضمان الدائنين محدود باملاك صاحب المؤسسة مما قد يعرض اموالهم للضياع اذا لم تكف امواله الشخصية لسداد مثل هذه الديون .[3]

[1] جود نبيل، **مرجع سابق**، ص 97

[2] مشري محمد ناصر، **مرجع سابق**، ص 34.

[3] خبابة عبد الله ، **مرجع سابق**،ص 43.

فمالك يكون مسؤولا عن كل شيء تقريبا . فهو يقوم بوظيفة المحاسبة و امساك الدفاتر ، و هو الذي يعقد الصفقات مع العمملاء ، و هو الذي يعين الموظفين ، وهو الذي يقوم باتخاذ كل القرارات (وهي قرارات فنية و متنوعة منها التسويقي و منها المالي).

و بالتالي من المستحيل ان يكون كل هذه القرارات صائبة ، و بالطبع سيتحمل المالك كل الخسائر الناتجة عن القرارات السابقة . و اذا حدث منها الكثير فان الفشل سيكون من نصيبه.[1]

ثالثا : الصعوبات الادارية :

- ❖ يتعرض المستثمرون في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الى اجراءات ادارية معقدة و طويلة تصل احيانا الى انسحاب المستثمرين من تنفيذ المشروع بسبب بعض القوانين و الانظمة المطبقة التي لا تراعي ظروف المستثمر الصغير و تواضع امكانياته و مستوى خبرته ، و صعوبة الحصول على الترخيص اللازمة .
- ❖ غياب التنسيق بين الجهات العاملة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة .
- ❖ غالبا ما يكون صاحب المؤسسة الصغيرة غير ملم بالقواعد و الاجراءات المحاسبية ، مما يسبب له مشاكل مع بعض الجهات السيادية مثل مصلحة الضرائب .
- ❖ ضعف المعلومات و الاحصاءات لدى هذه المؤسسات خاصة فيما يتعلق بالمؤسسات المنافسة و شروط السلع المنتجة و لوائح العمل و المنافسات الاجتماعية و غير ذلك من البيانات و الاحصاءات اللازمة لتسير اعمالها على الوجه المستهدف .
- ❖ لا تتمتع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالاعفاءات الضريبة لكونها غير مشمولة أصلا بهذه القوانين أو بأية تسهيلات أخرى ، مما يضعها في موقف تنافسي غير متكافئ .الى جانب ذلك فان العديد من التشريعات و التطبيقات الضريبية لا تاخذ في الاعتبار الاهمية الاقتصادية لهذه المؤسسات و حاجتها الى الدعم المادي بغرض تشجيعها على التطوير فعاليتها و تعزيز دورها في القتصاد الوطني .[2]

---

[1] رامي زيدان،**المشروعات الصناعية الصغيرة و المتوسطة في سوريا و دورها في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية** ، الهيئة العامة السورية للكتاب،دمشق،سوريا،2010، ص 41.

[2] نبيل جواد ، **مرجع سابق** ، ص102،103

❖ ان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تواجه مشكلات تتعلق بتخلف المعرفة الفنية و الادارية للمدير ، و عدم اعتماد التخطيط من قبل هذه المؤسسات او اعتماده في بعضها فقط ، سواء أكان قصيرا أو متوسط الأجل أو استراتيجيا .[1]

رابعا : الصعوبات التسويقية .

تعاني المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من مشاكل تسويقية ناجمة عن ضيق السوق المحلي و التشابه الكبير بين منتجات هذه المؤسسات لاتباعها أسلوب المحاكاة في الانتاج و نقص المعرفة و نقص الموارد ، ثم عدم تطبيق منهج التعاون التسويقي فيما بين هذه المؤسسات .

كما تعاني منتجات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من ضعف في الجودة بسبب عدم التخصص و ضعف الادارة و سوء المعدات المستخدمة و نقص الجهود الترويجية ، و هذا يدل على أن هذه المشكلة ناتجة او مرتبطة بغيرها من المشاكل مما يستلزم تقديم المساعدات الفنية من اجل ضبط الجودة لمنتجات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .[2]

- و يمكن تلخيص الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في : [3]

-غياب الرقابة المانعة و الصيانة المانعة للاخطاء و الانحرافات .

- تضارب الاختصارات الحكومية .

-غياب العلامات التجارية و تصميم المنتجات و الخدمات .

-المنافسة الغير متكافئة بين المؤسسة الكبيرة و الصغيرة.

-صعوبة التسويق و البيع محليا و عالميا .

[1] رامي زيدان ، **مرجع سابق** ، ص42.

[2] هيا جميل بشارات، **مرجع سابق**، ص41،42.

[3] فريد نجار، **الصناعات و المشروعات الصغيرة و متوسطة الحجم**، دار الجامعة، الاسكندية، مصر، 2006-2007، ص256.

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا لمجموعة من تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العدد من بلدان العالم، ظهر لنا بوضوح الغموض الذي ما يزال يكتنف تعريفها، فاعطاء تعريف لهذه المؤسسات يعتبر عنصرا هاما، لوضع برامج وسياسات الدعم لها، والتي يجب ان تعد وفقا بظروف كل دولة تبعا لاهداف التي تصبوا لتحقيقها وحسب امكانياتها، ورغم اختلاف هذه التعاريف حسب ظروف كل بلد، الا انه عادة ما تشير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى الاعمال التي تمارس نشاطها من خلال شخصية معنوية او طبيعية، وقد تشمل عدد من العمال او لا تشمل وهي تتميز بصغر حجمها وسهولة تاسيسها وبساطة باسيسها وبساطة تنظيمها، وانخفاض راس مالها...الخ، لذلك اخذت عدة اشكال وخصائص تميزها عن المؤسسات الكبيرة، وذلك من خلال دراستنا التصنيفات هذه المؤسسات . المتتبع بمسار هذا النوع من المؤسسات يظهر له انها في تطور مستمر من حيث عددها والتشريعات والقوانين المنظمة والمرافقة لها، وذلك بعدما كانت في فترة ما بعد الاستقلال لا تحظى باهتمام كبير من طرف الدولة هذا ان دل على شيء انما يدل على ادراك الدولة الجزائية لاهمية المؤسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية المستدامة

الفصل الثاني

تمهيد الفصل:

يعتبر التمويل من أهم القرارات المالية داخل أي مؤسسة اقتصادية مهما كان حجمها أو طبيعة نشاطها، و يعد قرار التمويل من القرارات الأساسية فيها لأنها عنصر محدد لكفاءة متخذي القرارات المالية من خلال بحثهم عن مصادر التمويل اللازمة و الملائمة لطبيعة المشروع المستهدف، و ذلك لاختيار أفضلها من أجل تحقيق أكبر عائد و بأقل خطر .

ويشمل التمويل على كل المصادر الداخلية و الخارجية الضرورية لإنشاء المؤسسة و ضمان بقاءها، وتخص دراستنا مصادر التمويل الخارجية و المتمثلة أساسا في القروض المقدمة من طرف البنوك التي تعتمد عليها المؤسسات بشكل كبير في تمويل مختلف احتياجاتها المرتبطة بدورة الاستغلال أو بدورة الاستثمار.

ومن أهم البدائل المتاحة لتمويل وحدات العجز المالي البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية ، حيث يعملان على تمويل المؤسسات و الأفراد على حد سواء ،لأن الأشخاص الطبيعيين يواجهون نفس المشكل الذي تواجهه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المتمثل أساسا في اختيار البديل الذي يعظم المردودية المالية من خلال تخفيض التكاليف ، و للتعرف أكثر عل التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة قمنا بتقسيم الفصل إلى:

المبحث الأول: الصيغ التقليدية لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المبحث الثاني: التمويل القصير الأجل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المبحث الثالث: صيغ التمويل المستحدثة.

المبحث الأول: الصيغ التقليدية لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

يتم التمويل في البنوك التقليدية بأسلوب الإقراض ، ويتمثل الإقراض في القروض النقدية ، الاعتمادات ، خصم الأوراق التجارية و الكفالات المصرفية .

فالإقراض يمثل الصورة التقليدية للائتمان المصرفي و التي وفقا لها يلتزم العميل بسداد أصل مبلغ القرض و الفوائد المستحقة في تواريخ محددة، بغض النظر عن نتيجة العملية الممولة بالقرض.

و يعتبر الإقراض من أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك إذ تصل محفظة القروض عادة إلى أكثر من نصف إجمالي أصول البنك، كما أنها تدر أكثر من ثلثي أرباح البنك، ورغم ذلك فان البنوك قد تتعرض لمخاطر كثيرة من جراء ممارسة الإقراض.

المطلب الأول: التمويل الطويل الأجل

من المعروف أن التمويل طويل الأجل يكون موجها لتمويل نشاطات الاستثمار التي تختلف جوهريا عن عمليات الاستغلال من حيث موضوعاتها و مدتها ، لذلك فا هذه العمليات تتطلب أشكالا و طرقا أخرى للتمويل تتلاءم و هذه المميزات العامة، فكون نشاطات الاستثمار هي تلك العمليات التي تقوم بها المؤسسات لفترات طويلة بهدف الحصول أما على وسائل الإنتاج و معداته و أما عقارات مثل الأراضي و المباني الصناعية و التجارية و الإدارية ، فهذا يعني أن الاستثمار إنفاق حالي ينتظر من ورائه عائد اكبر في المستقبل ، و يتم هذا الإنفاق عادة مرة واحدة في بداية المدة ، الأمر الذي يشكل عبئا ثقيلا على المؤسسات بصفة عامة ، وعلى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بصفة خاصة نتيجة للضعف أو النقص الكبير في مصادر التمويل و الصعاب التي تواجهها في الحصول عليه، إن وجدت هذه المصادر خاصة[1].

[1] عبد الغفار عبد السلام و آخرون،**ادارة المشروعات الصغيرة،دار الصفاء للطباعة و النشر و التوزيع** ،الأردن،2001،ص70.

وان عائدات هذه الاستثمارات تكون متقطعة وتتدفق خلال سنوات عمر الاستثمار.

و توجد أمام المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عدة مصادر تحصل من خلالها على التمويل طويل الأجل و فيما يلي أهم هذه المصادر:

1. <u>الأموال الخاصة الاقتراض من العائلة و الأقارب :</u>

تظهر الحاجة إلى هذه الأموال بشكل كبير خاصة عند التأسيس أو إنشاء المؤسسة ، ونقصد بالأموال الخاصة رأس المال الذي يملكه صاحب المشروع ،او مجموعة من المساهمين ، والتي تمثل الادخارات الفردية لهؤلاء المستثمرين ، و لكن عادة ما تكون هذه الأموال غير كافية ، لذا يلجا صاحب المؤسسة إلى العائلة و الأصدقاء للإقراض ، وهنا يتوجب عدم الخلط بين العلاقات التجارية و العلاقات العائلية ، إذا كان يود الحصول على النتائج المرغوب فيها. [1]

فعادة ما تظهر مشاكل في المعاملات المالية بين أفراد العائلة الواحدة أو بين الأصدقاء ، حين يلجا منهم إلى طلب مشاركة الآخرين معه في إنشاء مؤسسة ما ، و كيف تتم هذه المشاركة مثلا على أساس الأمانة أو قروض مصحوبة بوعود مقطوعة لدفع عوائد عليها كلما تيسر الأمر ، أو عند تحقيق أرباح أو دفع بصفة إلزامية بغض النظر عن النتائج الأعمال. كما انه قد يصاحب طلب القرض من العائلة أو الأصدقاء طلب المشاركة في إدارته أو ملكيته أو تشغيل بعض أفراد العائلة ، أو أقارب الأصدقاء في المشروع ما قد يمثل عبئا حقيقيا على المشروع خاصة على المسير الذي يصبح في موقف ضعيف عندما يقدم على اتخاذ القرارات ، ومثل هذا العبء يمكن أن يترجم في شكل تكلفة ضمنية للتمويل ، وقد تتسبب في حالة زيادتها إلى فشل المشروع. [2]

[1] عبد الغفار عبد السلام و آخرون، **<u>مرجع سابق</u>**،ص70.

[2] عبد الرحمان يسري أحمد، **<u>الصناعات الصغيرة في البلدان النامية</u>** ، المعهد الإسلامي للتنمية،جدة،السعودية،1995،ص37.

2. القروض الطويلة الأجل:

هي القروض التي تزيد آجالها عن خمس سنوات و قد تصل إلى عشر سنوات أو عشرين سنة ، تمنح لتمويل الأنشطة و العمليات ذات الطبيعة الرأسمالية ، أو بناء المصانع ، وهذه القروض تمنحها البنوك المتخصصة لكن كثيرا ما تراعي البنوك أوضاع الصناعات الصغيرة من نواحي أسعار الفائدة و الضمانات ، وتقدم لها المشورة و النصح و تقوم بإجراء جدوى لها بدون مقابل أو بمقابل رمزي.[1]

وللتمويل عن طريق القروض طويلة الأجل عيوب نذكر منها:[2]

- يترتب على هذه القروض الالتزام بدفع الفوائد.
- زيادة المخاطر الناتجة عن التوسع بالمديونية مما يؤدي إلى تخفيض قيمة الأسهم المتداولة
- أنها ذات تاريخ استحقاق محدد مما يفرض على المؤسسة سداد هذه القروض أو إصدار قرض جديد لسداد قرض قائم.
- تفرض المعايير المالية و الأعراف السائدة حدودا قصوى للقروض بهيكل رأس المال.

3. الأرباح المحتجزة:

تمثل الأرباح المحتجزة مصدرا داخليا هاما يستخدم لتمويل الاحتياجات المالية الطويلة الأجل للمؤسسة،وتمثل الأرباح المحتجزة بذلك الجزء من الأرباح الذي يتم الاحتفاظ به داخل المؤسسة بغرض استثماره،[3]فالهدف الأساسي الذي تهدف إليه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تكون غالبا غير قادرة على الحصول على الأموال من مصادر خارجية و بالتالي من الأفضل الاعتماد على الأرباح المحتجزة من اجل النمو حسب الجمعية العامة للمؤسسة هي التي تحدد مصير الأرباح أما الباقي فيوزع على المساهمين،[4] أم أن احتياجات المؤسسة تقتضي بأن يتم الاحتفاظ بكل الأرباح لتغطية احتياجات المؤسسة الكثيرة والمختلفة، فالأرباح التي تحققها تعتبر مصدرا هاما من مصادر تمويلها،خاصة بنسبة للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة،وهذا بهدف إما توسيع نشاطها أو تخفيف عبء الاقتراض.[5]

---

[1] عبد المعطى رضا الرشيد و آخرون، **إدارة الائتمان** ، دار وائل للطباعة الأولى ،عمان ، الأردن، 1999،ص14.

[2] عبد الغفار حنفي، **الإدارة المالية مدخل لاتخاذ القرارات**، مؤسسة الشباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2005، ص624.

[3] رابح خوني، حساني رقية، **مرجع سابق**، ص 112.

[4] محمد عبد العزيز عجمية، إيمان عطية ناصف، **التنمية الاقتصادية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص185.

[5] هيثم محمد الزغبي، **الإدارة والتحليل المالي**، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،مصر،2000،ص94.

المطلب الثاني: التمويل المتوسط الأجل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تتراوح مدتها من سنتين إلى سبعة سنوات، تلعب دورا مهما في تطور بعض النشاطات منها:البناء و التصدير و التجهيز الصناعي، فلما سمح للبنوك التجارية تقديم قروض متوسطة الأجل،لجأت إلى عملية تحويل الاستحقاق للودائع لأجل .[1] ويمكن أن يتخذ التمويل في هذه الحالة شكل القروض كما يمكن أن يتخذ شكل اعتماد، إلا انه في الغالب يكون قروض، فهو يهدف إلى الحصول على تجهيزات تهتلك في فترة أقصاها 10 سنوات، وتقدم القروض المتوسطة عموما من طرف بنوك الودائع، وبنوك الأعمال، حيث نميز ثلاثة أنواع من قروض المتوسطة الأجل المقدمة للمؤسسات.

1. **قروض متوسطة الأجل قابلة لإعادة الخصم:** حيث يقوم البنك بإعادة خصم القروض المقدمة لدى البنك المركزي ويشترط في هذه الحالة عدم تجاوز مبلغ القرض 70% من المبلغ الإجمالي للاستثمار باحتساب كل الرسوم.
2. **القروض المتوسطة الأجل المباشرة:** يختلف هذا النوع من القروض عن سابقيه في أن السند الاذني لأمر المصدر من طرف البنك، يمثل اعترافا بالدين و ليس وسيلة لإعادة الخصم أو التحريك.[2]
3. **قروض متوسطة الأجل غير قابلة للتحريك:** وهي القروض التي لا يمكن للبنك تحريكها أو تحويلها إلى سيولة عند الحاجة لأنها غير مضمونة بأوراق، وذلك بخصمها لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، وهنا تبرز مخاطر تجميد الأموال و احتمالات عدم السداد التي قد تنتج عن التغيرات التي يمكن أن تطرأ على المركز المالي للعميل المقترض، وبالتالي هناك خطر أزمة السيولة بشكل كبير.[3]

---

[1] بخراز يعدل فريدة، **تقنيات وسياسات التسيير المصرفي**، ديوان المطبوعات الجامعية،الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، الطبعة الثالثة،2005،ص116

[2] شوقي بورقبة، **التمويل في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية**، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع،اربد، الأردن، 2013،ص82.

[3] سليمان ناصر، **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان**، ديوان المطبوعات الجامعي،بن عكنون، الجزائر، 2012،ص48.

لذا يجب على البنك أن يدرس هذا النوع من القروض جيدا قبل الموافقة على منحها، وان يحسن برمجة تسديدها بشكل لا يهدده بأزمة السيولة.

قروض متوسطة الأجل قابلة للتحريك: وهي القروض التي تربط بأوراق متوسطة الأجل قابلة للتحريك، أي إمكانية إعادة السيولة لهذه القروض بخصم هذه الأوراق لدى المؤسسة مالية متخصصة وتقوم هذه الأخيرة بإعادة خصمها لدى البنك المركزي، أو يلجا البنك عند الخصم إلى البنك المركزي مباشرة، ويلاحظ في هذا النوع اقل خطورة لأنه يجنب البنك خطر تجميد الأموال و الوقوع في أزمة السيولة.[1]

الشكل رقم (5):التمويل المتوسط الأجل للمؤسسات في البنوك التقليدية

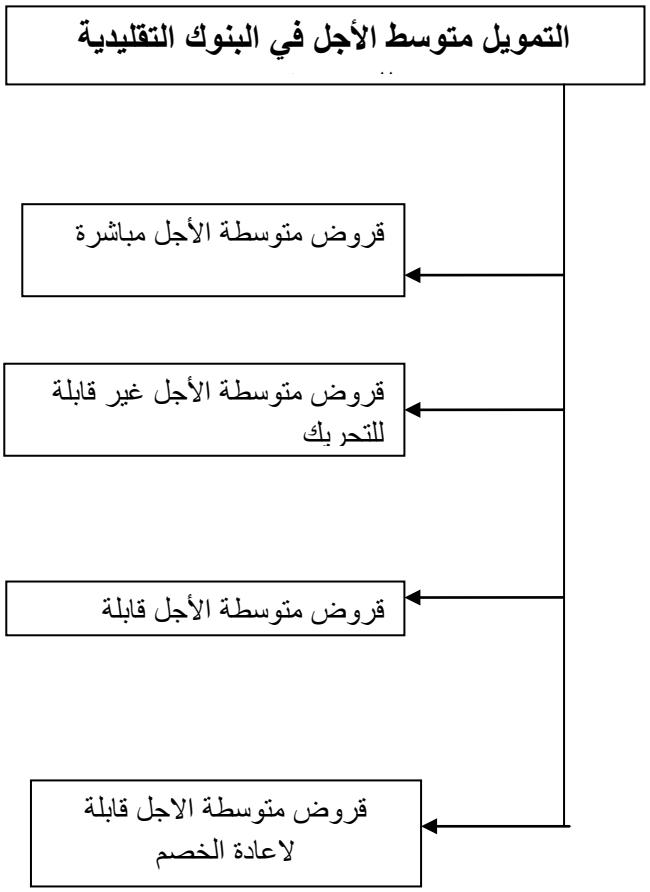

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على المراجع السابقة.

[1] سليمان ناصر، مرجع سابق، ص49.

المطلب الثالث: التمويل القصير الأجل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

و نقصد به تمويل نشاط الاستغلال، أي تمويل العمليات التي تقوم بها المؤسسة في الفترة القصيرة، والتي لا تتعدى في الغالب 12 شهرا، من اجل تغطية الاحتياجات التي تبرز على مستوى الحسابات تشكل ما يعرف برأس المال العامل، الذي يمكن تمويله بعدة صيغ أبرزها مايلي :

أولا: الائتمان التجاري

ويقصد بها الائتمان القصير الأجل الذي يمنحه المورد إلى المشتري عندما يقوم هذا الأخير بشراء البضائع لغرض إعادة بيعها، ويحتاج إلى الائتمان التجاري في حالة عدم كفاية رأسماله العامل لمقابلة الحاجات الجارية، وعدم مقدرته الحصول على القروض المصرفية و غيرها من القروض القصيرة ذات التكلفة المنخفضة، من ناحية أخرى فان رغبة الدائنين التجاريين في منح هذا النوع من الائتمان تتوقف على مجموعتان من العوامل، الأولى عوامل شخصية مثل مركز البائع المالي ومدى رغبته في التخلص من مخزونه السلعي وتقدير البائع لإخطار الائتمان، أما المجموعة الثانية فهي تلك الناشئة عن حالة التجارة و المنافسة مثل الفترة الزمنية التي يحتاجها المشتري لتسويق السلعة و طبيعتها المباعة و حالة المنافسة و موقع العملاء و الحالة التجارية.

ثانيا: القروض العامة

سميت بالعامة كونها موجهة لتمويل أصول متداولة إجمالية ليست لتمويل أصل معين، وتلجأ المؤسسة عادة لمثل هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة، ويمكن تلخيص هذه القروض فيمايلى:

أ -**تسهيلات الصندوق:** و هي عبارة عن قروض قصيرة الأجل تعطى من قبل البنوك لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة أو قصيرة جدا، التي تواجهها المؤسسة و الناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات أو المدفوعات، و يتم اللجوء إليها عندما لا تكفي السيولة الموجودة في الخزينة لتغطية العديد من النفقات، فيقوم البنك حينها بتقديم هذا النوع من القروض السماح للمؤسسة بان يكون حسابها مدينا و ذلك في حدود مبلغ معين و مدة لا تتجاوز عدة أيام من الشهر[1]

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 3، الجزائر، 2004،ص 55- 57.

ب- **السحب على المكشوف:** تلجأ المؤسسة إلى هذا النوع عندما تكون في حالة توسع ولا يرغب المساهمون في تقديم مساهمات جديدة، وهنا يتدخل البنك بوضع المبلغ تحت تصرف المؤسسة و ذلك بدفعه على شكل تسبيق في حساب مدين، ولا يقوم البنك بهذا الإجراء إلا عندما يضمن الشركاء التسديد في حالة إفلاس الشركة، و يعطى عادة عندما تكون المؤسسة في انتظار تسلم دفعة من الأموال مقابل صفقة تجارية مثلا.[1]

ت- **قروض المقاولين:** توفر البنوك التجارية للمقاولين قروضا لتمويل مراحل محددة من المؤسسات الأعمال المتعاقدين عليها، وهي أعمال محددة القيمة و الوقت اللازم للتنفيذ ويكون في استطاعت المقاولين تسديد القروض على أقساط من الدفعات التي يستلمونها مقابل كشوفات انجاز مراحل المشرع.[2]

ث- **القرض الفوري:** يهدف هذا النوع من القروض الى تلبية حاجيات تمويلية لفترة تتراوح ما بين 03 و10 أيام في المتوسط، ونظرا للايجابيات التي يتميز بها هذا النوع من القروض أصبح الأكثر بحثا من طرف المؤسسات الصناعية والتجارية، خاصة منها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وتتمثل هذه الإيجابيات في:[3]

- ❖ مرونة استعماله من حيث المبلغ و تاريخ الاستحقاق.
- ❖ حذف الرسم المطبق على المكشوف بحيث تتمثل تكلفة هذا القرض في النسبة المطبقة فقط و التي تكون عادة أقل من 01%.

و يشترط في تقديم هذا القرض و جود ثقة كبيرة جدا بين البنك و المؤسسة.

ثالثا: قروض الالتزام: يتمثل في الضمان الذي يقدمه له لتمكينه من الحصول على الأموال، ويمكن التمييز بين ثلاثة أشكال:

1. **الضمان الاحتياطي:** هو ضمان اتفاقي يترتب بالاتفاق و بالشكلية الصرفية فلا بد من كتابته على السند مع التوقيع الضامن.[4] وهو عبارة عن إجراء وقائي يؤمن البنك نفسه ضد مخاطر تعدي و تقصير الشريك و إجباره على الالتزام بشروط العقد.

---

[1] سليمان ناصر، **مرجع سابق**، ص32.

[2] خوني رابح،حساني رقية، **مرجع سابق**، ص137.

[3] شوقي بورقبة، **مرجع سابق**، ص72.

[4] طالب حسن موسى، **الأوراق التجارية و العمليات المصرفي**ة،دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2011،ص124.

2. **الكفالة:** عبارة عن التزام مكتوب من طرف البنك يتعهد بموجبه تسديد الدين الموجود على الموجود على عاتق المدين في حالة عدم قدرته على الالتزام بتسديد الدين.

3. **القبول:** في هذا النوع من القروض يلتزم البنك بتسديد الدين.

رابعا: الإقراض من السوق غير الرسمية: وينتشر هذا المصدر التمويلي بشكل واضح في دول العالم الثالث، ويأتي من حيث الأهمية في تمويل المؤسسات الصغيرة في هذه البلدان في المرتبة الثانية و ربما الأولى أحيانا، و نجد انه في هذه البلدان لا تساهم السوق الرسمية للإقراض في تمويل هذا النوع من المؤسسات إلا بنسبة 01% تقريبا و ذلك حسب إحصائيات البنك الدولي لعام 1987، و تلجأ المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى هذا المصدر التمويلي بسبب عدم كفاية الموارد الذاتية أو المستمدة من الأهل و الأقارب،

كما تلجأ إليه حينما تنخفض السيولة النقدية لديهم أو عند استهداف التوسع في حجم النشاط الإنتاجي.

ولا شك أن عبء التمويل من السوق الغير رسمي ثقيل جدا على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بسب الفائدة المرتفعة جدا، بل وانه في حالات كثيرة تقع هذه المؤسسات تحت وطأة عبء ديونها التي تتراكم عليها في هذا الإطار.[1]

[1] رابح خوني، حساني رقية، **مرجع سابق**، ص 157

المبحث الثاني: صيغ التمويل المستحدثة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد تطرقنا في المباحث السابقة إلى مصادر التمويل التقليدية و المتمثلة في القروض بأنواعها تستجيب لمختلف مستويات نمو المؤسسات.

و باعتبار أن هذه المصادر نادرة و تكاد تنعدم في الدول النامية مما يشكل معيقات تمويلية تحد من نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، لذلك ظهرت الحاجة إلى البحث عن طرق أخرى لتمويل هذا النوع من المؤسسات لتكون أهم خصائصها تجنب معيقات التمويل التقليدي.

المطلب الأول: التمويل ألتأجيري

أولا: تعريفه: هو عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا لذلك بوضع آلات أو معدات أو أية أصول مالية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها ، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار.[1]

ثانيا: أنواعه

أ – **التأجير المالي:** حيث تقوم المؤسسة باختيار الأصل الذي تحتاجه وتتفاوض مع البائع الأصل على قيمة شرائه، ثم تتصل بالبنك أو شركة المؤجرة وتتفق معها على أن تقوم وتأجيره لها.

ب– **البيع وإعادة التأجير:** تقوم المؤسسة ببيع أصل تملكه إلى البنك، على أن تقوم هذا الأخير بإعادة تأجير الأصل مرة أخرى للمؤسسة وتهدف المؤسسة بهذا إلى توفير السيولة النقدية، ويعتبر البيع وإعادة التأجير حالة خاصة من التأجير المالي.

ت– **التأجير التشغيلي:** يختلف التأجير التشغيلي عن التأجير المالي في كون البنك في هذه الحالة هو الذي يقوم بصياغة الأصل المؤجر تكاليف هذه الصيانة إلى أقساط الإيجار أو تحصلها من الشركة المستأجرة باتفاق منفصل عن عقد الإيجار.[2]

[1] الطاهر لطرش، **مرجع سابق**، ص76.

[2] شوقي بورقبة، **مرجع سابق**، ص86.

المطلب الثاني: صيغ التمويل الإسلامية

يحفل الفقه الإسلامي بالعديد من الصيغ الاستثمارية الإسلامية التي تحقق لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على اختلاف أنواعها احتياجاتهم بعيدا عن الربا المحرم شرعا، و فيمايلى بعض الأدوات التمويلية المباحة شرعا، والتي يمكن استخدامها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أولا: المشاركة

1. **تعريف:** هي شركة يعطي فيها المصرف الحق للشريك في الحلول محله في الملكية دفعة واحدة، أو على دفعات حسبها تقتضيه الشروط المتفق عليها. فهي تتفق مع الشركة الدائمة من حيث أن المصرف الذي يأخذ حصة الشريك يتمتع بكامل حقوق الشريك في الشركة الدائمة.[1] فهو يعتبر من أفضل الأساليب التمويلية التي طرحتها البنوك الإسلامية، ولذلك ينبغي على البنوك التوسع فيه بقدر ما تسمح به موارده و المشركة احد أساليب التمويل المصرفي، يتطلب مشاركة العميل بنسبة في رأس المال إلى جانب عمله و خبرته، ويقوم البنك تمويل النسبة الباقية على أساس المشاركة في الناتج المتحمل ربحا كان ام خسارة، و يشترط في هذه الصيغة بتحديد عائد العمل المشارك بعمله كنسبة محددة من ربح غير معروف .[2]

و يتفق البنك مع شريكه طالب التمويل على توزيع الأرباح المتوقعة بينهما على أساس حصول البنك على حصة مقابل تمويله، و حصول الشريك على حصة مقابل تمويله و عمله و إداراته للعملية، أن يتم توزيع على أساس تحديد حصة الشريك مقابل من الإدارة أولا، ثم يوزع الباقي بين الطرفين حسب نسبة حصة كل منهما في التمويل.[3]

أما في حالة خسارة فيتحمل كل طرف بنصيبه حسب نسب حصص التمويل، و بطبيعة الحال يكون الشريك قد بذل جهده و عماله دون أن يحصول على مقابل لذلك لعدم وجود الأرباح، أي أن المشركة تعني الاشتراكي النماء المتولدين عن اجتماع منفعتين، وأن لم يحصل نماء ذهب على كل واحد منهما منفعته فيشتركان في المغنم و المغرم.[4]

---

[1] هيا جميل بشارات، **مرجع سابق**،ص68.

[2] محمود سحنون،**الاقتصاد النقدى و المصرفي**،دار بهاء الدين بنشر و التوزيع،عين الباي،قسنطينة،الطبعة الاولى، 2003،ص102.

[3] محمد محمود مكاوى،**مرجع سابق**،ص 153.

[4] محمد محمود مكاوى،**اسس التمويل المصرف الاسلامى بين المخاطرة و السيطرة**،المكتبة العصرية للنشر و التوزيع، الطبعة الاولى، 2008،ص 28.

ثانيا: المضاربة

المضاربة نظام تمويلي إسلامي يقوم من خلال البنك الإسلامي بتسخير المال لكل قادر على العمل وراغب فيه يحسب خبرته وبراعته واجتهاده .

والمضاربة هي نوع من الشركة في الربح على أن يكون رأس المال من طرف والسعي والعمل من الطرف الآخر، على أن تكون حصة كل منهما جزءا شائعا معلوما من الربح المتفق عليه ابتداءا عند التقاعد.[1]

إذن المضاربة دفع المال إلى آخر لتصرف فيه، والربح بينهما على ما اشتراطا، وهي مشروعة بالكتاب و السنة و الاجتماع، و يطلق عليها أيضا القرض والقارضة.[2]

- **أنواعها**: للمضارب أنواع وتحدد هذه الأنواع إما من حيث الشروط أو من حيث دوران رأس المال أو من حيث أطراف المضاربة.

1. **من حيث شروط المضاربة:** تنقسم المضاربة من حيث الشروط إلى قسمين و هما:

- **المضاربة المطلقة:** هي ان ندفع المال مضاربة من غير تعيين العمل و المكان و الزمان وصفة العمل .
- **المضاربة المقيدة:** هي التي قيدت بعمل أو مكان أو زمان أو نوع أو بائع أو مشتري.

2. **من حيث دوران رأس المال:** و تنقسم المضاربة من حيث دوران رأس المال إلى قسمين هما:

- **المضاربة الموقوتة:** و هي المضاربة التي يحدد فيها الزمن لدورة رأس المال دورة واحدة أي محددة بصفة معينة وتنتهي بعدها ويمكن أن تتكرر الصفة مرة واحدة.
- **المضاربة المستمرة:** وهي مضاربة غير محدودة بصفة وتتميز بدوران رأس المال عدة مرات.

3. **من حيث أطراف المضاربة:** و تنقسم المضاربة إلى قسمين هما:

- المضاربة ثنائية الأطراف: و تكون بين طرفين فقط صاحب رأس المال وصاحب العمل، ويجوز أن يكون صاحب رأس المال أكثر من شخص غير أنه طرفا واحدا، وكذلك الحال بالنسبة.[3]

[1] محمد محمود المكاوى،**أسس التمويل المصرفي الإسلامي بين المخاطرة والسيطرة، مرجع سابق**،ص44.

[2] محمد محمود المكاوى،**التمويل المصرفي**،**مرجع سابق**،ص170.

[3] محمد سحنون،**مرجع سابق**،ص109-110.

- المضاربة متعددة الأطراف: وهي التي فيها صاحب العمل المال من صاحب رأس المال ويعطيه إلى صاحب عمل آخر، فيكون صاحب العمل الأول صاحب مال بالنسبة لصاحب العمل الثاني.[1]

الشكل رقم(6): أنواع المضاربة

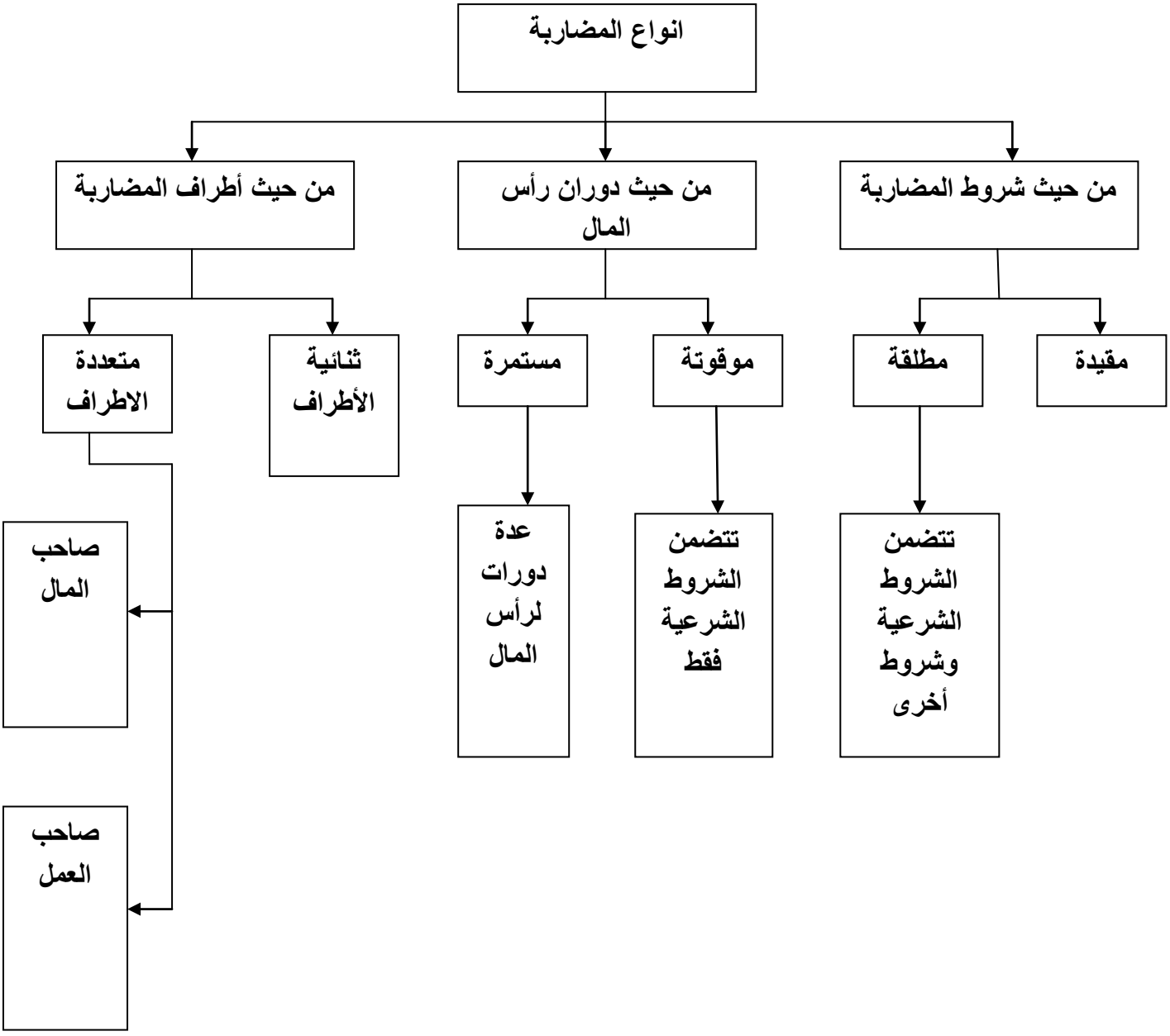

المصدر: محمود سحنون، مرجع سابق،ص111.

[1] محمود سحنون، **مرجع سابق**، ص110.

ثالثا: المرابحة

و تعني بيع السلعة بنفس الثمن الذي اشتريت به مع زيادة ربح معلوم، ففيها يتم الاتفاق على التبايع بثمن المعتبر انه رأس المال، أي بسعر التكلفة زائد الربح بنسبة معينة من رأس المال، أو مبلغا محددا.[1]

أو هي أن يقوم البنك الإسلامي بشراء بضاعة أو تجهيزات للعميل من طلب منه، ثم يعيد بيعها له مع هامش ربح معين و متفق عليه، " سامي حمود " (رحمه الله) أول من طور هذه الصيغة بعد أن أخذها من الكتاب أم للإمام الشافعي (رضي الله عنه) و ادخلها للنظام المصرفي للإسلامي.[2]

ويشترط في عقد المرابحة باعتباره عقد بيع ما يشترط في البيوع بصفة عامة غير انه يختص بشروط أهمها :

- ✓ أن يكون العقد صحيحا فان كان فاسدا فلا يجوز البيع.
- ✓ أن يكون الرابح معلوما و قد يكون مقدارا محدودا أو نسبة في الثمن.
- ✓ أن يكون الثمن الأول معلوما بما في ذلك النفقات التي ألحقت بالسلعة منذ شرائها حتى يبعها.
- ✓ أن لا يكون الثمن من جنس السلعة المباعة كان يكون الثمن قمحا و السلعة المباعة قمح لان الزيادة حينئذ تكون ربا.[3]

- **أدلة مشروعية المرابحة :**

1. قران الكريم

قال تعالى: "و احل الله البيع" **البقرة**275

و قال أيضا جل شانه: "ألا أن تكون تجارة عن تراض منكم" **النساء.**[4]

[1] محمد محمود المكاوى، **أسس التمويل المصرفي بين المخاطرة و السيطرة**، مرجع سابق،ص52.

[2] سليمان ناصر، **مرجع سابق**، ص121.

[3] محمود سحنون، **مرجع سابق**، ص105.

[4] محمد محمود مكاوى، **التمويل المصرفي**،**مرجع سابق**، ص183.

2. السنة المطهرة

قول رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنما البيع عن تراض "أخرجه ابن حبان و ابن ماجة

و قوله صلى الله عليه و سلم : الذهب بالذهب ، و الفضة بالفضة ، و البر بالبر ، و الشعيرة بالشعيرة ، و التمر بالتمر ، و الملح بالملح مثلا بمثل ، سواء بسواء يدا بيد فإذا اختلفت الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد".

وقد سئل النبي صلى الله عليه و سلم: أي الكسب أطيب؟ قال : " عمل الرجل بيده ، و كل بيع مبرور".[1]

رابعا: السلم

هو عقد يثبت به المالك في الثمن عاجلا وفي الثمن آجلا،[2] فهو السلم كصيغة تمويل قصيرة الأجل، لأنه وجد أساسا لتمويل المنتجات الزراعية لدورة واحدة، كما يمكن للبنك الإسلامي أن يستعمل السلم لتمويل الصناعة في الأجل الطويل، وذلك بتوفير المادة الأولية للمصانع مقابل الحصول على جزء من منتجاتها ثم بيعه بهامش ربح مناسب.[3]

وقد أظهرت إحدى الدراسات كفاءة نظام السلم مقارنة بأسلوب الفائدة وذلك في تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم، إذ تبينت الفروق الايجابية باستخدام هذه الأداة من مثل: ارتفاع كفاءة المزارعين و زيادة إنتاجيتهم، و الانضباط المالي وتوظيف الأموال وفق ما خصصت له، و زيادة التسويق وغير ذلك من الايجابيات والمزايا.[4]

[1] محمد محمود مكاوى، **التمويل المصرفي**،**مرجع سابق**،ص183.

[2] حسبي عبد العزيز جدارات، **الصيغ الإسلامية للاستثمار في رأس المال**، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2001،ص93.

[3] شوقي بورقبة، **مرجع سابق**، ص106.

[4] هيا جميل بشارات، **مرجع سابق**، ص78.

- **شروطه:**

لقد عرفنا أن السلم نوع من أنواع البيع، لذا اشترط له ما يشترط في المبيع، كم اشترط له شروط خاصة به، وفيما يلي نبين شروط السلم:[1]

- ✓ تعجيل رأس المال وتسليمه للبائع في مجلس العقد.
- ✓ معرفة مقدار رأس المال إذا كان يتعلق العقد على مقداره فإذا كان رأس المال قليلا أو موزونا أو معدوما وجب معرفة مقدار الكيل أو الوزن.
- ✓ ضبط المسلم فيه بصفاته التي يختلف الثمن بها ظاهرا لان السلم فيه عوض في الذمة، فلابد من كونه معلوما بالوصف كالثمن والأصناف المتفق على ضرورة تعينها الجنس والنوع والجودة والرداءة.
- ✓ معرفة مقدار السلم فيه بالكيل إن كان بـالكيل أو بالوزن إن كان موزونا أو بالعدد إن كان معدودا أو بالمتر أو الريادة إن كان منسوجا كالأثواب والسجاد.
- ✓ تسمية المكان الذي يوفي فيه المبيع إذا كان له حمل ومئونة، فإذا لم يكن له حمل ومئونة فلا يشترط تسمية المكان ويوفيه في المكان الذي عقد فيه السلم.

وللتمويل بالسلم نوعان هما:

1. **السلم العادي:** حيث يقوم البنك بتمويل عاجل و حصوله على السلعة في الوقت الآجل.
2. **السلم الموازي:** يقوم بموجبه البنك بشراء سلعة يتحصل عليها مستقبلا ويبيع سلعة مستحقة في نفس الأجل ومماثلة لتلك التي اشتراها بموجب العقد الأول، وعند حلول الأجل يقوم البنك بتسليم نفس السلعة المشتراة بموجب العقد الأول إلى المشتري يشرط أن يكون الالتزام في عقدين منفصلين تمام الانفصال، فعجز البائع في العقد الأول من التسليم ينبغي أن لا يترتب عليه عجز البائع في العقد الثاني عند التسليم.[2]

[1] محمد محمود المكاوى، **التمويل المصرفي**، **مرجع سابق**،ص197.

[2] شوقي بورقبة، **مرجع سابق**، ص106.

خامسا:الاستصناع

هو عقد يتم بموجبه صنع سلعة موصوفة بدقة ومعلومة الثمن يدفع حالا أو مؤجلا دفعة واحدة أو على أقساط.[1]وهو أم يطلب العميل من البنك الإسلامي صناعة شيء معين غير متوفر في السوق، وأفضل مجال يطبق فيه البنك هذه الصيغة هو بناء العقارات. فبعد إبرام العقد مع العميل، يقوم البنك الإسلامي بإبرام عقد استصناع مواز مع مقاول لانجاز مسكن بالمواصفات المتفق عليها، مع ضرورة توافق الأجل بين العقدين،[2] و تعد صيغة الاستصناع من الصيغ التمويلية التنموية حيث تساهم في إنشاء وحدات جديدة لم تكن موجودة، وتناسب صيغة التمويل عن طريق الاستصناع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القائمة والتي تريد التوسع في حجم أعمالها.[3]

يمكن أن تتم طلبات التمويل بالاستصناع بالصيغتين التاليتين:

1. **الإستصناع العادي**: حيث يقوم البنك في هذه حالة بصناعة السلعة محل العقد بنفسه.
2. **الإستصناع الموازي**: وهو أن يعقد البنك الإسلامي بخصوص السلعة الواحدة عقدين: احدهما مع العميل طالب السلعة يكون البنك فيه دور الصانع، والآخر مع القادر على الصناعة، كالمقاول مثلا، ليقوم بإنتاج السلعة مطابقة للمواصفات والتصاميم والشروط المذكورة في العقد الأول ويكون البنك هنا في دور المستصنع، ويمكن الثمن في العقد الأول مؤجلا وفي العقد الثاني معجلا، فتكون فرصة التمويل للبنك مضاعفة، مما يتيح له قسطا من الربح الوافر.[4]

[1] ياسين العايب، **إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، علوم اقتصادية، قسنطينة، 2010-2011، ص324.

[2] سليمان ناصر، **مرجع سابق**، ص121.

[3] هايل عبد المولى طشطوش، **مرجع سابق**، ص84.

[4] شوقي بورقبة، **مرجع سابق**، ص112،111.

الشكل رقم(7): أنواع التمويل بالاستصناع

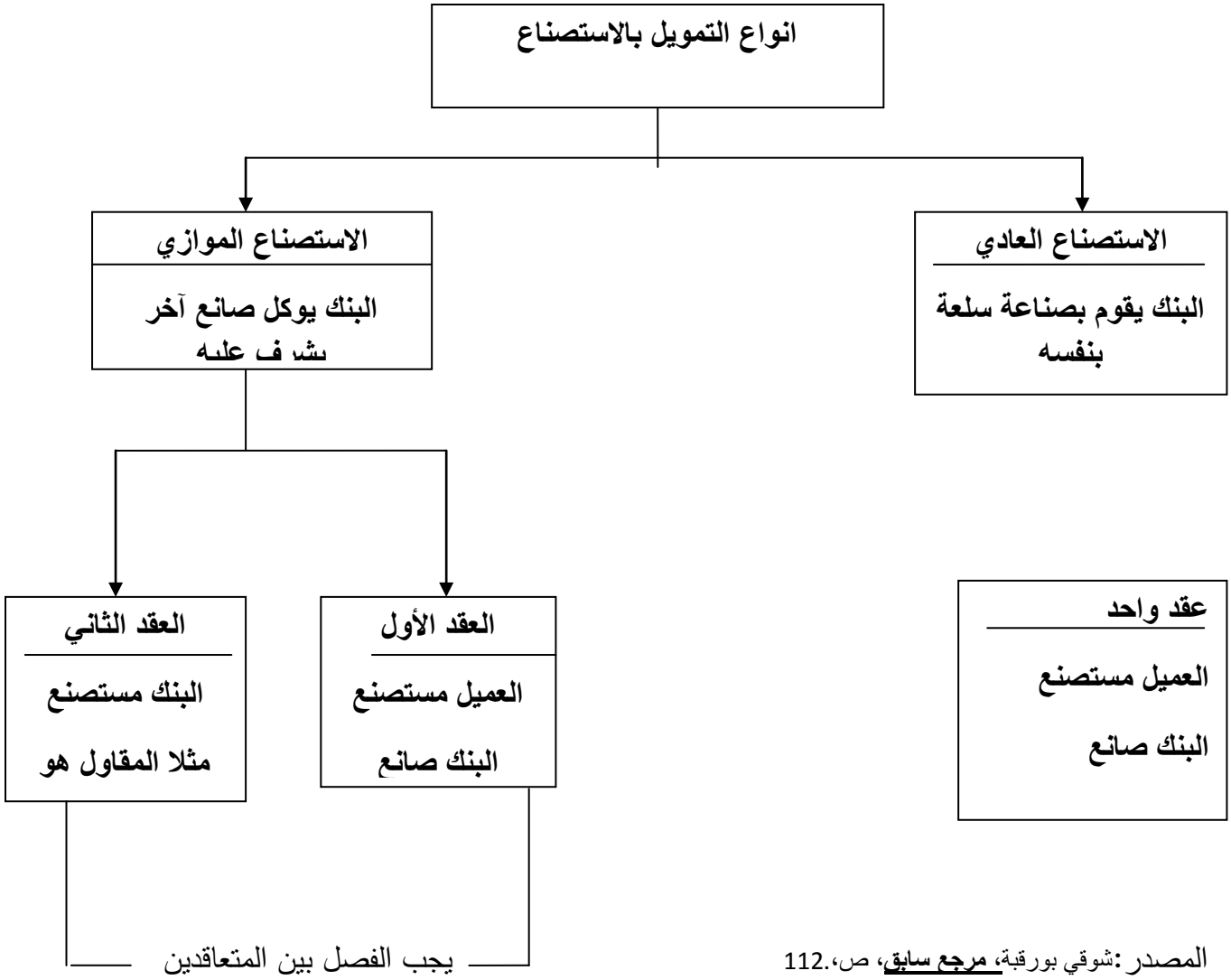

المصدر :شوقي بورقبة، **مرجع سابق**، ص،112.

المطلب الثالث: التمويل الجماعي

التمويل الجماعي هو مصطلح يعبر عن العملية الجماعية و التعاونية، المبنية على الثقة وشبكة العلاقات بين الأفراد الذين يجمعون الأموال والموارد الأخرى سويا بهدف دعم جهود مقدمة من أفراد أو منظمات أخرى، وغالبا ما يتم عبر الانترنت.

التمويل الجماعي هو عبارة عن آلية لتمويل مشاريع تسمح بجمع مبالغ مالية من مجموعة من الأفراد، تعرض هذه الصيغة أساليب وأدوات تلغي الوسطاء الماليين التقليديين مثل البنوك، كما تسمح هذه الصيغة لكل فرد من أفراد المجتمع باستثمار مبلغ مالي مع أعضاء آخرين بهدف تمويل مشروع معين، هذه الصيغة التمويلية لم يتجسد هدفها في تحقيق الربح فقط بل تسعى إلى مساعدة و دعم المستثمرين.[1] وخلافا للنظام المصرفي التقليدي فان فلسفة التمويل الجماعي لا تهدف فقط لتحقيق الربح من الاستثمار، بل أنها تهدف أيضا لمساعدة ودعم رئيس المؤسسة لتنفيذ فكرته. ويتسنى هذا النمط من التمويل خلال استعمال الانترنيت للربط بين منظمي المؤسسات و المستثمرين، بوضع خطط شبكية تساعد المستثمرين في الوصول الى ما يوافقهم من مؤسسات تبحث عن تمويل استثماري.

- **نماذج التمويل الجماعي:** يمكن تصنيف التمويل الجماعي عموما إلى ثلاثة نماذج حقوق الملكية، نموذج الإقراض، نموذج الهبات أو المكافآت.

أ - **نموذج حقوق الملكية:** من خلاله يمكن للإفراد شراء أسهم في الشركة التي اختارت التمويل الجماعي عن طريق حقوق الملكية لزيادة رأس مالها. و يسمح هذا النموذج للشركات الصغيرة بزيادة رؤوس الأموال بسرعة كونها تقدم الشعور بالأمن للمستثمرين. و يكتمل الاستثمار بعد أن يتم جمع الأموال المستهدفة. كما أن البلدان التي تسمح بهذا النوع من الاستثمار قد توفر أيضا مجموعة من الحوافز الضريبية، و حماية المستهلك،و ضمانات الشفافية التي تزيد من الثقة في المعاملات . لا توجد حاليا أي إستراتجية للتخرج تسمح للمساهمين في المؤسسات الناشئة بطرح أسهمها للتداول.[2]

[1] خوني رابح، حساني رقية، **مرجع سابق**،ص127.

[2] د.بومدين يوسف، شتوان صونية، **مرجع سابق**، ص 207.

ب- نموذج الاستدانة:

في ظل نموذج الإقراض، يقرض الأفراد المال لمشركة أو مشروع في مقابل سداد القرض مع الفائدة على الاستثمار. و يشار أيضا إلى هذا النموذج بنموذج من فرد لأخر. و قد أصبح التمويل الجماعي القائم على الائتمان من غير البنوك أكثر بروزا كشكل من أشكال التمويل الجماعي في عام 2012 في الولايات المتحدة ، مع إطلاق نادي الإقراض، و الذي قدم أكثر من 500 مليون دولار أمريكي في شكل قروض عبر موقعه على شبكة الانترنت إلى غاية ابريل 2012. و يقوم مبدأ التمويل عن طريق هذا النموذج بتقديم طلبات المقرضين المتحملين من نادي الاقتراض، و من ثم يتم مطابقتها مع مجموعة من المتسمرين الذين هم على استعداد لقبول شروط الائتمان. و قد اكتسبت منصات الإقراض شعبية كبيرة، في الوقت الذي زادت فيه البنوك أسعار الفائدة على القروض، أو قامت بخفض مستوى نشاط الإقراض.

ت- نموذج الهبات /المكافأة:

هو نموذج الأكثر تطورا. إذ توجد مجموعة متنوعة من منصات التمويل تقوم على هذا المبدأ تنشط على المستوى الدولي. وبموجب هذه الطريقة، فان الأفراد يمنحون الدعم المالي لمنظمة أو مشروع معين لأسباب خيرية أو بغرض الحصول على المكافآت غير النقدية بين شكرا و عينة من منتج المؤسسة.[1]

[1] د.بومدين يوسف، شتوان صونية، **مرجع سابق**، ص 208.

الشكل رقم(8): نماذج التمويل الجماعي

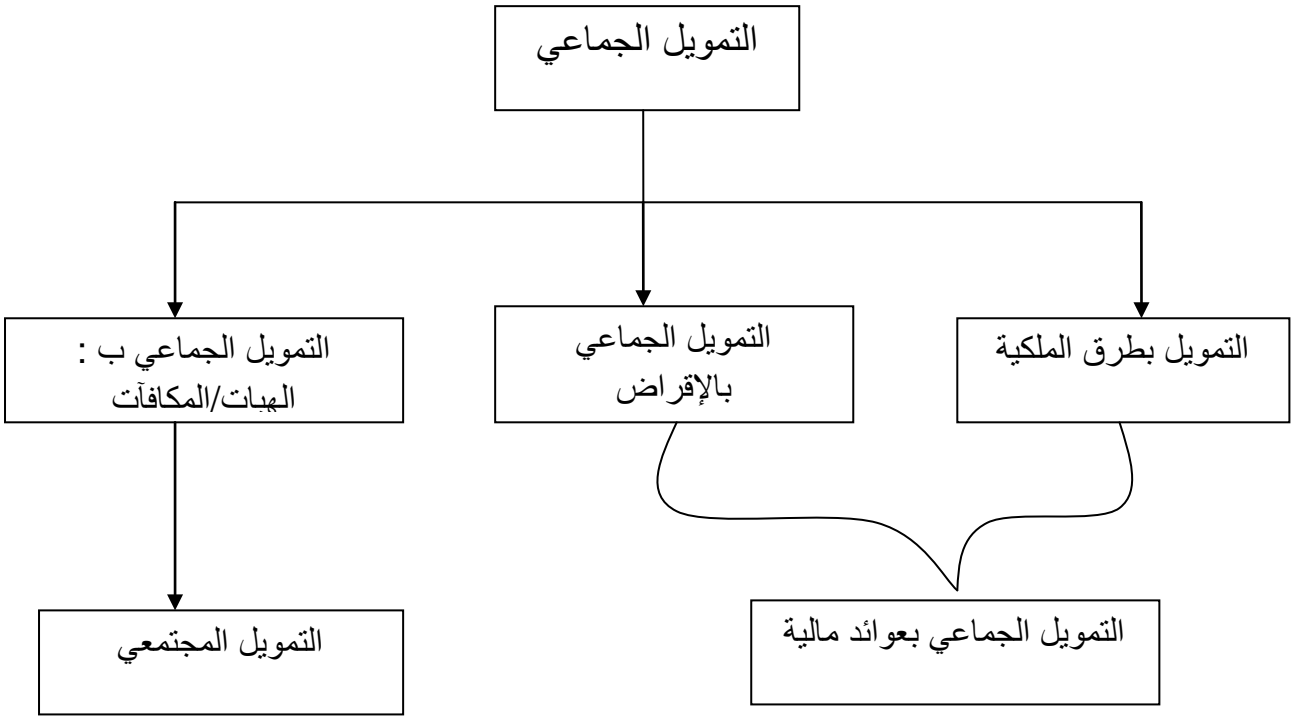

المصدر : د.بومدين يوسف، شتوان صونية، **مرجع سابق**، ص 208.

المبحث الثالث: التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يختلف دور وأهمية البنوك في التمويل باختلاف نوع المؤسسات وطبيعة الاقتصاد التي تمارس نشاطها فيه، و سنحاول في هذا المبحث إبراز أهمية التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما سنسلط الضوء على محددات التوسع و القليل من طلب الائتمان من البنوك وأيضا مشاكل التمويل المصرفي لهذه المؤسسات.

المطلب الأول: أهمية التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمثل البنوك التجارية المصدر الأساسي لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العديد من الدول، خاصة النامية منها وغير المنظمة إلى منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية، حيث أثبتت دراسة قامت بها هذه الأخيرة في سنة 2007، أن عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول المنظمة، لا تمثل على العموم إشكالية ، نظرا للمفاضلات التمويلية المتاحة أمامها، وتطبيق البنوك لإستراتيجية تسمح من تخفيض الخطر الذي تتعرض له تلك المؤسسات و سبل الدعم المؤسساتي المسطر للوقوف أمام تلك الإشكالية كدور منظمة مع البنوك في ايطاليا.

لكن المعهد من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يرى أن إشكالية تمويل هذا النوع من المؤسسات لازالت قائمة في معظم دول العالم، ومن خلال دراسة حققها بواسطة استمارة استبيان سنة 2003، وجد أن القيد الجوهري بالنسبة ل 13% من مؤسسات العينة أمام تحقيق الناجعة والأداء الاقتصادي، يتمثل في صعوبة الحصول على الائتمان الملائم، وهي النتيجة التي توصل إليها، أين وجدا أن 32% من المستثمرين في أوروبا يحجمون عن إنشاء المؤسسات بسبب صعوبة الحصول على الائتمان من البنوك.

وإذا ما تم النظر إلى دور البنوك في تقديم الدعم المالي لهذا النوع من المؤسسات، تظهر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جداء من أكثر المؤسسات استنثارا بخدمات القطاع البنكي، و الجدول التالي يبين ذلك:[1]

[1] ياسين العايب، **مرجع سابق**، ص 265،266.

جدول رقم (7) نسبة المؤسسات إلى عدد البنوك المتعاملة معها (بالمائة)

نوع المؤسسة / عدد البنوك	أقل من 10 عمال	10 إلى 49 عامل	50 إلى 249 عامل
بنك واحد	52	39	33
2 من 3 بنوك	38	42	31
4 بنوك	6	11	22
غير محدد	4	7	14
المجموع	100	100	100

المصدر : ياسين العايب، مرجع سابق، ص 267.

ما يلاحظ من خلال الجدول أن هناك 96 % من المؤسسات الصغيرة (أقل من 10 عمال) تلجأ الى البنوك لسد حاجيات إلى الأموال، لذلك رغم القيود الموضوعة من طرف البنوك التجارية و صعوبة الحصول على التمويل، وتفسر تلك النسبة بندرة الأموال الخاصة لدى إحدى

هذا النوع من المؤسسات من جهة، ومن جهة ثانية يعتبر هذا النوع من المؤسسات أقل المؤسسات ابتكارا واستثمارا في الأنشطة ذات التقلبات التكنولوجية الحادة ، كما يساعدها على تنويع استخداماتها على أكبر قدر ممكن من الزبائن.[1]

[1] ياسين العايب، مرجع سابق، ص 267

هناك 52% من المؤسسات الصغيرة تتعامل إلا مع بنك واحد، و تتناقص هذه النسبة بزيادة الحجم، في حين تتزايد نسبة المؤسسات المتعاملة مع أربعة بنوك بزيادة الحجم.

وبطبيعة الحال، فان التوجه وان كان يتعلق تطبيقه بالمؤسسات بصفة عامة، إلا انه لن يساهم بالتأكيد في تنشيط المؤسسات الصغيرة.

وقد يكون من المناسب الإشارة هنا إلى بعض القواعد الخاضعة للتطوير في مخاطبة البنوك لهذه المؤسسات:

- ✓ أشارت الدراسات إلى أن نسبة سداد المؤسسات الصغيرة لقروضها أعلى من نظيرتها في المؤسسات الكبيرة.
- ✓ الاهتمام بصياغة شروط الدفع والتحصيل على النحو يتمشى مع ظروف المؤسسة الصغيرة.
- ✓ افتقاد كثير من المؤسسات الصغيرة للقدرة على التسعير السليم لتكاليفها من كهرباء و مياه و مواد خام ناهيك عن عدم القدرة على توزيع هذه التكاليف على وجه المحقق للربحية . و من هنا يحتاج مثل هذا المشروع إلى المعونة الفنية سواء من البنوك أو من جهات حكومية أخرى.
- ✓ إمكانيات وضع نظام جديد للسداد على أساس أسبوعي مثلا بدلا من النظام ربع أو نصف سنوي. مع إعطائه فترات سماح تليها فترات دفع.
- ✓ ضرورة تطوير مدرك الضمان للائتمان المقدم من طرف البنك للمؤسسة الصغيرة . و هنا يمكن التخلي عن فكرة الضمان المادي أو العيني و إحلال ضمان بعض جمعيات أو المؤسسات ذات الثقة محلها من ذلك مثلا قيام جمعية التامين التعاوني على المؤسسات الصغيرة مثل هذا الضمان.

[1]

[1] ياسين العايب، مرجع سابق، ص269.

المطلب الثاني: محددات الطلب على الائتمان لدى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تعبر محددات الطلب على الائتمان لدى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن العوامل المحفزة للإدارة على طلب الائتمان و كذا العوامل التي تحد أو تحفز على تدنية نسبة الاستدانة ، أي العوامل المحفزة على الاستقلالية المالية.

1. **العوامل المحددة للتوسع في الائتمان:**

يمكن تقسيم العوامل المحددة للتوسع في الائتمان البنكي من طرف المؤسسة الصغيرة و المتوسطة إلى مايلي

- **التوسع في استثمارات المؤسسة:** إذا توقعت المؤسسة زيادة في حجم نشاطها مع إمكانية تصريف منتجاتها أو خدماتها فان ذلك يفرض عليها زيادة في نسبة الاستدانة، للاستفادة من فرص السوق، و يدخل عامل المحيط المالي في تحديد دالة الطلب على الائتمان، لذا يدخل في إطار التوقع بنشاط المتعاملين الاقتصاديين، أن تطور سعر الفائدة يتضمن المعلومات عن النشاط المستقبلي للمؤسسة حيث أن الزيادة في سعر الفائدة الآجل (السعر الآجل– السعر العاجل) ترافق التوقع المتعامل للأثر الايجابي على النشاط الحقيقي، فالفرق إذا يضبط ويحدد الارتباط بين الاستدانة والنشاط الحقيقي، وعلى هذا الأساس يتبع الطلب على الائتمان دالة سالبة لتطور الفرق بين سعر الفائدة لأجل وسعر الفائدة العاجل، أي أن زيادة سعر الفائدة لأجل نتيجة لزيادة الطلب على الائتمان كان بفعل توقع المؤسسة زيادة حجم النشاط الذي يفرض عنها الزيادة في نسبة الاستدانة، اما اذا كان الفرق سالب فالدالة تكون متزايدة.
- **فتح رأس المال أمام المكتتبين:** تلعب الاستدانة دورا ذو أهمية بالغة في الاشارة عن وضعية المؤسسة للاطراف الخارجية، فالاستدانة بذلك تمثل دالة موجبة للرسالة الضمنية عن وضعية المؤسسة للمساهمين المستقبليين او المتحملين في راسمالها.[1]

[1] ياسين العايب، مرجع سابق، ص273.

- **<u>الاستفادة من مزايا الرفع المالي</u>** تلعب الاستدانة دورا هاما في زيادة قيمة المؤسسة نتيجة للوفرات الضريبية الناتجة عن خصم المصاريف المالية من النتيجة الخاضعة للضريبة ، وتزداد أهميتها أكثر بزيادة معدل الضريبةعلى الارباح الشركات و استقرار معدلات الفائدة.

2. <u>العوامل المحفزة لتدنية الاستدانة:</u>

هناك العديد من العوامل المساعدة على حفاظ المؤسسة على درجة استقلاليتها نذكر منها مايلي:

<u>الرسالة الضمنية لتدنية تكاليف الوكالة:</u>

يدرج البنك تكاليف الرقابة في التكلفة الإجمالية للقرض التي تتضمن أيضا خطر عدم القدرة على الوفاء بكل او جزء من التزامات المؤسسة تجاهه، والوقوف الادارة امام مشكلة الوكالة الناتجة عن الاستدانة، تلجأ الى حل بديل يتمثل في انتاج رسالة ضمنية للمساهمين بواسطة سياسة توزيع الارباح و غالبا ما تكون هذه السياسة ناجعة، اذا كانت للمؤسسة تدفقات كافية لزيادة نسبة التوزيعات و تعد عملية دفع توزيعات اضافية من طرف الادارة المساهمين ما هي الا اشارة عن زيادة الارباح و بالتالي فهي بديل عن الاستدانة للاشارة عن النوعية الجيدة للمؤسسة ، و دالة الاستدانة في هذه الحالة تكون متناقصة في نسبة توزيع الارباح و المعبر عنها بالنسبة $\frac{D}{C.P}$ (التوزيعات الى الأموال الخاصة).

اي انه كلما زادت نسبة التوزيعات كلما قلت نسبة الاستدانة.

<u>تدنية خطر الافلاس:</u>

ان البنك يدرج في التكلفة الاجمالية للقرض تكاليف الرقابة وتكاليف احتمال العجز، اي انها تتضمن احتمال عجز مؤسسة بكل او جزء من التزاماتها تجاه البنك، ويعبر عن التكلفة المتوسطة للاستدانة بنسبة المصاريف المالية الى اجمالي الديون البنكية، ولتسيير هذه النسبة من طرف الادارة يدخ عامل خارجي في التاثير عنها وهو الفعالية الاقتصادية للمشروع و نقص درجة المخاطر الناتجة عن تحقيقه، فالمشاريع ذات العوائد البسيطة او الدرجة المخاطر العليا تؤدي الى تخوف الادارة و المساهمين على حد سواء من خطر استعمال

الاموال المقترضة وهو ما ينتج عنه اللجوء الى الاستدانة، اي الرجوع الى النتائج المؤكدة بان المؤسسة تتبع سلمية في مصادر التمويل.[1]

[1] ياسين العايب، مرجع سابق، ص274.

المطلب الثالث: خصوصية و مشاكل التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أولا: خصوصية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يمكن متابعة برنامج الإصلاحات الاقتصادية والنقدية، الذي أعدته الحكومة على مراحل، بعد تحديد هوية المصدر المناسب لتمويل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1. **تقييم البرنامج المحلي في الاصلاحات البنكية:** ان اصلاح النظام المصرفي أمر ضروري وحيوي لعمليات الاقتصاد الكلي، وام لا مفر منه في تحقيق كفاءة ونجاعة عمليات التكييف والتغيرات الهيكلية التي تقترن بعملية الاصلاح في الانظمة المالية والنقدية، ثم ان اصلاح الجهاز المصرفي والمالي يتطلب توافر مجموعة من الشروط من اهمها مايلي:

أ -**ضمان شروط المنافسة:** ان التحرير المالي يتطلب الغاء المعوقات امام عملية المنافسة، وذلك لمحاولة تجنب تحقيق فروق واسعة بين سعر الفائدة على الودائع وسعر الفائدة على القروض ومنح التوسع المفرط في عمليات الائتمان، وكذلك لضمان استجابة الجهاز المصرفي لتوجهات السلطات النقدية والمالية.

ب **ضمان عدم تجزئة السوق:** ان اتجاه المؤسسات وخاصة المصغرة منها الى التعامل مع بعض المؤسسات المالية والمصرفية دون اخرى، نتيجة لامتلاك هذه المؤسسات لبنوك فد تؤدي الى عدم اكتمال السوق، وكذا يجب اعطاء تسهيلات لنمح التراخيص وتسهيل عمليات الاندماج وفتح فروع جديدة بنكية جديدة.

ت **ضمان عدم التميز في تمويل المشاريع:** يجب الابتعاد عن التمييز في عمليات التمويل ومنع تقديم اسعار فائدة اقل من معدلات السائدة في السوق، وطالما ان المنافسة قد يتبعها ارتفاع في سعر الفائدة الى الحد الذي يهدد بزيادة معدلات السيولة لدى الجهاز المصرفي، يجب تصحيح الهياكل المالية لهذه المصارف، وذلك بغية ترشيد المنافسة في الجهاز المصرفي، وبدون هذه الاجراءات فان المنافسة تحدث تشوهات وتؤدي الى عدم استجابة الجهاز المصرفي لآفاق السلطات النقدية المالية.[1]

[1] عقبة نصيرة، مرجع سابق، ص144.

2. الهيكلة المالية المناسبة لخصوصية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

من الضروري التاكيد على دراسة مصادر التمويل المناسبة لنوع محدد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دون اعتبارها انها الشكل المصغر للمؤسسات الكبيرة، فقد حدد المشرع الجزائري خصوصية هذا النوع من المؤسسات سنة 2001، عندما برمج حجم المؤسسة ، ضمن أولويات التمويل المصرفي، وأضاف مصادر اخرى ينبغي اللجوء اليها لتدعيمها وترقيتها، وعلى اعتبار ان حجم المؤسسات يؤثر في هيكلها التنظيمي، فان هناك تباين واضح بين الخصائص التنظيمية للمؤسسات الاقتصادية، وعليه يمكن ادراج عوامل أخرى كرقم الأعمال المحقق، وطبيعة النشاط، وأهميته بالنسبة للبنك، كضمانات اضافية يمكن استخدامها لتقليل المخاطر، منح التمويل اللازم للمؤسسات.

في حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، والمقارنة بين قرار الاستثمار وقرار التمويلن يعتبر انعدام تماثل المعلومات، والمخاطر المعنوية التي تصيب هذا النوع من المؤسسات بحجم اكبر مقارنة بالمؤسسات الكبرى، ومرد ذلك الى انعدام الشفافية المالية، وهذا ما يولد تردد لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تجاه القروض طويلة الاجل، فتلجأ بذلك الى الديون قصيرة الأجل بدل استخدام السيولة المتوفرة لديها الحافز يكون تفضيل قرار التمويل على قرار الاستثمارو التوسع في ظل غياب كلي على الرقابة على الأسواق التي تنشط فيها، وانعدام تماثل المعلومات، فتلجأ الى الضمانات لتقليل تكلفة الوكالة، وعلى هذا الأساس فان المؤسسات التي تملك حصة مرتفعة من الاستثمارات تستطيع الحصول بشكل أسرع على حجم مناسب من التمويل المصرفي. [1]

ثانيا: مشكلات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

كما تقدم القول فان مشكلة التمويل من ابرز المشكلات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، بسبب صعوبة الحصول أصحاب هذه المؤسسات على التمويل اللازم من المصارف و المؤسسات المالية، وقد تبين في الكثير من الدراسات ان المصارف و المؤسسات المالية تميل في سياستها الى منح القروض للمؤسسات الكبيرة، وتبين أن دورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضعيف جدا.[2]

[1] عقبة نصيرة، **مرجع سابق**، ص145.

[2] هيا جميل بشارات، **مرجع سابق**، ص60.

- تعتبر شفافية المعلومات المقدمة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كخاصية تتميز بها دون غيرها من المؤسسات الاخرى ، نظرا لطبيعتها الخاصة تجاه نظام المعلومات وهيكل الملكية، وتربط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالبنوك علاقة قوية تاخذ جوهرها من اتفاقية القرض، الا ان تلك العلاقة تتاثر بدرجة شفافية المعلومة المقدمة من طرف تلك المؤسسات للبنوك، بسبب تعارض الاهداف بينهما، فمن وجهة نظر المؤسسة ترى أن البنوك متشددة من حيث حجم المعلومات المطلوبة في الانتاج و تبليغ معلومات شفافة وذلك ارتباط مع طبيعة القرض المطلوب. اذ يعاني نظام المعلومات لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من عدة نقائص ، نظرا لتخوف الادارة وتبليغ المعلومات المحاسبية والمالية، وعلى العموم تمتلك اهذه المؤسسات وسائل قليلة جدا للتبليغ والاشارة عن وضعية استثماراتها، اذ انها لاتستخدم حتى تقنيات التنبؤ متوسط وطويل الاجل، واذا ما استخدام تلك التقنيات تصبح مرتبطة بنوعية الفريق الاداري المنتج لها، لذلك اعتبرت المعلومات المقدمة من طرف ادارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة غير شفافة وغير كافية نظرا لضعف ونقص كفاءة الادارة في تسيير واقناع البنوك بنوعيتها.
- شخصية وسلوك المسير ترتبط ار تباطا وثيقا بعدم تماثل المعلومات بين المقرض والمقترض،ويتمثل في الخطر المعنوي المتعلق بمسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يحتمل ان يقوم المسير بتحويل جزء من النتائج المحققة بهدف تدنية الماريف المالية، فشخصية المقترض و سلوكاته المالية اهمية بالغة بالنسبة للبنك فيما يتعلق بمنح الائتمان، حيث كلما ابرز المسير رغبته في الاستثمار والنجاح كلنا حفز ذلك البنك على منح الائتمان، الا ان الشخصية وحدها لا تكفي لتحريضه وهو ما يفرض على ادارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة توفير أنسب الظروف لاقناع البنوك بتمويل مشاريعهم، كرفع نسبة المساهمة الشخصية، تحسين ظروف المنافسة ورفع قيمة الضمانات وتكييفها مع طبيعة القرض المطلوب.
- تؤثر الضمانات المفروضة من طرف البنك على تكلفة القرض، ومن ثم على توجيه استثمارات المؤسسات، ويتأثر التحكيم بين التوليفة : سعر الفائدة – ضمانات، بالتقنين البنكي السائد في الدولة بالدرجة الأولى.[1]

[1] ياسين العايب، مرجع سابق،ص 275.

خلاصة الفصل:

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عادة قصور على مستوى الموارد المالية الخاصة ، التي تعتبر من أهم مصادر التمويل التي يخصص الجزء الأكبر منها لمواجهة تكاليف التأسيس التي تكون ذات تكلفة عالية، لذلك تلجأ إلى مصادر خارجية كالقروض البنكية التي تعتبر المصدر الخارجي الأساسي لتمويل هذه المؤسسات، غير انه رغم ما تزخر به هذه المؤسسات من طاقات إنتاجية مما يسمح لها بالمساهمة في التنمية الاقتصادية وامتصاص البطالة، فاستنتاجا من هذا الفصل توصلنا إلى أن لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة صيغ منها التقليدية وفيها التمويل طويل الأجل كالأموال الخاصة و القروض طويلة الأجل وفيها أيضا التمويل متوسط الأجل وآخر قصير الأجل، كما استحدثت طرق جديدة لتمويل هذه المؤسسات كان من أهمها التمويل التاجيري، الصيغ الإسلامية للتمويل مثل المشاركة المضاربة...الخ ، وكذا التمويل الجماعي بأنواعه، وهذا ما يسمح لها بالمفاضلة بين البدائل التمويلية المتاحة وبالتالي اتخاذ القرار الذي يتناسب والأهداف المسطرة ، فعملية اختيار المصدر التمويلي ليست بالسهلة على الإطلاق، فهي تتحدد تبعا لعدة عوامل أهمها تكلفة المال والمصدر الذي تم اللجوء إليه ألا وهو البنك الذي يقوم بدراسة هذه المؤسسة الطالبة للتمويل وهذا ما سيتم التطرق إليه في الفصل الثالث.

الفصل الثالث

تمهيد الفصل:

بعد أن تناولنا في الفصلين السابقين أهم المفاهيم والأبعاد النظرية المتعلقة بموضوع البحث، سوف يتم الخوض في دراسة تطبيقية كمحاولة متواضعة لاكتشاف دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال تبيين مساهمة بنك الخليج الجزائر – وكالة بسكرة– بهدف التقرب أكثر من واقع البنوك التجارية ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وبلورة رؤية موضوعية حول التسهيلات التي تقدمها الوكالة لتشجيع هذه المؤسسات، كما سنحاول من خلال الدراسة استنباط السبل الكفيلة لتوسيع إسهام بنك الخليج الجزائر –وكالة بسكرة– في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، واستشراف آفاق جديدة للارتقاء بها، لتحقيق ذلك اعتمدت على منهج دراسة حالة.

فقد قسمنا هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث وهي كالتالي:

المبحث الأول: تقديم بنك الخليج الجزائر.

المبحث الثاني: تقديم بنك الخليج –وكالة بسكرة–

المبحث الثالث: دراسة تطبيقية لقرض مقدم من طرف بنك الخليج –وكالة بسكرة–

المبحث الأول: لمحة عن بنك الخليج AGB الجزائر.

يعد بنك الخليج أحد أهم البنوك في الجزائر، ويسعى إلى ترقية الخدمات البنكية في الجزائر لإشباع رغبات عملائه، كما انه يعتبر من أهم البنوك الأجنبية الرائدة في الجزائر بفضل أساليب عمله والتمويلات المتطورة التي يقدمها.

المطلب الأول: نشاة وتطور بنك الخليج AGB الجزائر

أولا: نشأة بنك الخليج AGB الجزائر

بنك الخليج الجزائر هو بنك تابع لمجموعة الأعمال الكويتية، والتي هي من ابرز مجموعات المال والأعمال. في الشرق الأوسط يطلق عليها اسم " المجموعة الكويتية للأعمال"

أنشئت مجموعة الأعمال الكويتية عام 1975، ومشروع شركة الكويت القابضة أو شركة مشاريع الكويت، هي مجموعة كويتية خاصة والتي تعتبر واحدة من أكبر الشركات القابضة المتنوعة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وتمتلك المجموعة حصص في أكثر من 50 شركة تعمل في 21 بلد خصوصا في العالم العربي، ويعمل فيها أكثر من 7000 شخص في أنحاء العالم .

اهتم بالمجموعة الخاصة بالصناعات الرئيسية في الخدمات المالية والإعلام، كما تملك شركة مشاريع الكويت أيضا مصالح مباشرة وغير مباشرة في قطاعات الصحة والسياحة والصناعة، ومجلس العقار.

أما بنك الخليج الجزائر تأسس في 15 ديسمبر 2003، بموجب القانون الجزائري برأس مال قدره 10 ملايير دينار جزائري، يملكها 03 بنوك ذات سمعة مالية مرموقة هي:

- بنك برقان بقيمة 60% .
- بنك تونس العالمي ب 30%.
- البنك الأردني الكويتي10%.

وهي بنوك تنتمي إلى مجموعة مشاريع الكويت القابضة.[1]

[1] www.agb-bank.com

بنك الخليج الجزائر هو بنك تجاري بدا نشاطه فعليا في مارس 2004، ولكن النشاط الفعلي لم ينطبق إلا سنة 2005 بفرع وحيد في الجزائر العاصمة وهو على هذه الحالة حلى سنة 2008، أين تقرر توسيع عدد فروعه، وتتمثل مهمته الأساسية للبنك في مساهمة في تقديم العديد من الخدمات المصرفية المختلفة سواء الأفراد، المهنيين، المؤسسات و التي قد تساهم في التنمية الاقتصادية والمالية في الجزائر، هذه الخدمات المصرفية تكون تقليدية أو متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

يتمتع بنك الجزائر بشبكة تضم 55 وكالة مصرفية سواء كانت كلاسيكية أو آلية.

وينتظر أن يبلغ عدد الوكالات المفتوحة على مستوى التراب الوطني 60 وكالة في غضون سنة 2016، من اجل التقرب من الزبائن وتقريب الخدمات المصرفية المختلفة لهم، وهو ما يوضحه الجدول التالي والذي يبين عدد الوكالات بنك الخليج الجزائر:[1]

[1] www.agb-bank.com.

الجدول رقم (8): وكالات بنك الخليج الجزائر

الولاية	مكان الولاية	رقم الولاية	الولاية	مكان الولاية	رقم الولاية
أدرار	أدرار	70	الجلفة	الجلفة	60
الشلف	الشلف 01	02	جيجل	جيجل	68
	الشلف02	79	سطيف	سطيف	30
الاغواط	الاغواط	61		العلمة	75
أم البواقي	عين مليلة	55	سعيدة	سعيدة	63
باتنة	باتنة	39	سكيكدة	سكيكدة	27
بجاية	بجاية	36	سيدي بلعباس	سيدي بلعباس	41
	أقبو	31	عنابة	عنابة01	28
بسكرة	بسكرة	60		عنابة02	54
بشار	بشار	71	قالمة	قالمة	69
بليدة	بليدة	09	قسنطينة	قسنطينة	50
البويرة	البويرة	58	المدية	المدية	77
تبسة	تبسة	53	مستغانم	مستغانم	46
تلمسان	تلمسان	34	المسيلة	المسيلة	72
تيارت	تيارت	57	معسكر	معسكر	62
تيزي وزو	تيزي وزو	56	ورقلة	ورقلة	81
الجزائر	دالي إبراهيم	17	وهران	وهران	33
	الينابيع	18		الثيديقية	51
	المرادية	19	برج بوعريريج	برج بوعريريج	49
	بينام	20	الواد	الواد	65
	رويبة	21	خنشلة	خنشلة	66
	بابا حسن	22	تيبازة	بوسماعيل	23
	تقصراين	24		القليعة	78
	الواد	25	عين الدفلة	عين الدفلة	67
	برج البحري	35	عين داية	عين الداية	73

	بئر توتة	42	غيليزان	غيليزان	70
	القبة	45			
	ديدوش مراد	52			
	بلوزداد	80			

المصدر: www.agb.dz/article-agence1htm

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن فروع بنك الخليج الجزائر في تطور مستمر مع مرور الوقت و ذلك من أجل كسب ولائه و تقريب الخدمة من العميل.

فبنك الخليج الجزائر يمارس اليوم اقتصاديا و مصرفيا ذو كفاءة عالية وجودة كبيرة، ومنذ تأسيسه وهو ملتزم بتقديم خدمات مختلفة في مجالات التمويل البنكي والضمانات وغيرها، لمختلف الشركات والأفراد من خلال تقديم العديد من المنتجات والخدمات، بالإضافة لتلبية توقعات كل زبون، ويقدم البنك لعملائه منتجات مصرفية تقليدية، وهي تلك المنتجات المتعارف عليها في البنوك الأخرى،و لكن بطرق أكثر حداثة وعصرنة هذا من جهة، ومن جهة أخرى يقدم البنك منتجات تتوافق مع مقتضيات الشريعة الإسلامية وهي ميزة للبنك جعلت منه يدخل في السوق البنكية الجزائرية من بابها الواسع باعتبار عامل الدين في الدولة.[1]

[1] www.agb.dz/article-agence1htm

ثانيا: المساهمون في بنك الخليج الجزائر

1. **بنك البرقان:**

هو فرع من مجوعة " kipco " و هو بنك التجاري كويتي لديه عدة منتشرة خاصة في المنطقة الشرق الأوسط ، تأسس هذا البنك عام 1977 و قد اكتسب البنك دورا بالغ الأهمية في القطاع الخاص و قطاع الأعمال من خلال طرحه منتجات مبتكرة و تكنولوجيا مقدمة، كذلك شبكة توزيع واسعة.[1]

و تشمل فروعها بنك الخليج الجزائر AGB، و بنك الأردني الكوني (الأردن)، نتائج البنك مستمرة في النمو الكبير لرأس المال و استثمارات كبيرة متنوعة، شبكتها تضم 21 وكالة وأكثر من 120 جهاز صراف الآلي.

2. **بنك تونس العالمي:**

تأسس هذا البنك في 1982، و هو أول بنك خاص في الخارج أنشئ في تونس ، و هو يوفر مجموعة كاملة من الخدمات المالية الدولية للشركات الدولية و المؤسسات المالية و الحكومات و الأفراد بما في ذلك عمليات الصرف الأجنبي و السوق النقدية في ل العملات القابلة للتحويل ، و تمويل التجاري الدولية و الخدمات الشخصية ، العمليات المصرفية التجارية و الاستثمارية و بطاقات الدفع .

لديه مكتب تمثيلي في طرابلس و تملك حصة 30 % في البنك الخليج الجزائر و المساهم الرئيسي في البنك (TIB) هو الخليج المتحد بحصة 88 %من رأس المال.

3. **البنك الأردني الكويتي:**

تأسس في عام 1976 و البنك الأردني الكويتي يعمل بنجاح في النظام البنكي الأردني و هو بنك تجاري يوفر لعملائه مجموعة متنوعة من المنتجات و الخدمات البنكية ، موزعة عبر من 48% وكالة في الأردن و اثنين آخرين في فلسطين و قبرص و يشارك بحصة قدرها 10%في رأسمالها بنك الخليج الجزائر ، في ماي 2008 .[1]

[1] Rapport annuel 2009,propose a parti de(www.ag-bank.com),p2.

البنك الأردني الكويتي أصبح فرع من بنك برقان بقيمة 51.10%، تتوفر السيولة اللازمة للنشاط الاقتصادي في البلدان الإسلامية في القطاعات المختلفة مما يساعد على دوران عجلة التنمية الاقتصادي و إتباع سياسة نقدية رشيدة لتنظيم كمية النقود المعروضة و لتنظيم العلاقات التجارية و الحركة رؤوس الأموال بين الدخل و الخارج.

تطهير المعاملات المصرفية من كل ما يخالف أحكام الشريعة و إذا تقدم للأمة الإسلامية العون و المساعدة لتخليصها من التخلف و التبعية.[1]

المطلب الثاني: خصائص وأهداف بنك الخليج AGB الجزائر

أولا: خصائص البنك:

يتمتع بنك الخليج الجزائر بجملة من الخصائص نوجزها في مايلي:

أ -**بنك تجاري للمؤسسات:** وضع المصرف التجاري يعطي كامل الحق لبنك الخليج باجراء جميع العمليات المصرفية على الصعيدين الوطني والدولي، وتتمثل هذه العمليات في تقديم مساعدات لشركات الاقراض المتنوعة المباشرة وغير المباشرة.

ب -**بنك للأفراد:** يفتح بنك الخليج الجزائر أبوابه للأفراد لتقديم المنتجات والخدمات بطرق ومناهج مختلفة حسب التطلعات المطلوبة.

ت -**بنك الخدمات:** يوفر البنك لعملائه من الشركات والأفراد الحلول الأكثر حداثة من حيث السرعة والأمان، منذ تأسيسه في سوق الجزائرية، والبنك رائد في مجالات علوم الكمبيوتر وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتي مكنته من إتمام جميع عملياته وجعلته أكثر كفاءة لعملائه، مثل سويفت SWIFT، المعاملات المصرفية الالكترونية بين الوكالات...الخ.

ث **بنك ذو شبكة بنكية واسعة:** التوسع المستمر لبنك الخليج الجزائر جعله بتربع على شبكة واسعة في التراب الجزائري رغم عدم قدمه في الساحة المالية للجزائر.[2]

[1] Rapport annuel 2009, propose a parti de(www.ag-bank.com),p2.

[2] صحراوي انتصار، **مساهمة البنوك الخاصة في تمويل الاقتصاد الجزائري** -دراسة حالة بنك الخليج الجزائر وبنك البركة الجزائري-، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة ماستر أكاديمي، قسم علوم اقتصادية، تخصص بنوك، جامعة الوادي،الجزائر، 2014-2015، ص77.

ثانيا: أهداف البنك:

من أهم الأهداف المسطرة لنبك الخليج الجزائر نذكر مايلي:

أ **– يلتزم بنك الجزائر التزام راسخا، لضمان أعلى مستوى جودة في كل أعماله المصرفي:**

حيث ومنذ منح الاعتماد للبنك وهو يسعى إلى استغلال كل الوسائل الحديثة المستعملة في مجال البنكي لتقديم أعلى مستوى من الخدمات وبجودة عالية، ومن أهم هذه الاستخدامات الالكترونية الحديثة المستعملة في البنك هي:

- ✓ البطاقات ما بين البنوك CIB CARD
- ✓ بطاقة الفيزا كارد VISA CARD .
- ✓ بطاقة القولدن كارد GOLDEN CARD.
- ✓ البطاقات الكلاسيكية CLASSIC CARD.
- ✓ بطاقة الفيزا للدفع المسبق VISA CARD PREPAID .

ب **–<u>السعي إلى تعظيم قيمة ومجوداته:</u>** ويعتبر هذا الهدف من الأهداف المسطرة لكل بنك سواء كان أجنبي أو وطني، حيث يعتبر تعظيم الربح من أولويات بنك الخليج الجزائر والتي تعمل على تحقيقها منذ دخولها للسوق النقدية الجزائرية.

ت **<u>تلبية جميع احتياجات العملاء :</u>** أي العمل على الوفاء بكل الالتزامات التي هي على عاتق البنك وعلى رأسها توفير كل الاحتياجات التي يطلبها العميل وبأحسن صورة ويتجسد هذا الهدف من خلال توفير جميع الخدمات وتلبية طلبات العملاء من منح القروض وتسليم الودائع ودفاتر الشيكات...الخ، وهو ما يسعى البنك لتحقيقه.

ث **<u>توسيع الشبكة البنكية للبنك في مختلف أنحاء البلاد</u>** :يسعى بنك الخليج الجزائر إلى زيادة عدد وكالته في أرجاء الوطن ،وذلك لتوسيع خدماته وزيادة عدد المتعلمين ، خاصة وانه لكسب مكانة في السوق وجب عليه الظهور بقوة وفي مكان ، لذلك نلاحظ تطورا ملحوظا في زيادة شبكات البنك في الجزائر منذ 2003 إلى يومنا هذا.[1]

صحراوي انتصار، **<u>مرجع سابق</u>**، ص78

ج **السرعة في الأداء :** القيام بعمليات البنكية والمعاملات المختلفة في أوقات قياسية ،

ح **العمل على تطوير منتجات جديدة:** وذلك من خلال منتجات أخرى تكون ذات ميزة خاصة عن باقي المنتجات المقدمة من قبل البنوك الأخرى.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي والخدمات التي يقدمها بنك الخليج الجزائر

أولا: الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر

حيث يتكون بنك خليج الجزائر من:

- ✓ **مجلس الإدارة:**الذي يضم الرئيس وهو الرجل الأول في البنك وصاحب القرار النهائي لمجموعة الأعمال الكويتية KIPCO، يليه نائب الرئيس ثلاثة أعضاء ومنه فان مجلس إدارة البنك يتكون من خمسة أعضاء.
- ✓ **اللجنة التنفيذية:** وهي الجهة الممثلة للمجموعة في الجزائر حيث تتكون من المدير العام وهو صاحب السلطة العليا للبنك داخل البلاد، يأتي بعده نائبان اثنان ، الأول مكلف بالإدارة المالية والعمليات، والثاني مكلف بتنظيم ونظام المعلومات والعمليات المحاسبية، وتتكون اللجنة من ثلاث أعضاء.
- ✓ **الإدارة:** تتمثل في المصالح والأجهزة التي تقوم بتسيير البنك حيث تتكون من عدة أقسام، ويأتي على رأس هذه الأقسام مساعدان اثنان للمدير العام، الأول مكلف بالقروض والثاني مكلف بالتنظيم، نظام المعلومات، العمليات والمحاسبة، يليهما رؤساء الأقسام حيث كل رئيس قسم مكلف بالمهام المخول له حسب تسمية المصلحة وهي كالتالي:

أ –مدير العمليات، رئيس قسم التنمية، رئيس قسم النقدية، رئيس قسم إدارة القروض.

ب رئيس قسم دعم المبيعات، مسؤول خلية المرجعة، رئيس قسم النظام، الشبكة وأمن الإعلام الآلي.

ت المكلف بالمهمات، رئيس قسم الشؤون القانونية، رئيس قسم المحاسبة، رئيس قسم القروض للأفراد، مسؤول الموارد البشرية والإدارة العامة، رئيس قسم المراقبة الداخلية.[1]

[1] www.agb-bank.com.

الشكل رقم(9): الهيكل التنظيمي لبنك الخليج الجزائر

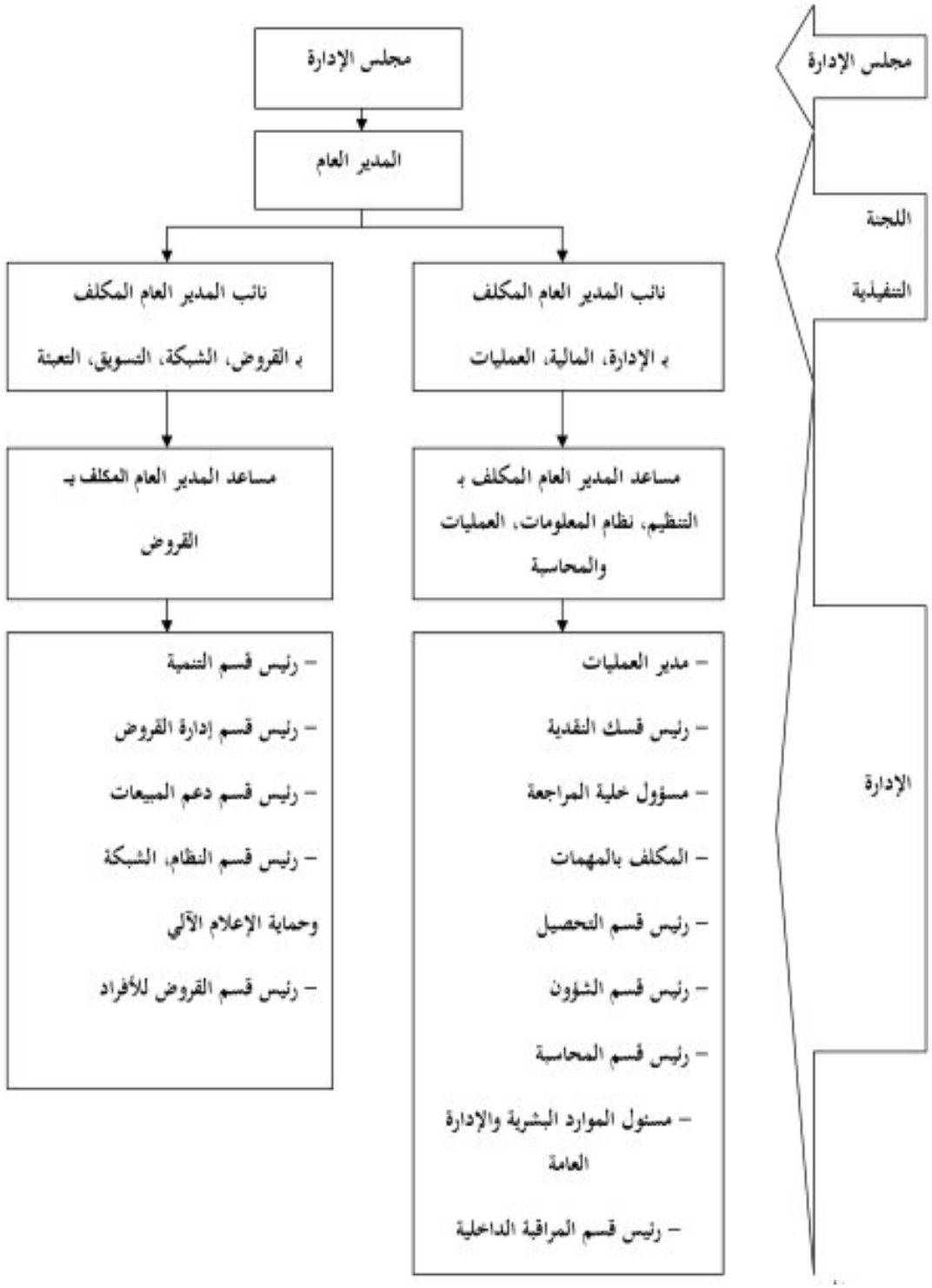

المصدر: www.agb-bank.com

المطلب الثالث: الخدمات التي يقدمها بنك الخليج الجزائر

يقدم بنك الخليج الجزائر العديد من الخدمات نذكرها فيمايلى:

1. خدمة (AGB ONLNE)

هي خدمة تتمح العميل الراحة و هي تمكنه من الاطلاع على حسابه المصرفي بمجرد نقرة عبر الانترنيت وهي خدمة متوفرة 7/7 أيام و 24/24 ساعة ، و هذه الخدمة متاحة لكل عملاء بنك الخليج الجزائر أيا كانت أنواع الحسابات المفتوحة، و هي تطور مستمر للاستجابة لاحتياجات العملاء.

أ –**خدمات AGB ONLINE**: يعرض عدة خدمات نذكر منها:

- ✓ متابعة الحسابات عبر الانترنت.
- ✓ نشر الوضعية الإجمالية للحسابات.
- ✓ تحميل كشوف الحسابات على شكل PDF أو EXEL.

نشير إلى أن البيانات التي يتم تحميلها تكون حصريا على سبيل الاستدلال، فلا يمكن اعتبارها بأي حال من الأحوال وثائق رسمية لتكوين ملف.

ب| **طريقة استخدام AGB ONLINE**: للاستفادة من خدماتها يجب إتباع الخطوات الآتية:

- ✓ عند فتح العميل الحساب الخاص به عليه القيام بملأ استمارة AGB ONLINE.
- ✓ زيارة الموقع الالكتروني للبنك www.ag-bank.com.
- ✓ إدخال رمز الزبون الخاص به مع كلمة السر.

نشير إلى انه سيتطلب من العميل تغيير كلمة السر عند أول اطلاع له على حسابه و يجب أن يحافظ على سريته.[1]

[1] www.agb-bank.com.

2. خدمة الرسائل القصيرة (SMS puche):

للاستفادة من هذه الخدمة ما على العميل سوى وضع رقم الجوال عند مستشار العملاء، وبالتالي سيبقى العميل على علم بكل التغيرات الحاصلة في حسابه من دفع ونقل وسحب أو غيرها وذلك عن طريق رسائل قصيرة تصل على جواله دون عناء منه.

3. أجهزة الصراف الآلي (Distributeurs Automatique billets):

وفر بنك الخليج الجزائر أجهزة الصراف الآلي في جميع وكالاته المنتشرة على كامل التراب الوطني، وعلى مستوى المطارات الدولية l'aéroport international d'Alger.

ونشير إلى أن بطاقات السحب متوفرة مجانا لكل عملاء البنك الذين لديهم حساب في AGB، وهذه الخدمة المتاحة 7/7 أيام و24/24 ساعة وتكمن من سحب النقود بالدينار وكشف الحساب.

4. خدمة الصندوق الفولاذي أو الخزينة الفولاذية (Coffres forts):

لحماية الأشياء الثمينة ولحفظه بأمان ما عليك سوى تهيئة بيتك بخزانة فولاذية يقدمها البنك بتكلفة جيدة.

5. خدمة البريد السريع (Mail Swift):

للحصول على خدمة البريد السريع يجب على العميل وضع بريده الالكتروني عند مستشار العملاء وبالتالي فعند إجراء العميل لعملية استراد أو تصدير، وعندما يريد أن يعلم بالتقدم الحاصل في عملياته الدولية، فان هذه ستسهل عليه الحصول عن تلك المعلومات وفي وقت حقيقي ستحصل على نسخ من الرسائل المرسلة والمستلمة على شبكة سويفت، تعمله بـ :[1]

- ✓ فتح رسائل الائتمان.
- ✓ تغييرات في رسائل الائتمان.
- ✓ دفع رسائل الائتمان.

[1] www.agb-bank.com

6. خدمة (Self banking) الخدمات المصرفية الذاتية:

وهي الأولى من نوعها في الجزائر، حيث تسمح للعميل من خلال أجهزة الصراف الآلي إجراء مختلف العمليات المصرفية (سحب، إيداع الصكوك، الإيداع النقدي، طلب دفاتر الصكوك والبطاقات البنكية (CIB ساهلة ، الاطلاع على وضعية الحسابات، الحصول على الكشوف البنكية)، وطبعا هذا دون تدخل من قبل موظفي البنك وهذه الخدمة متوفرة 7/7 أيام و24/24 ساعة.

7. خدمة (Drive Banking):

هو جهاز صراف الآلي مصمم خصيصا ليسمح للعملاء بسحب النقود دون أن يتركوا سياراتهم.

ومن مميزاته مايلي:

- ✓ السرعة والأمان والراحة.
- ✓ ينفرد بنك الخليج بتقديمه لهذه الخدمة، فهو البنك الوحيد في الجزائر الذي عرض واقترح هذا النوع من الخدمات، ويسعى الى توسيع الخدمة في جميع فروعه.[1]

[1] www.agb-bank.com .

المبحث الثالث: تقديم بنك الخليج الجزائر –وكالة بسكرة–

في هذا المبحث سوف نتطرق الى تقديم وكالة بسكرة والهيكل التنظيمي لبنك الخليج والتعرف على الخدمات التي يقدمها سواء تقليدية أو مستحدثة.

المطلب الأول: التعريف ببنك الخليج – وكالة بسكرة–

أنشئت وكالة الخليج بسكرة في 03 جوان 2010 وتقع في حي السايحي طريق تقرت بسكرة، حيث تبلغ مساحته 350 م^2 ، مجهزة بكل الوسائل الحديثة، ويبلغ عدد موظفي الوكالة 9 موظفين كلهم إطارات أما الهيكل التنظيمي لوكالة بسكرة فهو التالي:

1. مدير الوكالة Directeur du réseau d'agence:

ويعتبر الممثل الرئيسي للبنك على مستوى الوكالة وهو المسؤول عن التنظيم الإداري والتشغيلي للوكالة، مع الاهتمام المستمر بإدارتها، كذلك تحقيق الأهداف الإستراتيجية والمالية التي حددتها إدارة البنك، وضمان الشفافية الاقتصادية للبنك وإدارة ميزانية الوكالة، كذلك من مهامه السهر على مراقبة نظامية الحسابات داخل الوكالة والتأكد من سير العمليات الإدارية والتشغيلية وإجرائها في إطار القانون، مع مهمة إدارة الوكالة والإشراف عليها.

2 المراقب Contrôleur:

هو الذي يقوم بضمان وحسن الرقابة على جميع المعاملات التي تقوم بها الوكالة، كما يقوم أيضا بالتحقق من العمل اليومي، وكذلك مراقبة العمليات ذات الطابع الإداري والتدفق في الحسابات الإدارية والقانونية، كما يقوم بالمراجعة الداخلية ومراقبة الحسابات وصحة المعلومات وانسجامها مع القوانين.

1. المشرف الإداري Superviseur Administratif:

وهو المشرف على أمين الصندوق، وعامل الشباك، والأعوان، من أجل تحقيق أهداف الوكالة .

ومن مهمته:[1]

[1] مقابلة مع نائبة مدير الوكالة بتاريخ 2017/04/22 على الساعة 10:30.

- ✓ تقديم الخدمة للعملاء في إطار تحقيق الجودة وإدارة المخاطر .
- ✓ التأكد المستمر من سير العمل في ايجابي يعمل على تحقيق الأهداف.
- ✓ الإشراف والتحقق من تنفيذ العمليات المصرفية الجارية في الشباك للزبائن من الأفراد والمؤسسات.
- ✓ معالجة شكاوي العملاء.
- ✓ يقوم بتشغيل وإيقاف نظام الحاسوب.
- ✓ ضمان إدارة الأرشيف والتحقق من صحة العمليات التي يقوم بها مستشاري مبيعات العملاء من الأفراد والمؤسسات.
- ✓ ضمان حسن مسك الدفاتر والسجلات للوكالة .
- ✓ ضمان الالتزام بالوثائق القانونية الصادرة والواردة.

2. مستشار مبيعات العملاء (المؤسسات) Conseiller de clientèle commercial:

يقوم بتجهيز العمل من مجموعة المنتجات التي يقدمها البنك، وكذلك إدارة حسابات العملاء وفقا للقرارات التنظيمية، وتنفيذ كل العمليات الجارية اليومية لزبائن المؤسسات برعاية خاصة، تسيير الكفالات والضمان الاحتياطي، إدارة قروض الاستثمار ، بالإضافة إلى عمليات التجارة الخارجية ومعالجة العمليات مع الدول الأجنبية.

3. مستشار مبيعات العملاء (الأفراد) conseiller de clientèle particuliers :

يقوم بنفس عمليات مستشار العملاء المؤسسات ، لكن لصالح الأفراد وليس للمؤسسات، كتسيير حسابات العملاء من الأفراد وتسيير القروض الموجهة للأفراد، وتجميع وتحليل سجلات القروض.

4. مندوب إداري Délègue au back office:

بيديه مجموعة من المهام الرئيسية كتوفير ضمان إجراء عمليات (Bank office) مع احترام القوانين المعمول بها في البنك في إطار الجودة والدقة، كذلك يقوم بإدارة الحسابات والحفاظ على ملفات العملاء وتسيير دفاتر الصكوك والتصريح بالشيكات غير المدفوعة، كذلك تجهيز المعاملات على الفواتير والشيكات والتحويلات،وفقا لإجراءات وإدارة السندات الاذنية وجميع الأوراق التجارية.[1]

[1] مقابلة مع نائبة مدير الوكالة بتاريخ 2017/04/22 على الساعة 10:30.

5. أمين الصندوق CAISSIER:

وهو المسؤول عن الصندوق وعن ضمانه بشكل مستمر وعمليات الصندوق مع العملاء، وحسن سيره للممارسات والإجراءات السارية المفعول بها في البنك، كما انه يسهر على ضمان تسوية الحسابات.

6. عامل الشباك Guichetier payeur:

يعمل عامل الشباك الصراف على السير الحسن بشكل مستمر لمختلف العمليات البنكية مع احترام الإجراءات المعمول بها في البنك، كما يعمل على ضمان تسوية الحسابات والمحافظة على سجل الصندوق، وضمان السرية التامة للمعاملات، كما يجري نيابة عن العملاء جميع الوظائف العمليات الإدارية (كالسحب وتحويل الحسابات، صرف الشيكات وإصدار الشيكات المصرفية، خصم الشيكات...الخ)، بالإضافة إلى تنفيذ عدة مهام أخرى ضرورية لحسن سير العمل، وضع استعراض دوري لأنشطة وتقديم الاقتراحات.

7. ناقل الأموال Convoyeur de fonds:

هو الشخص الذي يقوم بنقل الأموال من الوكالة إلى البنك المركزي. [1]

[1] مقابلة مع نائبة مدير الوكالة بتاريخ 2017/04/22 على الساعة 10:30.

الشكل رقم (10): الهيكل التنظيمي لبنك الخليج الجزائر –وكالة بسكرة–

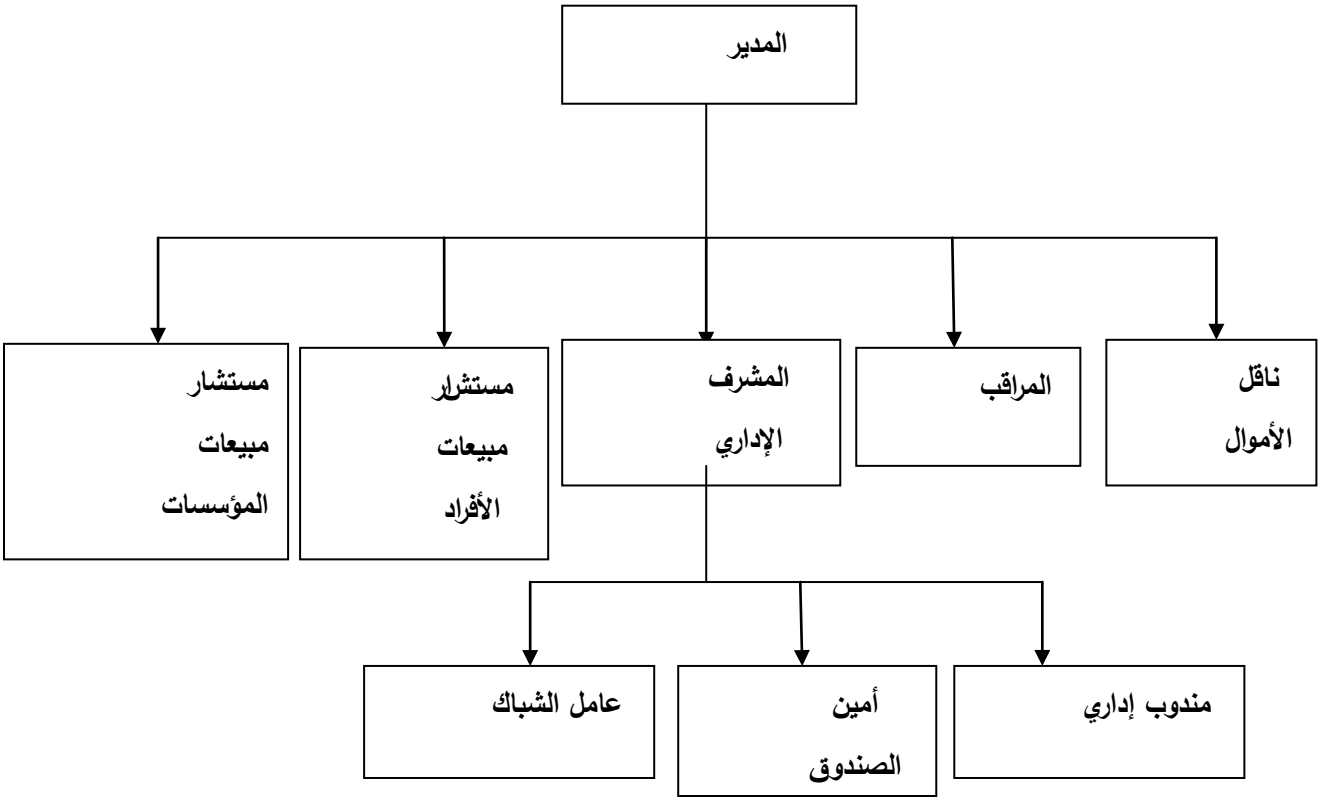

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف الوكالة.

المطلب الثاني: التمويلات المقدمة من طرف بنك الخليج –وكالة بسكرة–

يقوم البنك بتقديم عدة تمويلات سوف نذكر مايلي:

- **الحساب الجاري:** يفتح هذا الحساب للأشخاص الطبيعيين والمعنويين (تجار، مؤسسات تجارية...الخ) الذين يمارسون نشاط تجاري ويمكن أن يكون هذا الحساب مدينا ولا ينتج فوائد.
- **الودائع لأجل:** هذه الحسابات مفتوحة لصالح الأشخاص الراغبين في الحصول على الفوائد مقابل تجميد لمبالغهم لمدة معينة، ولا يمكن لصاحب هذا الحساب سحب مبالغ قبل نهاية المدة المحددة.[1]

[1] مقابلة مع نائبة مدير الوكالة بتاريخ 2017/04/22 على الساعة 10:30

- **حساب الشيكات (الصكوك):** هي حسابات مفتوحة لجميع الأفراد والجماعات التي لا تمارس أي نشاط تجاري (جمعيات، إدارة...الخ) وذوي الأجور الراغبين في اغلب الأحيان الاستعانة بالشيكات لتصفية الحسابات.[1]
- **القروض**

يمنح البنك عدة أنواع من القروض وهي:

1. **القرض العقاري "بيتي":** هو قرض موجه لشراء بيت في طور الانجاز (بيع على مخطط) أو إعادة التأهيل أو تحديث البيوت وهو قرض غير ملزم بفترة توفير وغير محدود السقف وقابل للتسديد على مدة تصل إلى 25 سنة، وهو موجه لذوي الجنسية الجزائرية (مقيمين بالجزائر أو المهجر) وهو يمنح للموظفين أصحاب المهن الحرة أو تجار.
2. **قرض مهنة:** هو قرض لأصحاب المهن الحرة والتجار لتمويل مشاريعهم المهنية بجميع الاحتياجات المصرفية، ويوجد عدة أنواع للتمويل منها تمويل المخزون، تمويل شراء معدات...الخ.
3. **قرض مهنة "مربحة و سلم":** وهو يمنح لأصحاب المهن الحرة والتجار لتمويل مشاريعهم وفقا للمبادئ الشريعة الإسلامية لجميع الاحتياجات المصرفية وهي:

   مهنة سلام: وهي قروض لتمويل احتياجات الاستغلال.

   قروض المهنة: وهي قروض لتمويل احتياجات المؤسسة لشراء معدات ومركبات آلية.
4. **تمويل شراء معدات ومركبات آلية:** مدته 06 سنوات ويصل التمويل إلى 80% من ثمن المعدات المراد تمويلها.
5. **قروض الاستثمار:** هي قروض التي تستخدم في تمويل إنشاء مشاريع جديدة أو تجديد آلات ومعدات الإنتاج، أو لتقوم المؤسسة بتوسيع نشاطها وتنقسم إلى:

   أ –قروض متوسطة الأجل:

تمتد فترة هذه القروض بين 2 إلى 7 سنوات حسب حجم المشروع أو قيمة القروض الممنوحة وحسب المردودية المتوقعة للمشروع.

[1] مقابلة مع نائبة مدير الوكالة بتاريخ 2017/04/22 على الساعة 10:30

ب| قروض طويلة الأجل:

تتراوح مدة هذه القروض بين 7 سنوات و 20سنة وتمنح حسب حجم المشروع ، وتكون موجهة بتمويل المشاريع الضخمة .

المطلب الثالث: دراسة تطبيقية لقرض مقدم من طرف بنك الخليج –وكالة بسكرة– سنة 2015.

أولا: تقييم بنك الخليج وكالة بسكرة للمؤسسة المتحصلة على القرض:

- ✓ يقدم بنك الخليج– وكالة بسكرة –القرض لذوي الدخل الذي لا يقل 7500 دينار جزائري شهريا أو 900000 دينار جزائري سنويا لتفادي مخاطر عدم التسديد
- ✓ عند التعامل مع عميل لديه ديون مع مصلحة الضرائب تطلب منه تقديم جدول أو رزنامة التسديد مع مراقة طريقة التسديد بضمان استرجاع أمواله.
- ✓ يقوم البنك بمنح قروض لمؤسسات أشغال العمومية، الأعمال الحرة كالصيدليات، الأطباء...الخ.
- ✓ يتعامل البنك بفائدة مركبة ثابتة.
- ✓ التأكد من صحة الوثائق المقدمة إليه، ومن سمعة المؤسسة طالبة القرض خاصة في حالة كون المؤسسة عميل جديد لدى البنك.
- ✓ القيام بدراسة حول المنافسة في السوق.
- ✓ التأكد من قيمة الضمانات المقدمة.

وبعد دراسة الملف، يتخذ المدير ونائبه ومدير مصلحة القرض، قرار منح القرض للمؤسسة أو عدم منحه. [1]

[1] مقابلة مع نائبة مدير الوكالة بتاريخ 2017/04/22 على الساعة 10:30.

ثانيا: تقديم المؤسسة المقترضة.

- **الاسم:** المؤسسة X.
- **رقم الأعمال:** 27801160.00
- **المساهمة الشخصية:** 413000
- **تاريخ إنشاء المؤسسة:** 2007/01/15
- **رقم السجل التجاري:** Y
- **النشاط:** مقاول في مؤسسة عمومية مختصة في أشغال البناء.
- حسب القانون التوجيهي الجزائري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تعد هذه المؤسسة بناءا على معيار رأس المال مؤسسة صغيرة لأن رقم أعمالها أقل من 200 مليون دينار جزائري.

ثالثا: التحليل المالي للقرض المقدم للمؤسسةX.

بتاريخ 16-04-2015 قام بنك الخليج وكالة بسكرة بتقديم قرض استثماري متوسط الأجل لمؤسسة عمومية مختصة في أشغال البناء، قيمته الاسمية 1650000.00 بفائدة مركبة 8% (4% للبنك المركزي أي نسبة الاحتياطي القانوني و 4% للوكالة) لمدة خصم سنوات ، وكانت فاتورة هذا القرض كالتالي: [1]

[1] الوثائق المقدمة من طرف الوكالة .

الجدول رقم(9): فاتورة القرض المقدم من طرف الوكالة للعميل

الكمية	المبلغ	المبلغ الإجمالي بدون رسوم
1	**1508547.01**	**1508547.01**
	المبلغ بدون رسوم	**1508547.01**
	الضريبة على القيمة المضافة17%	**256452.99**
	الرسم على المادة 28 ق م ت	**300000.00**
	المبلغ الإجمالي بالرسوم	**2065000.00**

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف الوكالة.

حيث يمثل هذا الجدول المبلغ الصافي الذي يتوجب على المؤسسة x أن تلزم بتسديده في الزمن المتفق عليه ، المتمثل في المبلغ بدون رسوم مضاف اليه الضريبة على القيمة المضافة 17% والرسم على المادة 28 من القانون التجاري .

حيث تتم طريقة التسديد بشيك بنكي.

الجدول رقم (10): جدول تسديد القرض

الرقم	فترة التسديد	المبلغ المتبقي	المبلغ الاساسي	الفائدة	الرسم على القيمة المضافة	الامتيازات	الرصيد الختامي
1	20-03-2017	2644832.11	35048.29	17865.87	3394.52	0	56308.67
2	20-04-2017	2609505.77	35326.34	17632.21	3350.12	0	56308.67
3	20-05-2017	2573899.18	35606.59	17396.71	3305.37	0	56308.67
4	20-06-2017	2538010.11	35889.07	17159.33	3260.27	0	56308.67
5	20-07-2017	2501836.32	36173.79	16920.07	3214.81	0	56308.67
6	20-08-2017	2465375.55	36460.77	16678.91	3168.99	0	56308.67
7	20-09-2017	2428625.53	36750.02	16435.84	3122.81	0	56308.67
8	20-10-2017	2391583.96	37041.57	16190.84	3076.26	0	56308.67
9	20-11-2017	2354248.52	37335.44	15943.89	3029.34	0	56308.67
10	20-12-2017	2316616.89	37631.63	15694.99	2982.05	0	56308.67
11	20-01-2018	2278686.71	37930.18	15444.11	29.34.38	0	56308.67
12	20-02-2018	2240455.62	38231.09	15191.24	2886.34	0	56308.67
13	20-03-2018	2201921.23	38534.39	14936.37	2837.91	0	56308.67
14	20-04-2018	2163081.14	38840.9	14679.47	2789.1	0	56308.67
15	20-05-2018	2123932.91	39148.23	14420.54	2739.9	0	56308.67
16	20-06-2018	2084474.11	39458.8	14159.55	2690.32	0	56308.67
17	20-07-2018	2044702.27	39771.84	13896.49	2640.33	0	56308.67
18	20-08-2018	2004614.9	40087.37	13631.35	2589.96	0	56308.67
19	20-09-2018	1964209.51	40405.39	13364.1	2539.18	0	56308.67
20	20-10-2018	1923483.57	40725.94	13094.73	2488	0	56308.67
21	20-11-2018	1882434.54	41049.03	12823.22	2436.41	0	56308.67
22	20-12-2018	1841059.85	41374.69	12549.56	2384.42	0	56308.67
23	20-01-2019	1799356.92	41702.93	12273.73	2332.01	0	56308.67
24	20-02-2019	1757323.15	42033.77	11995.71	2279.19	0	56308.67
25	20-03-2019	1714955.91	42367.24	11715.49	2225.94	0	56308.67
26	20-04-2019	1672252.56	42703.35	11433.04	2172.28	0	56308.67
27	20-05-2019	1629210.43	43042.13	11148.35	2118.19	0	56308.67
28	20-06-2019	158526.83	43383.6	10861.4	2063.67	0	56308.67
29	20-07-2019	1542099.05	43727.78	10572.18	2008.71	0	56308.67
30	20-08-2019	1498024.37	44074.68	10280.66	1953.33	0	56308.67
31	20-09-2019	1453600.03	44424.34	9986.83	1897.5	0	56308.67
32	20-10-2019	1408823.25	44776.78	9690.67	1841.23	0	56308.67
33	20-11-2019	1363691.24	45132.01	9392.16	1784.51	0	56308.67
34	20-12-2019	1318201.19	45490.05	9091.27	1727.34	0	56308.67

56308.67	0	1969.72	8788.01	45850.94	1272350.25	20-01-2020	35
56308.67	0	1611.64	8482.34	46214.69	1226135.56	20-02-2020	36
56308.67	0	1553.11	8174.24	46581.33	1179545.23	20-03-2020	37
56308.67	0	1494.1	7663.69	46950.87	1132603.36	20-04-2020	38
56308.67	0	1434.63	7550.69	47323.35	1085280.01	20-05-2020	39
56308.67	0	1374.69	7235.2	47698.78	1037581.23	20-06-2020	40
56308.67	0	1314.27	6917.21	48077.19	989504.04	20-07-2020	41
56308.67	0	1253.37	6596.69	48458.6	941045.44	20-08-2020	42
56308.67	0	1191.99	6273.64	48843.04	892202.4	20-09-2020	43
56308.67	0	1130.12	5948.02	49230.53	842971.87	20-10-2020	44
56308.67	0	1067.76	5619.81	49621.09	793350.78	20-11-2020	45
56308.67	0	1004.91	5289.01	50014.75	743336.03	20-12-2020	46
56308.67	0	941.56	4955.57	50411.54	692924.49	20-01-2021	47
56308.67	0	877.7	4619.5	50811.47	642113.02	20-02-2021	48
56308.67	0	813.34	4280.75	51214.57	590898.45	20-03-2021	49
56308.67	0	748.47	3939.32	51620.88	539277.57	20-04-2021	50
56308.67	0	683.8	3595.18	52030.4	487247.17	20-05-2021	51
56308.67	0	617.18	3248.31	52443.18	434803.99	20-06-2021	52
56308.67	0	550.75	2898.69	52859.23	381944.76	20-07-2021	53
56308.67	0	483.8	2546.3	53278.57	328666.19	20-08-2021	54
56308.67	0	416.31	2191.11	53701.25	274964.94	20-09-2021	55
56308.67	0	348.29	1833.1	54127.28	220837.66	20-10-2021	56
56308.67	0	279.73	1472.25	54556.69	166280.97	20-11-2021	57
56308.67	0	210.62	1108.54	54989.51	111291.46	20-12-2021	58
56308.67	0	140.97	741.94	55425.76	55865.7	20-01-2022	59
56308.67	0	70.76	372.44	55865.7	0	20-02-2022	60

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف البنك.

قراءة الجدول:

يمثل هذا الجدول الأقساط التي تسددها المؤسسة x شهريا، نلاحظ أن على المؤسسة x أن تلتزم بدفع 60 دفعة للوفاء بتسديد القرض إذ نلاحظ أن المبلغ المتبقي في تناقص إلى أن يصل إلى 0 في الشهر الأخير من الفترة المحددة للتسديد، وهذا إذا قام العميل بالالتزام بتسديد الأقساط القرض بشكل منتظم، بحيث كل شهر مبلغ القسط المسدد يقدر بـ 56308.67 إلى غاية الشهر الثاني من السنة الخامسة والأخيرة، ونلاحظ أيضا أن الأقساط متساوية، وهذا راجع إلى أن نسبة الفائدة ثابتة وان العميل ملتزم بتسديد هذه الأقساط في الوقت المحدد، في حين نرى أيضا أن البنك لم يقدم امتيازات لصالح العميل.

تحليل الجدول :

الشكل رقم(11): منحنى تسديد القرض.

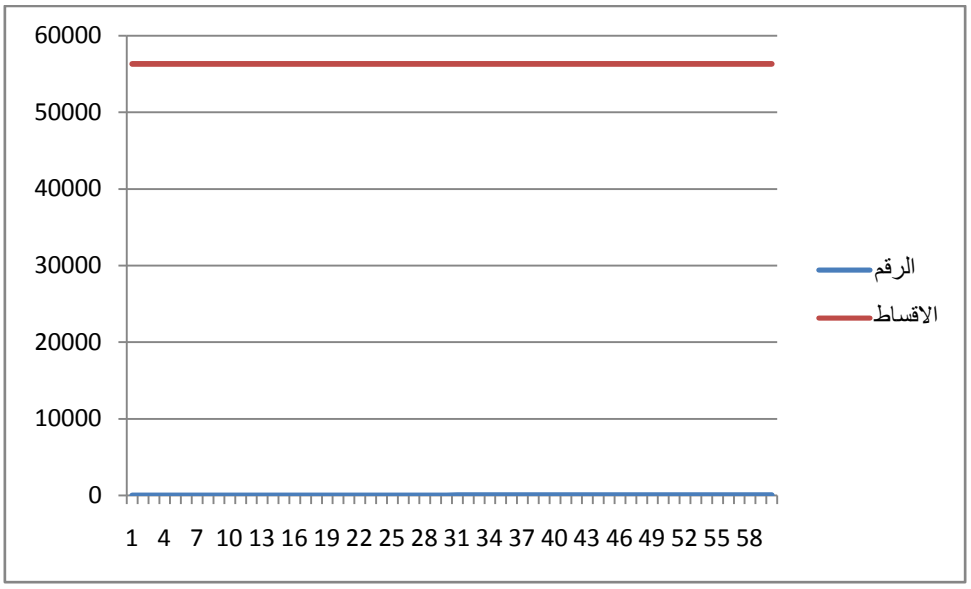

ومنه نستنتج ان القرض ذو سعر الفائدة الثابت ولا تتغير خلال آجاله سعر الفائدة ولا يتغير ابدا القسط الشهري طالما تقوم المؤسسة x بسداده في الموعد المحدد.

اذا اسلوب التمويل الذي ينتهجه بنك الخليج وكالة بسكرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو تمويل مصرفي ذو قروض ثابتة الفائدة وهو ما يجعل العملاء يتوجهون الى هذا البنك لطلب التمويل، وذلك بسبب قلة المصاريف المترتبة على هذا البنك عند سداد القرض، لانها لا تنتهج الفائدة المركبة (المتغيرة) التي تجبر العملاء على مضاعفة مبالغ التسديد بصورة تفوق قدراتهم المالية.

ومن خلال المقابلة صرحت نائبة المدير ان البنك يتعامل فقط مع المؤسسات ذو أداء ناجح، التي توفر قدر أكر من الوضوح بشأن أهداف المؤسسة وما تطمح الى تحقيقه

ومن عملية التمويل هذه تستفيد المؤسسة من توفير السيولة اللازمة مغطية العجز الذي تعاني منه، في حين يستفيد البنك من تحقيق عائد الثي يتمثل في الفرق بين القيمة الاجمالية للاقساط و مبلغ القرض المقدم وتحسب بالقانون التالي:

مبلغ الأقساط الإجمالي – مبلغ القرض المقدم = عائد البنك من عملية التمويل

خلاصة الفصل:

من خلال هذه الدراسة قمنا بالتعرف على بنك الخليج الجزائر و الهيكل التنظيمي له وأهم الخدمات التي يوفرها لعملائه، وأيضا التعرف على بنك الخليج –وكالة بسكرة– و أهم التمويلات التي يوفرها للعملاء ، بالإضافة إلى دراسة وتحليل قرض مقدم من طرف الوكالة للمؤسسة صغيرة الذي اتضح من خلاله طريقة تمويل الوكالة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و التسهيلات التي تقدمها لعملائها من اجل جذب أكبر قدر من المتعاملين معهم، وهو يعتبر أكبر منافس بالنسبة للبنوك الأخرى و ذلك من خلال التمويلات التي يقدمها.

الخاتمة العامة

الخاتمة

اصبح قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة اكثر من السابق يكتسي اهمية ، خاصة بحكم المزايا التي ينفرد بها و ما ينجم عنه من اثار اقتصادية ، يساهم بفعالية عالية في تحقيق اهداف التنمية الاقتصادية و الاجتماعية ، و هناك اجماع عالمي على اعتماد برمجة المنشات الصغيرة و المتوسطة ، باعتبارها اكثر الوسائل فعالية في محاربة الفقر و البطالة و لبناء كيان قوي قادر على انتاج و المنافسة في عالم الاقتصاد ، يمكننا ان نستخلص من دراستنا هذه ومن خلال نلخصها في لنقاط التالية :

نتائج اختبار الفرضيات :

- **الفرضية الاولى :**

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اهم قطاعات النشاط الاقتصادي و نجاحها يعد عاملا مهما في تطوير هذا الاخير .

اثبتت هذه الفرضية صحتها بان هذا القطاع يعتبر عاملا مهما في تحقيق التنمية الاقتصادية و الجتماعية و هذا من خلال توفير مناسب شغل جديدة و تخفيف من حدة الفقر و النزوح الريفي .

- **الفرضية الثانية :**

مرت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بعدة مراحل وفق الانظمة الاقتصادية التى كانت متبعة حيث شهدت عدة تحولات و تطورات في السنوات الاخيرة قامت بها الحكومة من اجل تنمية الاقتصاد الوطني .

ثبوت صحة الفرضية و ذلك من خلال يتحقق تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الاستثمارات التي ينجزها الخواص ما بعد الاستقلال الى يومنا هذا و ذلك وفقا للاجراءات التى و ضعتها الدولة لتوجيهها و تحديد مجالات تدخلاتها و ذلك من خلال احداث اصلاحات و تغيرات على السياسة الاقتصادية الوطنية وفتح المجال اكثر امام القطاع الخاص و المتمثل اساسا في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اعطائه اكبر حرية من النشاط ، و رفع القيود و العوائق التى كانت تقيم و تحد من نشاطه و توسعه و قد رافق ذلك صدورعدة قوانين و مراسيم تشجيع على تنمية هذا القطاع و دفعه اكثر للمشاركة في الحياة الاقتصادية .

- **الفرضية الثالثة :**

تلعب البنوك التجارية دورا رياديا في تفعيل الانشطةالاقتصادية .

اتبتت عدم صحة هذه الفرضية لان من وظائف البنوك التجارية انها تعتبر المكان الذي يلتقي فيه عارصي الاموال بالطلب عليها ، اذا انها توفر نظاما ذا كفاية يقوم بتعبئه ودائع و مدخرات الافراد و المؤسسات و بالتالي تساهم في تنشيط الاقتصاد .

- **الفرضية الخامسة :**

يسهل بنك الخليج الجزائر –وكالة بسكرة – حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على القروض البنكية من خلال توفير الضمانات الكافية للبنك .

تبينت صحة الفرضية و ذلك لان بنك الخليج الجزائر –وكالة بسكرة– يقوم بتمويل العديد من المشاريع و التى اهمها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشرط توفير جمع الضمانات التى يطلبها البنك من اجل ضمان استرجاع القرض .

النتائج المتوصل اليها : تنقسم هذه النتائج الى نتائج نظرية و اخرى تطبيقية

❖ **النتائج النظرية :**

تتخلص نتائج الدراسة النظرية فيما يلي :

1. اختلاف الدول في تحديد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة راجع الى دررجة النمو الاقتصادي و التطور التكنولوجي بالاضافة الى ذلك ان اغلبية الدول تعتمد على معيارين في تعريفاتها لهذا القطاع و هما معيار راس المال و معيار العمالة .
2. يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من القطاعات الاكثر ديناميكية لكونها تشكل غالبية خيوط النسيج الاقتصادية الموجود بشكل عام .
3. بالرغم من اهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي تصطدم بمجموعة من العقبات التي تحد من ادائها كالصعوبات المالية و الصعوبات القانونية و مشاكل المحيط و التسويق و المنافسة .

❖ **النتائج التطبيقية :**

من خلال الدراسة التى قمنا بها في بنك الخليج الجزائر –وكالة بسكرة– نستنتج مايلي :

1. ينفذ بنك الخليج الجزائر–وكالة بسكرة– كل العمليات البنكية و منح الانتمان بكل انواعه .
2. زيادة الضمانات في تقديم القروض و كل التسهلات الئتمانية لضمان استرجاع القرض .
3. لاحظنا طريقة التمويل المقدم من طرف بنك الخليج الجزائر –وكالة بسكرة – للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

التوصيات المقترحة :

من خلال هذه الدراسة يمكن تقديم بعض التوصيات المتوصل اليها :

1. تعزيز موقع و مكانه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في سلم الاقتصاد الوطني و تشجيعها و تزويدها بالخدمات و التحصصات بما يبرهن على اهمية موقعها في مجمل الاهتمامات الاقتصادية الشاملة .

2. ضرورة مساعدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الحصول على التكنولوجي الازمة لتطوير قدرتها التنافسية .

3. يجب توفير التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة واتباع اساليب جديدة ، تتناسب مع هذا النوع من المؤسسات كاسلوب راس المال المخاطر ، والتمويل الاسلامي .

4. حث البنوك و تحفيزها على توسيع الابتكارات المالية باستمرار و تنويع المنتجات المصرفية و جعلها في صالح التمويل الغير مباشر للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

5. تهيئة بيئة الاستثمار المحلية والعمل على رفع كل الحواجز أمام انشاء هذه المؤسسات.

6. توجيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو النشاطات غير المشبعة والتي تمتاز بفرض أكبر للنجاح وكثافة اليد العاملة فيها للحد من مشكلة البطالة، كقطاع الفلاحة والاشغال العمومية.

7. فتح المجال أمام انشاء شركات رأس المال المخاطر الخاصة والعامة في الجزائر، وكذلك ترقية صيغة التمويل التأجيري في البنوك الاسلامية والبنوك التجارية.

آفاق مستقبلية:

يمكن اثراء هذا الموضوع مستقبلا من خلال دراسة هذه الاشكالية المقترحة:

- مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الصدمات المالية.
- المؤسسات الوقفية ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- اشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

قائمة المراجع

أولا: الكتب باللغة العربية

1. بخراز يعدل فريدة، **تقنيات وسياسات التسيير المصرفي**، ديوان المطبوعات الجامعية،الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، الطبعة الثالثة،2005.

2. جهاد عبد الله عفافنة، قاسم موسى أبو عبيد، ادارة الأعمال التجارية الصغيرة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.

3. حسبي عبد العزيز جدارات، **الصيغ الإسلامية للاستثمار في رأس المال**، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2001

4. حنفي عبد الغفار، أساسيات التمويل والادارة المالية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2002.

5. خبابة عبد الله ،**المؤسسة الصغيرة و المتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة** ، دار الجامعة الجديدة ، اسكندرية،2013

6. رابح خوني ،حساني رقية، **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مشكلات تمويلها**، اتراك للنشر و التوزيع،القاهرة،مصر ،2008.

7. رامي زيدان،**المشروعات الصناعية الصغيرة و المتوسطة في سوريا و دورها في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية**، الهيئة العامة السورية للكتاب،دمشق،سوريا،2010.

8. سليمان ناصر، **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان**، ديوان المطبوعات الجامعي،بن عكنون، الجزائر، 2012.

9. شوقي بورقبة، **التمويل في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية**، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع،اربد، الأردن،2013.

10.ضياء ناروز ، **المشروعات الصغيرة و المتناهية الصغر بين وسائل التمويل التقليدية و الاسلامية "دراسة مقارنة"** ،دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، مصر،2015.

11.طالب حسن موسى، **الأوراق التجارية و العمليات المصرفي**ة،دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2011

12.الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 3، الجزائر، 2004

13.طاهر محسن منصور الغالبي،**ادارة واستراتيجية منظمات الاعمال المتوسطة والصغيرة**،دار النشر والتوزيع،عمان، الاردن،2009.

14.عبد الحميد عبد المطلب، **اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة**، دار الجامعية، الاسكندرية،مصر ،2009

15.عبد الحميد مصطفى أبو ناعم،**ادارة المشروعات الصغيرة**،دار الفجر للنشر و التوزيع ، القاهرة ،مصر ،2002.

16.عبد الغفار حنفي، **الإدارة المالية مدخل لاتخاذ القرارات**، مؤسسة الشباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2005

17.عبد الغفور عبد السلام و آخرون،**ادارة المشروعات الصغيرة** ،دار صفاء للنشر و التوزيع،عمان،الأردن،2001.

18.عبد الرحمان يسري أحمد، **الصناعات الصغيرة في البلدان النامية** ، المعهد الإسلامي للتنمية،جدة،السعودية،1995

19.عبد المعطى رضا الرشيد و آخرون، **إدارة الائتمان** ، دار وائل للطباعة الأولى ،عمان ، الأردن، 1999

20.فريد نجار، **الصناعات و المشروعات الصغيرة و متوسطة الحجم**، دار الجامعة، الاسكندية، مصر، 2006-2007.

21.ليث عبد الله القهيوي ، بلال محمود الوادي، **المشاريع الريادية الصغيرة و المتوسطة و دورها في عملية التنمية**، دار حامد للنشر و التوزيع،عمان ، الأردن،2012.

22. محمد عبد العزيز عجمية، إيمان عطية ناصف، **التنمية الاقتصادية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000

23.محمد محمود مكاوى،**اسس التمويل المصرف الاسلامي بين المخاطرة و السيطرة**،المكتبة العصرية للنشر و التوزيع، الطبعة الاولى،2008

24.محمود سحنون،**الاقتصاد النقدي و المصرفي**،دار بهاء الدين بنشر و التوزيع،عين الباي،قسنطينة،الطبعة الاولى،2003.

25. مصطفى يوسف الكافي،**ريادة الاعمال و ادارة المشاريع الصغيرة**،بيئة و تكنولوجيا ادارة المشروعات الصغيرة و المتوسطة ، مكتبة المجتمع العربي للنشر و التوزيع ،عمان ،الأردن،2014.

26.نادية فوضيل ، **أحكام الشركة طبق للقانون التجاري الجزائرية** ، دار الهومة ، الجزائر،1997

27.نبيل جواد، **ادارة و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع ن بيروت ، لبنان،2007.

28. هايل عبد المولى طشطوش ، **المشروعات الصغيرة و دورها في التنمية**، دار حامد للنشر و التوزيع،عمان ، الاردن ،2012.

29.هيا جميل بشارات، **التمويل المصرفي الاسلامي للمشروعات الصغيرة و المتوسطة**، دار النفائس للنشر والتوزيع،عمان ، الاردن،2008.

30. هيثم محمد الزغبي، **الإدارة والتحليل المالي**، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،مصر ،2000.

ثانيا: أطروحات ورسائل جامعية

1. أنفال نسيب، **دور الجوانب المالية و الاقتصادية لاتفاقية الشراكة الاورو جزائرية في تاهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** ، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاديات النقود و البنوك و الاسواق المالية ،2014-2015.
2. **بن تركي زينب، دور تكنولوجيا الاعلام والاتصال في تسيير العلاقة مع الزبون بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة-دراسة حالة مؤسسة المطاحن الكبرى للجنوب**- أوماش-بسكرة،رسالة ماجستير، تخصص علوم التسيير،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم لتسيير،2007-2008.
3. بوقرة الصديق، **مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في النمو الاقتصادي دراسة قياسية**، حالة الجزائر خلال الفترة 1999-2006،اطروحة ماجستير، العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد تطبيقي، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر،2008-2009.
4. توال أمينة، **دور القياس المقارن في نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة -دراسة حالة مؤسسة الألمنيوم لولاية الجزائر**،أطروحة ماجستير في علوم التسيير،تخصص تسيير المؤسسات

الصغيرة و المتوسطة،كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ،بومرداس،الجزائر ،2008-2009.

5. سطحاوي عزيز ،**دور تكنولوجيا المعلومات في عملية التنبؤ بالمبيعات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**،دراسة حالة ملبنة الأوراس، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص علوم التسيير ،2007-2008.

6. صحراوي انتصار، **مساهمة البنوك الخاصة في تمويل الاقتصاد الجزائري**-دراسة حالة بنك الخليج الجزائر وبنك البركة الجزائري-، [1]مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة ماستر أكاديمي، قسم علوم اقتصادية، تخصص بنوك، جامعة الوادي،الجزائر ،2014-2015

7. عقبة نصيرة، **فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر** ،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم اقتصادية،2014-2015.

31.غدير أحمد سليمة،**تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر** ،دراسة تقييمية لبرنامج ميداني، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد و تسيير مؤسسات صغيرة و متوسطة،جامعة قاصدي مرباح،وقلة،2007.

32.لوكادير مالحة ، **دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر** ، اطروحة ماجستير في القانون ، فرع قانون التنمية الوطنية ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ، الجزائر ، 2012.

33.ياسين العايب، **إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، علوم اقتصادية، قسنطينة، 2010-2011

ثالثا: المجلات

1. اسماعيل مناصرية ، نصيرة عقبة ، **اثر اساليب التدريب الحديثة في تفعيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** ، مجلة العلوم الانسانية ، العدد 15 ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، الجزائر ، اكتوبر 2008.

رابعا: الملتقيات والبحوث والدورة التدريبية

2. الأخضر بن عمر ، علي باللموشي ،**معوقات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و سبل تطويرها**،الملتقى الوطني حول:واقع و آفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و

المتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير،جامعة الوادي ،الجزائر ،يومي 05-06ماي 2013.

خامسا: الجرائد الرسمية

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية** ، العدد 77 الصادرة في 15 ديسمبر 2001،قانون رقم 01-08 المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق ل 12 ديسمبر 2001، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، المادة 4،5،6،7.

سادسا: الكتب باللغة الأجنبية

1. Staler & R. Morse, **La petite industrie moderne et Développement** ,Tome2

سابعا: المواقع الالكترونية

1. Rapport annuel 2009, propose a parti de(www.ag-bank.com),

2. www.agb-bank.com